[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

فانا نعقل شيئا ما في نفسه واعتبار خصوصيات مفهومات المعينة بزوال بعضها بالبعض
ومع هذا الاشتراك لم يلزم ان يكون مفهوم العين معنى مشتركا بين سائر مفهوماته قال مفهوم السلب
مفهوم واحد من حيث انه سلب قلنا لا نسلم بل السلب عين بالعطف مشترك بناء على مفهومات
مختلفة كان الوجود لفظ مشترك قال يصح تعقل المثلث مع الشك في وجوده الخارجي قلنا هذا انما
يدل على ان الوجود الخارجي مغاير للماهية المعقولة من المثلث ولكن لم لا يلزم من هذا ان يكون الوجود الخارجي
مغاير للماهية الخارجية فانا نسلم ان الوجود الخارجي مغاير للماهية المعقولة ولنفس الماهية ايضا ونقول
ان الوجود الخارجي نفس الماهية الخارجية وما ذكرتم لا يدل على ذلك وهكذا نقول في سائر الوجوه
الدالة على كون الوجود ليس نفس الماهية والجواب عنه ان نقول انا لا ندعي ان الوجود في الخارج
مغاير للماهية الخارجية بل ندعي ان الوجود الخارجي مغاير لنفس الماهية من حيث هي لما ذكرناه ونقول
ان الوجود ليس نفس الماهية الخارجية لانه لو كان زائدا عليها في الخارج لكان للماهية هوية في الخارج غير هوية
الوجود في الخارج ويكون الهويتان متلازمين في الخارج وكل متلازمين صار احدهما محلا للاخر
فلا بد وان يكون احدهما علة للاخر والا لما حصل بينهما تركيب واحد وان كان الوجود علة للماهية كان
متقدما على الماهية فيكون الوجود العارض للشيء متقدما على ذلك الشيء وهو محال وان كانت الماهية
علة للوجود وكان الوجود الممكن معللا بالماهية والعلة يجب تقدمها على المعلول بالوجود فيلزم وجود
الماهية قبل وجودها وهو محال فالحاصل من مذهب الحكماء ان الوجود الخارجي مغاير لنفس الماهية
وهو عين الماهية الخارجية وهما متغايران في العقل فان كثيرا من الاشياء يكون متحدا في الخارج
ومتغايرة في العقل على ما اعترف به المصنف في الفرق بين التركيب الذهني والخارجي فلم يلزم
ان المشهور من مذهب الحكماء ان الموجودات كلها متساوية في الوجود فان كان الوجود نفس الماهية
الخارجية فكيف يكون مشتركا قلنا المراد من قولهم ان الوجود مشترك بين الموجودات كلها انها
في العقل متساوية في الوجود العام الاولي ولا وقوع له في الاعيان قال فيلزم ابطال كون الوجود داخلا ولو كان
كذلك لكان اعم الذاتيات فيكون امتياز الواجب عن الممكن بفصل مقوم قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك
ان لو كان داخلا في حقيقة واجب الوجود ولم لا يجوز ان يكون داخلا في حقيقة الممكنات ويكون نفس ماهية
واجب الوجود وسياق الكلام فيه قال لو كان الوجود متقوما للامور الموجودة الى اخره قلنا لا نسلم
انه لو كان غنيا عن الموضوع لكان العرض جوهرا ولم لا يجوز ان يكون العرض محتاجا الى الموضوع ويكون
جزء غنيا عن الموضوع وانما يلزم ذلك ان لو لزم من افتقار المجموع من حيث هو مجموع الى الموضوع
افتقار كل جزء منه الى الموضوع لم قلتم انه كذلك قال وجود الباري اما ان يكون مساويا لوجود الممكنات في
في كونه وجودا او لا قلنا لم لا يجوز ان لا يكون مساويا واما الوجوه الدالة على كون الوجود مشتركا
فهو سبق ابطالها وان سلمنا ذلك ولكن لم قلتم ان الوجود اذا لم يتصف بامر العدمي الا بعلة
يكون مجرد وجوده معلولا بل يكون مجرد الوجود علة والوجود مغاير للوجود الشخصي الذي هو الواجب
الوجود فلا يلزم من استناد مجرد الوجود الى سبب استناد مجرد الوجود الشخصي الى السبب
يجوز ان يكون مجرد الوجود هو الوجود الشخصي فيكون المجرد بالنسبة الى الوجود معلولا وبالنسبة
الى الوجود الشخصي لا يكون معلولا بل يكون لذاته وهذا تبيين الاشكال على البيان الاخير قوله بان
حقيقة واجب الوجود غير معقولة للبشر قلنا لا نسلم فان من بعض ان نعقل من الوجود العرف
ظاهر وان نعقل ان حقيقته متصورة قال وجوب الوجود امر اضافي قلنا لا نسلم بل وجوبه
وجوده وحقيقته شيء واحد لا تغاير فيها قال لو كان حقيقة الوجود المطلق مثل سلبي لكان الحكم

اما ان يكون موثرية بالوجود العين المشخص وذلك مغاير لنفس الوجود ملاب لو لم يكن له
حقيقة سوى الوجود وعوض كونه وجودا مشاركا لسائر الموجودات الاخرى قلنا لا نسلم انه يلزم
ان يكون لكل واحد من الممكنات الموجودة موجودا بمثل ذات البارى وهذا لان ذات البارى هو
الوجود العين المشخص وذلك لا يصير صفة للممكنات بل الذى يصير صفة للممكنات وجودا شاملا
مساويا لما فى نوع الوجود واذا عرفت هذا فكشف الغطاء عن الحق ان يقال انه لا يجوز
ان يكون الوجود طبيعة واحدة ويكون بعض افرادها مجردا واجبا لذاته وبعضها عارضا للماهية لانه
لو كان كذلك فاما ان يقترن بالوجود المجرد عن الماهية تشخص زائد على طبيعة الوجود او لا يقترن
فان اقترن به كان ممكنا لذاته لكونه صفة محتاجة الى الطبيعة فلا بد له من علة وعلته اما ان يكون نفس
طبيعة الوجود او سبب منفصل فان كانت طبيعة الوجود كان التشخص لا زما للطبيعة هذا خلف
وان كان سببا منفصلا كان الواجب لذاته محتاجا فى تحققه وهويته الى سبب منفصل وهو محال فان لم يقترن
به تشخص زائد بعد وجوده اما ان يكون لذاته او لسبب منفصل فان كان لذاته كان كل وجود مجردا
وان كان لسبب منفصل كان حصول هويته متوقفا على سبب منفصل فلا يكون الواجب لذاته
واجبا لذاته هذا خلف وعوقب انه لا يجوز ان يكون وجود مجرد البارى عارضا لماهيته لما ذكرنا
فى بيان ان وجود الممكنات نفس ماهيتها الخارجية والبرهان المشهور بعين ان يقال ان
ان الوجود ليس طبيعة مشتركة بين جميع الموجودات فى الاعيان بل وجود الممكنات نفس الماهيات
فى الخارج واذا حصلت فى العقل حصلها العقل الى ماهية ووجود عام والى ذلك ماهية البارى فانها لا ينقسم
فى العقل الا الى الوجود المحض اذ لو انقسمت الى ماهية ووجود لكان له ماهية كلية وكل ماهية كلية فانها
لا يمنع لذاتها ان يكون لها جزئيات الا عند النهاية فلكل الماهية لا يمتنع لذاتها ان يكون لها جزئيات
الى غير النهاية ولا يجب وجود شيء من تلك الجزئيات لنفس الماهية لم يكن الواجب لذاته واجبا بنفس
ماهيته هذا خلف قال لا نزاع الا فى قولهم ان العلة يجب تقدمها على المعلول بالوجود فلم لا يجوز
تقومه بعينه لا انها متعينة فى العقل فلا سبيل الى انكارها قال الممكنات ماهياتها قابلة للوجود لانها
والقابل متقدم على المقبول فليس العلل انما يتقدم اذا كان محلا للمقبول فى الخارج والماهية قابلة للوجود
بمعنى انه يمكن ان يكون للاصول فى الاعيان ووجودها نفس ماهيتها فى الاعيان فلا يلزم لا تقدمها
على الوجود قال احوال الماهية علة لقوابلها قلنا نعم ولكن لم قلتم بان العلة لا تقدم على الماهية
بالوجود وتقدمه عليه بالوجود فى العقل لا ما علم بالضرورة انه لو لم يتقرر الجزء وجودا امتنع ان يتقرر
للماهية وجود قال الماهية متصفة للامكان فقلنا الامكان اعتبار ذهنى لا خارجى ووصف كل محسوس
المعقول عنه قال المحكوم عليه صفة ثبوتية لا مورد لان يكون ثابتا الا فى الخارج ثم قال الوجود صفة
ثبوتية لا تستدعى حصولها للماهية كونها حاصلة قبل ذلك قلنا هذا انما يوجبه ان لو كان الوجود
فى الخارج مغايرا للماهية الخارجية وقد بينا انه نفس الماهية الخارجية واما ما ذكر بعد ذلك
من المشكوك فلا يرد على المدعى لانه انما يدعى ان ما يحكم العقل عليه بانه موصوف بصفة وجودية
فى الخارج فلا بد وان يكون موجودا فى الخارج وما ذكره ليس من هذا القبيل لان ذلك حكم على المعقول
الذهنى باعتبارات ذهنية فلا يستدعى محلا ثابتا فى الخارج والشروع فى الجواب عنها تضييع
عن الكلام قال انه لا معنى لاتصاف الشيء بالشيء الا حصوله معه الى اخر قلنا لا نسلم انه لا معنى
له الا هذا بل معنى اتصاف الشيء بالشيء حصوله فيه على وجه مخصوص وان ادعيتم ان الاتصاف
مجرد حصوله معه فلم قلتم ان ذات الشيء موصوفة بالحلول بمعنى حصول ماهية الحلول معها قال

لا يجوز ان يقال ان كل ما ادركنا ان يتصور وله صورة حاصلة بنفسه او فى شيء من الاجرام الغائبة
الى اخر قلنا الشيء اذا التفت اليها فاما ان يحصل منها شيء او لا يحصل فان لم يحصل كان حالها
مثل الالتفات لحالها قبله فلا يكون لها ادراك وان حصل فاما ان يكون الحاصل ماهية المدرك او لا يكون
والثانى محال والا لم يكن مدركا بعين ان يحصل منه ماهية المدرك وهو المطلوب قال المعدوم ان
كان مساويا للشيء او اخص فكل معدوم شيء وكل شيء ليس بثابت فكل معدوم ليس بثابت
فكل معدوم وان كان اعم وجب ان لا يكون نفيا صرفا قلنا لا نسلم بل يلزم منه ان لا يكون جميعه
جميع الشيء ولا يلزم من هذا ان لا يكون نفيا صرفا قلنا انه يجب بان المعدوم لو كان نفيا محضا
لكان كل معدوم نفيا محضا وكل نفى محض منفى فكل معدوم منفى فليس المعدوم اعم من المنفى قلنا
لم قلتم بان المعدوم لو كان نفيا محضا لكان كل معدوم نفيا محضا ولئن سلمنا ان المعدوم لا يكون
نفيا محضا ولكن لم لا يلزم ان يكون ثابتا ولم لا يجوز ان يكون مفهوم المعدوم مغايرا للنفى الصرف
ومغايرا للثابت فاما قال ان المعدوم اذا كان اعم من الشيء لا يلزم منه سوى صدق المعدوم على بعض
ما هو ثابت فيكون كل شيء معدوما وبعض المعدوم ثابتا وذلك لا يمنع كون الشيء ثابتا قال المعلوم
لم يثبت هويته وما كان كذلك امتنع الحكم عليه بصحة العود قلنا لا نسلم ولم لا يجوز ان يكون هويته
حاضرة فى الذهن ويصير محكوما عليها بانها يمكن وجودها فى الخارج ولئن سلمنا ذلك ولكن لم قلتم
بانه اذا امتنع الحكم عليها امتنع عودها فان الشخص قبل وجوده امتنع الحكم عليه بامكان وجوده
مع كونه ممكن الوجود فى نفسه فكذلك المعدوم جاز ان يمتنع الحكم عليه ويكون ممتنع العود فى نفسه
قال لو صحت اعادة المعدوم لصحت اعادة المعدوم الوقت الاول ويقع فيه ابتداء الى اخر
قلنا لا نسلم بانه يكون وقت اعادته هو وقت ابتدائه وانما يلزم ان لو وقع اعادته فى ذلك الوقت
فلم قلتم بانه يلزم من صحة اعادته فى ذلك الوقت وقوع اعادته وانما يلزم ان لو كان اعادته موجبه
على اعادة الوقت فلم قلتم انها موقوفة عليها ولئن سلمنا ذلك ولكن لم قلتم يكون مبتدا من حيث
هو معاد وهذا لان المبتدا هو الاول موجود فى ذلك الوقت ولا يكون هو ولا الوقت موجودين
موجودتان فلا يكون مبتدا ولئن سلمنا انه لو اعيد فى ذلك الوقت يلزم منه المحال ولكن لما اذا
يلزم استحالة اعادته بل يلزم استحالة اعادته فى ذلك الوقت ولم قلتم بانه يلزم من ذلك استحالته
اعادته لا لزوم من دليل قال اذا اعيد وحصل معه مثله فليس كون احدهما فى نفسه هو الاول
كان اولى من كون الاخر قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو امكن وجود ما يشاركه من جميع
الوجوه فلم قلتم انه ممكن وهذا ايراد للتقويمات من غير تصحيحها بالبرهان وما يودى الى المطلوب
قال المعدوم اما ان يصح الحكم عليها او لا يصح والثانى باطل لان قولنا لا يصح الحكم عليه حكم
قلنا لا نسلم ان الواقع لو كان عدم صحة الحكم عليه لكان حكم عليه بعدم صحة الحكم بل يكون الواقع
عدم صحة الحكم عليه ونحن لا نحكم عليه بصحة الحكم ولا بعدم صحة الحكم ولئن سلمنا ذلك ولكن
لم قلتم ان امتناع شيء لو كان لما هو هو يلزم ان يكون وجوده محالا مطلقا بل يكون وجوده
الثانى محالا او لا يلزم من امتناع وجوده الثانى امتناع وجوده مطلقا قال ان هذا الفرض
ان لم يطابق الخارج كان كاذبا قلنا لا نسلم وهذا لان الكلام هو ان الحكم الذهنى على الشيء
بشيء او امتناع ولا يكون مطابقا لما فى نفسه وهذا ليس كذلك بل هو بتصور الاشياء لا بحقيقة
لما فى الخارج وذلك غير ممنوع فانا نتصور الممتنع مع انه لا تحقق له فى الخارج فلم قلتم
انا نحكم عليها بالامتياز وليس كذلك قلنا لا نسلم وهذا لانا نحكم عليها بالامتياز فى الذهن

وهو متمايزة في الذهن فلا يكون الحكم كاذبا الكلام مع الماهية قال وبهذا ظهر فساد
المقدمة المشهورة ان الماهيات تعتبر مجردة في العقل قلنا المشهور ان الماهيات
تعتبر مجردة في العقل عن اللواحق الخارجية وما ذكرتم لا يبطل ذلك فلا يكون موجبا لفساد
المقدمة المشهورة قال المحوج الى السبب هو الامكان قلنا لا نسلم بل المحوج الى
السبب ماهية الممكن من حيث هي هي لا الامكان من حيث هو امكان قال اجزاء
الماهية قد تكون متميزة مثل النفس والبدن اللذين هما جزءا الانسان الى اخره قلنا
لم لا يجوز ان اعتبرنا اجتماعهما ان حدثت هيئة محسوسة فتلك الهيئة معلولة لاجتماعهما وانما
تكون كذلك ان لو كانت تلك الهيئة مغايرة لاجتماعهما فلم لا يجوز انها عينه بل نفس الاجتماع
قال انا نشير الى شخص معين بانه حيوان وانه انسان وان كانا متغايرين
في الماهية لكنهما متحدان في الوجود قلنا الحيوان والانسان اذا كانا متحدين في الوجود فالحيوان
والناطق ايضا متحدان في الوجود وقد بينا ان الوجود نفس الماهية في الخارج فلم يكونا متغايرين
في الخارج وقد فرضنا ان التركيب حاصل في الخارج هذا خلف قال لو جاز عروض
الوجود الواحد لماهيتين فلم لا يجوز قيام العرض الواحد بمحلين قلنا من ادعى ان الشيئين
يتحدان في الوجود لا يذهب الى ان الوجود الواحد يقوم بماهيتين في الخارج بل غرضه
ان الشيئين المتغايرين في الذهن قد يتحدان في الوجود على ما سلمه في الفرق بين التركيب
الذهني والخارجي فلا جرم لم يكن المستدل الذي ذكره لا يتأتى اذا كان التركيب حاصلا
في الخارج والمادة في هذا الموضع يتوجه عليه الشك والحق ان التركيب اذا كان حاصلا
في الخارج كان كل جزء مغايرا للاخر في الخارج فلا يصح حمل احدهما على الاخر فانه لا يصدق على
الدار بانها سقف ولا على العشرة بانها واحدة ولا على الانسان بانه نفس ناطقة وانما يصح
حمل الناطق على الانسان ان لو لم يكن المراد من الناطق النفس الناطقة قال [illegible]
السبع ان الفصل يجب ان يكون علة لوجود حصة النوع من الجنس الى اخره قلنا
لا نسلم ان الجسم النباتي شيء هو غير الفصل وهذا لان الفصل اذا اقتضى ذلك الشخص
الذي هو معلول الفصل وهو شيء هو بعينه اخرى فلا يكون المعلول مختصا بالشخص بل يكون
عاما بالنوع ولا يلزم من ذلك ان لا يكون الفصل علة لحصة النوع من الجنس اما قوله
بانها حالة في الجسم قلنا لا نسلم وهذا لان الفصول التي تجعل الجسم نباتا وحيوانا صور
جوهرية حالة في المادة الحاملة للصور الجسمية فلا يكون مفتقرا الى الحصة قال
ولم لا يجوز ان يقال ان ذات الحال علة لوجود المحل ولصيرورته بنفسه حالا في ذلك المحل بشرط
وجود ذلك المحل قلنا لان الفصل اذا وجد قائما بنفسه قبل وجود المحل كان بذاته
غنيا عن المحل لانه لو لم يكن بذاته غنيا عن المحل لا يوجد بدون المحل واذا كان بذاته غنيا
عن المحل استحال ان يصير حالا في المحل والا لكان مقتضيا للاستغناء بالذات ومقتضيا
للحاجة بالعرض وهو محال قال لكن ستعرف في باب العلة انه لا استحالة في تعلل الامور
المتساوية بالعلل المختلفة الى قوله الثالث ان يكون [illegible] بكل واحد [illegible]
[illegible] الاقسام المذكورة مع تلك الاعتبارات وهو اما ان يكون احدهما علة للاخر او
[illegible] بدون العلية قلنا هذا الموضع [illegible] لا نسلم ان لا يكون ماهية الاستار
علة لماهية الاستنزال ولا بالعكس فلا يكن التقسيم بان احدهما اما ان يكون علة للاخر

٣

او لا يكون ولما كان مراده من هذا الفصل هو التمييز كيف كان تركنا المنازعة في كون الحرارة فعلا
[illegible] قال لو كانت الهوية علامة فان كانت عبارة عن عدم اللاهوية المطلقة كان عدم العدم
الاخص قلنا لا نسلم انها لو كانت علامية لكانت عبارة اما عن عدم اللاهوية المطلقة او عن
عدم هوية اخرى لا بد له من الحصر ولئن سلمنا انه عبارة عن عدم اللاهوية المطلقة وكذلك يلزم
بان اللاهوية المطلقة علامية ولئن سلمنا ذلك ولكن لم يلزم ان احوال الهويتين مثل الاخرى
فكونها هوية الى الهوية عنها يقال على الهويات بالاشتراك اللفظي قال لو كان التعيين
امرا ثبوتيا زائدا على الماهية لكان له ماهية نوعية مقولة على اشخاص التعينات ويلزم التسلسل
قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو لم يكن التعين مقولا على التعينات بالاشتراك اللفظي فلم
لا يجوز بانه ليس كذلك قال لو اختصاص ذلك الزائد بتلك العين دون غيره انما يكون
بعد امتيازه ذلك العين عن غيره قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كان التعين مغايرا للعين
وليس كذلك بل التعيين متميز بالماهية والماهية تتميز بالتعين قال سمعنا التشخص
الذي له ما يسار كونه نوعيا ان كان امرا زائدا لا يحالة له علة قلنا نعم ولكن لم لا يجوز علة
شخصية شخص مما ذكرتم ولم لا يجوز ان يكون علة شخصية هو الفاعل بشرط استعداد يعرض القابل
بسبب الحركات الفلكية قال تلك التعينات لو كانت امورا ثبوتية فالماهية التي يضاف
اليها تلك التعينات ان كانت موجودة الى اخره قلنا انما يلزم ما ذكرتم ان لو كان لكل واحد
منها تعين اخر ولم لا يجوز ان يكون تعين الماهية زائدا ولا يكون لها تعين اخر قبله ويكون
تعين التعين نفس ماهيته فلا يحتاج الى تعين زائد فلا يلزم التسلسل ثم هو بعينه اعني علاقة
كله انما لا اظن عن ان التشخص مغاير للماهية الخارجية بل هو نفس التشخص والماهية شيء
واحد في الخارج يحصل بما سبق ان الماهية والوجود شيء واحد في الاعيان والتغاير بينهما انما
يحصل في العقل فلو قيل بان التعين لو كان نفس الماهية في الخارج لكان تعين زيد
بعينها تعين عمرو لا شتراكهما في الماهية فلا يكون في الوجود الا انسان واحد قلنا لا نسلم
وانما يلزم ذلك ان لو كانت انسانية زيد في الخارج موجودة في عمرو وليس الامر كذلك فان
انسانية زيد تغاير انسانية عمرو في الخارج والا لبطلت احداهما ببطلان الاخرى والتالي
كاذب فالمقدم مثله قال الامر الذي انضم الى الماهية حتى تعينت اما ان يكون
له ماهية او لا يكون قلنا لم لا يجوز ان التعين لو كانت له ماهية فتلك الماهية من حيث هي
كلية بل الكلية امر عارض لها في الذهن فجاز ان يكون تلك الماهية في الخارج بعض بعض التشخص
الذي ينضم اليها تلك الماهية ومع هذا لا يكون انضمامها اليه في الذهن مانعا من الشركة على
انا لا نعوت بان التعين زائد على الماهية في الخارج حتى يلزمنا الجواب عن هذا الشك
الكلام على الوحدة والكثرة قال في الفرق بين الوجود والوحدة من يظن
انهما مترادفان عن معنى واحد الى اخره قلنا تلك مقدمات مشهورة ليس لها حجة فيما نحن
طالب من السطر منها وطريق تركيبها ان يقال ان كل كثير له هوية وكل ما له هوية
فهو موجود فكل كثير موجود وكل موجود واحد فكل كثير واحد وهو لم يكن الرجل يمنع
الوجود لصدوقه على الشيء الواحد انه كثير وواحد هذا خلف وحلها ان يقال لا نسلم
ان كل موجود واحد وهذا لان كل كثير موجود ولا شيء من الكثير بواحد فليس كل موجود
بواحد ثم الكثرة من حيث هي كثرة وان صدق عليها انها واحدة لكن ذلك لا يوجب صدق قولنا

لكل كسر واحد قال الجسم الواحد يكون واحدا فاذا جزي صارت وحدته وما زال هويته
والا لكان المعروض اعداما وهو باطل قلنا لا نسلم وهذا لان العلم البديهي حاصل ان الهوية
اذا حصل لم يبق ذلك الهوية من حيث هي هي وهو شان اخر بان قال والوحدة
ان كانت سلبية لم تكن عبارة عن سلب اي شي بل عبارة عن سلب الكثرة قلنا لا نسلم
ولم لا يجوز ان يكون عبارة عن عدم حصول ما يقسمها في الخارج والحق ان الوحدة نفس الماهية
في الخارج وانما يتميز عنها في العقل فقط اذ الوحدة لو كان لها وجود في الخارج لكانت
وحدة الماهية المركبة حالة فيها فيلزم انقسامها بانقسام محلها وهو محال واذا ثبت ان
الوحدة اعتبارية بمعنى ان العدد ايضا اعتباري بمعنى لا حصول له في الخارج قال ان اعدادا
وليست حاصلة بمجرد انها اعداد الى اخر قلنا لا نسلم ان الوحدة عرض وانما يكون كذلك
ان لو كانت الوحدة موجودة في الخارج حالة في الموضوع قال في المثل الافلاطونية جوابا
عن حجة المنكرين انا نختار القسم الاول وهو ان افراد الطبيعة الواحدة مشتركة في الاستغنا
عن القابل والحاجة اليه منفوض بالوجود بل بالاجناس والفصول قلنا اما الوجود
فلامر وهو نفس الماهية ان وجود الممكنات نفس الماهية الخارجية واما الاجناس فلانا لا نسلم
ان الطبيعة الجنسية لا يشترك افرادها في الحاجة الى الفصل من الفصول وهذا لان الطبيعة
الجنسية من حيث هي هي محتاجة لذاتها الى الفصل وذلك لا يلزم كل فرد من الافراد الواقعة
تحتها الا ان الفصل المعين لما امتنع وجود الجنسية عرض لها ان صار بعض افرادها ملازما
له في الوجود الكلام على الوجوب والامكان قال في الوجوب بانه لو كان امرا
ثبوتيا لكان مساويا في ثبوته لسائر الموجودات الى اخره قلنا لا نسلم وانما يكون كذلك
ان لو كان الوجود طبيعة مشتركة بينها في الخارج وليس مسلما ذلك ولكن لم قلتم بانه يلزم ان يكون
وجوده مغايرا لماهيته ولم لا يجوز ان يكون وجوده نفس ماهيته ويكون مشاركا لسائر الموجودات
في مطلق الوجود مخالفا لها بالخصوصية ويكون الوجود المطلق مغايرا للوجود الخاص الذي
هو نفس الوجوب وبعد التجاوز عن هذا لم قلتم ان استحالته الوجود لو لم تكن زائدا عليه
لم تكن الوجوب ثبوتيا ولم لا يجوز ان يكون ثبوتيا ويكون نفس ماهيته قال استحالته
الوجود معدوم قلنا قلنا لا نسلم وانما يكون كذلك ان لو كان الاستحالة وجودية زائدا عليه
ولقد اعترف بفساد الوجه الثالث قال وجود الشي سابق على اوصافه الثبوتية قلنا لا نسلم
بل هو سابق عليه في التصور الوهمي اما في الخارج فالمعدوم لا ذات له حتى يوصف بالعدم
والسابق والحق ان الوجوب نفس حقيقة واجب الوجود لا ان وجوب الوجود لو كان زائدا
عليه فان كان واجبا لذاته كانت الصفة العارضة للغير واجبة بالذات وان كان ممكنا
لذاته كان قابلا للعدم لذاته واذا كان الوجوب قابلا للعدم كان الواجب لذاته قابلا للعدم
وهو محال قال في الامكان العام بانه لو كان ثبوتيا لكان ثبوت وجوده لماهيته
بالامكان العام قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كان وجوده زائدا على ماهيته في الخارج فلم
لم قلتم بانه زائد وهكذا نقول على الامكان الخاص قال امكان وجود الشي سابق
على وجوده قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كان الوجود مغايرا للماهية في الخارج والحق
ان الامكان اعتباري بمعنى انه لو كانت له هوية في الخارج فان كانت تلك الهوية واجبة
لذاتها كانت الصفة المحتاجة الى الغير واجبة لذاتها وهو محال وان كانت ممكنة فلها

فلها امكان اخر فيلزم وجود صفات وموصوفات مترتبة بالطبع الى غير النهاية
والامكان الذي حكم الشيخ بكونه متقدما على الحدوث ليس هو الامكان العارض الى الماهية
بل الامكان بمعنى الاستعداد التام وهو تغير معروض للقابل ولا يستند الى العلل الابداعية
والا لدام وجوده وانما يستند الى الحركات الفلكية فلهذا يجب ان يكون كل حادث مسبوقا
بمادة ومدة وزمان الكلام على الجوهر والعرض قال اذا قلنا للجسم
انه جوهر فمثال امر يكون اصلا ما الاستغنا عن الموضوع والثاني كون ماهيته علة
للاستغنا والثالث الماهية التي عرضت لها هذه العلية قلنا لم قلتم بانا لو فسرنا الجوهر
بالثالث لم يكن جنسا واما احتمال ان يكون المشتركات في هذه العلية مختلفة لا يقتضي
ان لا يكون الجوهر جنسا بل يقتضي احتمال ان لا يكون جنسا ولا يلزم من احتمال ان لا يكون
جنسا ثبوت الجزم بانه ليس بجنس قال الماهية التي يقال عليها الجوهر ان كانت
بسيطة لم يكن الجوهر جنسا الى اخره قلنا لم قلتم ان بساطتها اذا لم يكن مندرجة تحت
الجنس يلزم ان لا يكون الجوهر جنسا بل يلزم ان لا يكون جنسا لتلك البسائط ولا يلزم
من عدم كونه جنسا للبسائط الماهيات ان لا يكون جنسا للماهيات وهذا لان الحكماء جعلوا
الجوهر جنسا الا بالنسبة الى الانواع الخمسة التي هي الهيولى والصورة والعقل والنفس
والجسم وفصول بسائط الجسم انما يتميز عن اجناسها في العقل لا في الخارج وكذا فصول
العقل والنفس والجوهر ليس جنسا لبسائطها التي يتميز بعضها عن البعض في العقل
ولا يلزم من ذلك ان لا يكون جنسا للخمسة وانما قلنا ان اجناسها انما يتميز عن فصولها
في العقل لان الهيولى لو تميز جنسها عن فصلها في الخارج لكانت الهيولى في ذاتها مركبة
من حال ومحل فيكون للهيولى هيولى اخرى وهو محال وهكذا نقول في الصورة والنفس
والعقل قال الحال يحتاج في وجوده الى المحل فلو احتاج المحل الى الحال لزم الدور قلنا
المراد من قولهم ان الصورة سبب لقوام الهيولى ان اثبات الهيولى انما يكون بالصورة
لا ان الصورة علة فاعلة لوجود الهيولى فلم لا يجوز ان يكون الصورة محتاجة في وجودها
الى الهيولى ويكون ثبات الهيولى بالصورة فيكون الفاعل موجدا لوجود الهيولى والصورة
ويكون الصورة موجبة لثبات الهيولى ويكون استعداد الهيولى للصورة موجبا لثبات
الصورة قال في الاعراض لم لا يجوز ان يكون محله علة لتغيره ورتبه حالا فيه او هو شرط
وجود المحل بعض الحلول في ذلك المحل قلنا لا ان الصورة اذا وجدت غير حالة في الهيولى
كانت لذاتها غنية عن المحل وما بالذات لا يزول بالغير واما قوله لم لا يجوز ان يكون
هو شرط وجود المحل بعض الحلول فيه قلنا لا ان الصورة اذا صارت غنية لذاتها عن المحل
والا بعض الحلول لان المقتضي للاستغنا الذات لا يصير مقتضيا للحاجة بشرط قال المحل
يحتاج الى الحال في حدوثه والحال يحتاج الى المحل في حدوثه قلنا الحال حال كونه حالا
محتاج الى المحل لا ان الغني عن الشي لا يكون حالا فيه فلو كان علة للمحل يلزم احتياج
المحل اليه حال كونه حالا فيه فيلزم الدور قال الصورة محتاجة الى الماد معينها
والمادة محتاجة الى صورة من الصور قلنا نحن نعني ان الصورة المعينة محتاجة الى
المادة المعينة والا لاستحال ان تحل فيها فلو كانت سببا لوجودها لزم الدور قال الكون
لو كان الامر كما قلتموه لزم ان لا يكون حدوث الحال من العلة الفاعلية موقوفا على استعداد

المادة قلنا هذا انما يرد في الصور الحادثة لا في الصور على الاطلاق وايضا فانما يصح
ان يكون هيولانا عن موسه ان لا يجوز ان يكون المحل علة لصيرورته حالا فيه اما لا يصح ان يكون
حولانا عن قوله او هو شرط وجود المحل بمعنى الحلول في ذلك المحل قال الصورة لو لم تصح
الى المادة الا في حدوثها لما انطبعت بعد حدوثها فيها كالنفوس الناطقة قلنا ما ذكره
مع اسنادات علة الشرطية بمجرد التمثيل وذلك لا يوجب اليقين وطوبى بصحيحها الى ما لا
لو لم يكن محتاجا اليها الا في حدوثها كانت غنية عنها في تحرر ذاتها ولو كان كذلك لاستحال حلولها
فيها لان الغني بالذات عن الشيء لا يحل فيه قال بان هذه الصورة غير محتاجة
الى تلك المادة قلنا لا نسلم واما حلول شكلها في غير تلك المادة فلا يقتضي استغناء تلك الصورة
عن تلك المادة بعينها قال والمعتقد ان الصورة تفنى مع فناء المادة قلنا مسلم ان الصورة
التي تفنى مع فناء المادة ليست علة للهيولى ولكن لماذا يلزم من هذا ان لا يكون شيء من الصور
علة للمادة او نقول لماذا يلزم من هذا ان لا تكون الصورة الجسمية علة للمادة وانما يلزم
ذلك ان لو كانت الصورة الجسمية تفنى مع فناء المادة فلم قلتم انه كذلك قال كل حال
غير مقوم للمحل وكل ما كان كذلك فهو عرض قلنا لا نسلم ان العرض هو الماهية التي اذا
وجدت ماهيتها في الاعيان كانت لا في موضوع فلا يكون عرضا واما قوله فانه يكون
عرضا بالنسبة الى المحل وجوهرا بالنسبة الى المركب قلنا هذا كلام ركيك لان كون الشيء
بحيث لو وجد في الاعيان كان لا في موضوع او كان في موضوع ليس امرا يعرض له بالنسبة
الى شيء دون شيء قال النسبة لو كانت جنسا لماهيتها لكان كل نسبة مركبة فما فيها
هنا نعم ولكن تركيبا ذهنيا لا خارجيا فلا يكون لبسائط النسبة جنس ماهيته فيتراجع
فيه النسبة الكلام على الكم قال لا نسلم ان المقادير اجسام قلنا لان		تحته
الامتداد الطولي لا يبقى بعد حصول ما هو اقصر منه وكذلك الامتداد العرضي لا يبقى
بعد حصول ما هو اطول منه مع بقاء الجسمية بعينها فهذه المقادير مغايرة للجسمية
قال ولمن نفى المقدار ان يقول لو كان المقدار عرضا لكان اما ان يكون لحلوله في ذاته
امتداد في الجهات او لا يكون قلنا لم قلتم انه يلزم ان يكون حصول المحل في الحيز تبعا لحصول
المقدار فيه وانما يلزم ذلك ان لو كان المقتضي للحصول في الحيز هو المجموع ولئن سلمنا ذلك
ولكن لماذا يلزم ان يكون المقدار محلا وانما يلزم ذلك ان لو كان المحل هو الذي يقتضي الحصول
في الحيز على الاستقلال قلنا لم قلت ان المحل لو لم يكن له مقدار لاستحال حصول المقدار فيه
لان الحال يجب ان يساويه من المحل شيء قلنا لا نسلم ان الحال يجب ان يساويه من المحل شيء
فان عنينا المقدار حال في الهيولى ولا يساويه من المحل شيء قال لو كان الجسم الكبير
لا يخالف الصغير بجسميته فكذلك المقدار الكبير لا يخالف المقدار الصغير لكونه مقدارا قلنا
نحن ندعي ان الجسم الكبير والصغير متشاركان في الطبع الجسمية ومختلفان في المقدار
وما به الاشتراك غير ما به الامتياز واما المقدار الصغير والكبير فيشتركان في طبع المقدار
ومختلفان بالعوارض التي هي مفاهيم ليست المقدار فلا يستدعي مقدارا اخر قال اذا
فرضنا كرة خرج من مركزها خط متناه مواز لخط اخر غير متناه الى اخره قلنا حاصل
هذا البرهان انه لو وجدت كرة متحركة يخرج من مركزها متناه مع وجود خط غير متناه
مواز للخط الاول لزم منه المحال فيلزم استحالة هذا المجموع ولكن لماذا يلزم من هذا انتفاء

الابعاد فان من الجائز ان يكون وجود الخط في الخارج محالا ولا يكون الابعاد متناهية فيكون
استحالة هذا المجموع باستحالة وجود الخط والكلام في ان الخط لا وجود له في الاعيان سيأتي
قال الامتناع حكم عدمي فلا يعلل بما الامر العدمي لا يعلل بعلة وجودية ولكن
لم قلتم بانه لا يجوز ان يعلم الشيء لعدم علته وجوابه المشكل ان يقول لم قلتم ان الجسم اذا
لم يمتنع لذاته ان يكون له حركات الى غير النهاية يلزم وجود حركات الى غير النهاية فان من الجائز
ان لا يكون نفس الجسمية مانعة من وجودها ويمتنع وجودها لفقد ما عليها من شرائط ممتنعة والخلاف
انما وقع في وجود اجسام غير متناهية لا في الامكان قال لم قلتم ان المقدار لا يوجد مفارقا عن
المادة لان كونه كذلك ليس لذاته ولا للوازمها قلنا ظاهر بطلان الحجة فيها نوع خلل لان قوله
كونه كذلك ليس لذاته ولا للوازمها معناه ان كونه مجردا ليس لذاته ولوازمها الى اخره فيقول
لم قلتم ان تجرده لو كان لعارض لكان الغني بذاته عن المحل يصير محتاجا او بالعكس بل يكون
المحتاج بذاته غنيا بالعارض فقط هو العكس فالغلط فيه خلل وجوابه ان المراد من قوله
ان كونه كذلك ليست لذاته ولوازمها ان تردد الكلام في كونه مجردا او في الحاجة اخر له
فانه يقول او لو كان البعد مجردا لكونه مجردا ليس لذاته ولوازمها والا لكان كل مقدار
كذلك ولا لعارض والا لكان بذاته محتاجا الى المادة فيكون المحتاج بذاته غنيا بالعارض ويقول
ايضا لو كان البعد محتاجا لكونه محتاجا الى المادة ليس لذاته ولوازمها والا لكان كل مقدار
كذلك ولا لعارض لا ان ذاته اذا وجدت كان غنيا بذاته فلو كان محتاجا بالعارض لكان الغني
بذاته عن الشيء محتاجا اليه بالعارض وهو محال قال احتياج الحيوان الذي في الانسان
الى الناطق ان كان لذاته ولوازمها لزم احتياج كل حيوان اليه الى اخره قلنا هذا الكلام
لا وجه له على تقرير الحجة الا انه يمكن ان يجعل نقضا للمنع بان يقال لا نسلم ان الغني بذاته
عن الشيء لا يصير محتاجا اليه فان الحيوان غني بذاته عن الناطق والا لكان كل حيوان
محتاجا اليه وقد صار محتاجا اليه وجوابه انا نعلم بالضرورة ان الغني بذاته عن الشيء لا يصير
محتاجا اليه واما الحيوان فانه لذاته غني عن الناطق ومحتاج لذاته الى فصل من الفصول والحيوان
لم يصر محتاجا الى الناطق بل الناطق اقتضى وجود الحيوانية فعرض البعض افراد
الحيوان ان صار محتاجا اليه ولا يلزم من ذلك احتياج طبيعة الحيوان اليه قال والقائل
ان يعارض ذلك بالمقدار قلنا الجواب عنه ما مر انفا لا يحتاجان بالمقدار وانما يحتاجان
بالعرض قال السطح نهاية الجسم قلنا لا نسلم بل السطح هو الذي يعرض فيه خطان
متقاطعان على زوايا قائمة قال انما تحقق الاجسام تماسه قلنا لم لا يجوز ان يكون
تماستها باطرافها التي لا تمايز عن الاجسام في الوضع وذلك لا يقتضي وجود سطح مستقل
قال الجسم المتصل اذا قطع حدث له سطح قلنا لا نسلم بل حدث جسم اخر ذو طرف
ويبطل ذلك الجسم الاول كان موجودا بالهوية والجسم الحادث لا يتميز طرفه عنه في الوضع فاذا حل
ان السطح والخط والنقطة ليس لها وجود مستقل يتميز في الوضع قال في المكان فانه
لو كان موجودا فاما ان يكون جوهرا او عرضا الى اخره قلنا لم لا يجوز ان يكون عرضا وهو البعد
الموصوف بانه باطن الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي اما قوله
فانه يلزم الدور او التسلسل قلنا لا نسلم وانما يلزم التسلسل ان لو كان كل جسم في مكان
وليس كذلك بل ينتهي الى الفلك الاعلى الذي يكون باطنه مكانا للجسم المحوي ولا يكون هو في مكان

قال وبتقدير تسليمه فالمطلوب حاصل لا يقال انا بينا انه متحرك قلنا لا نسلم وهذا لان من
الجائز ان يكون كل واحد منها قابلا للحركة ولا يكون متمكنا من حيث هو جملة قابلة للحركة
قال والثاني ان كان لا يزاحم فهو المحال وان لم يكن لا يزاحم عاد القسم الاول قلنا لا نسلم
غاية ما في الباب انه اذا لم يكن لا يزاحم البعد كان متمكنا فيه قلنا نعم ولكن لماذا يعود القسم الاول
فان من الجائز ان يكون كذلك الا انه لا يزاحم التجرد واستكماله من البعد انما يحصل بحيز دونه ماديا
فلا يعود القسم الاول قال لا معنى للبعد المستغني الا البعد الذي من طرفي هذا الاناء مثلا
الى الاخر قلنا هذا اساس الى ان تداخل البعدين باطل بالضرورة والخصم يمنع ذلك لان من مذهبه
ان البعد الذي للمتمكن يدخل في البعد الذي هو المكان ودعوى الضرورة في محل النزاع ممنوعة قال
البعدان المتساويان في الماهية وجميع لوازمها لو تداخلا لا ارتفعت الاثنينية قلنا لا نسلم
وانما يرتفع ان لو اشتركا في جميع العوارض وليس كذلك لان احدهما يتميز من الاخر بكونه ماديا والاخر
بكونه مجردا قال لو كان المكان سطحا محيطا بسطح الجسم لكانت الحركة عبارة عن مفارقة
سطح متوجها الى سطح قلنا لا نسلم وانما يكون عبارة عن توجه الجسم بذاته من سطح الى سطح
ولا يلزم من هذا ان يكون الطائر الواقف متحركا لانه ليس متوجها بنفسه من سطح الى سطح ولا يلزم
من هذا ان يكون الطائر الواقف متحركا لانه ليس متوجها بنفسه من سطح الى سطح فلا يلزم
ان لا يكون السطوح المحيطة بالطير مكانا له وانما يلزم ذلك ان لو كان تبدل المكان بمعنى
حصول الحركة فلم قلتم بانه كذلك بل عندنا الحركة انما تحصل بتوجه المتحرك من مكان الى مكان لا بمجرد
تبدل المكان قال فالجسم الموصوف بالسطح الاول ان جعل مكانا له احتاج الى اخر
قلنا لا نسلم انه لا يمكن ان يحصل لذلك الجسم سطح اخر يكون مكانا له واما التسلسل فغير لازم قلنا لا نسلم
انه يلزم ان لو كان لكل جسم مكان وليس كذلك بل ينتهي الى الفلك الاعظم الذي لا مكان له قال
الوضع هو الهيئة الحاصلة للجسم الى اخره قلنا ان كان المراد من الجهة ههنا هو المكان فلم قلتم
بانه ما لم يتميز كل واحد من تلك الاجزاء باختصاص بجهة لم يحصل لبعضها الى البعض نسبة وان كان
المراد منه غير المكان فلا يلزم منه ان يكون للفلك الاعلى مكان قال احتج ابن الهيثم
على فساد القول بان المكان هو السطح الى اخره قلنا لا نسلم ان الجسم المتوازي السطوح
اذا فصل بسطوح متوازية كان المتمكن باقيا كما كان بل المتمكن معدوم وحدث اجسام اخر
متمكنة في امكنة اخرى وهذا احسن من جواب كلامه قال ان سطحا اذا انطبق على سطح
اخر ثم ارتفع عنه دفعة واحدة وجب وقوع الخلاء الى اخره قلنا لا نسلم وهذا لان الارتفاع
دفعة ليس معناه انه يقع الحركة في الان لان وقوع الحركة في الان محال بل معناه انه يتحرك
الحد الاعلى من غير وقوع التفكك في اجزائه واذا كان كذلك فلم لا يجوز ان يقال في الزمان
الاول يتحرك الجسم الى الاعلى يتخلخل الجسم الذي على الجوانب وعلى الاوسط ويقع في ذلك
الزمان حركتان حركة في الاين ومن جسم المتخلخل الى الاعلى وحركة في الكم ومن الجسم الذي
على الاطراف فلا يقع الخلاء في الوسط قال لو كان العالم ملاء لكان الجسم اذا انتقل اما
ان ينتقل الى مكان كان خاليا او الى مكان كان مملوا الى اخره قلنا لم لا يجوز ان ينتقل الى مكان
كان مملوا ولا ينتقل الجسم الذي كان فيه الى مكان اخر بل يتكاثف ومعنى التخلخل والتكاثف
ان المادة قابلة للمقادير المختلفة فيخلع مقدارا اكبر ويلبس اصغر ولا يلزم منه الخلاء
قال اما الاول فمحتمل والدور الذي الزمناه فلم لا يجوز [illegible] لا يحتمل قلنا هذا الكلام

لا وجه له على من يقول ان الخلاء هو كلام لمكل من حيث ما قال في الجواب الراجح ونحن لا نسلم انه
يلزم الدور وانما يلزم ان لو انتقل ذلك الجسم من مكانه الى مكان ولم لا يجوز ان يتكاثف الجسم من
غير انتقال عن مكانه والدور الذي الزمناه فانه لا حاصل له واما قوله لا نسلم ان الخلاء له وجود
قلنا لان الخلاء مما بين الجدارين اقل من الخلاء مما بين الموضعين ولا شيء من المعدوم كذلك قال
ولئن سلمنا انه امر وجودي قابل للتقدير فلم يلزم ان يكون خلاء قلنا لانه لم [illegible] فاما ان يكون متخللا
او منفصلا الى اخر ذكره اما قوله ان متمكن بالجسم الى اخره قلنا اذا ذلك وجب ان يعين هنا تصور
هنا المراد من الجسم هنا هو المقدار الحال في المادة [illegible] بالواو الظاهر ان لو حصل
الخلاء يلزم كونه جسما هذا التفسير فلزم المحال وما يلزم منه المحال فهو محال قال واما الملا
الذي قطعته [illegible] عشر مرات فان الحركة تقع في ساعة وعشر ساعة قلنا هذا الموضع
سهو في الحساب لان الحركة تقع في ساعة وتسع اعشار ساعة لان الساعة الواحدة يستحقها
الحركة [illegible] في تسع ساعات بسبب رقته والملاء الذي يكون ارق من الماء بعشر مرات
يستحق عشر الزمان المستحق بسبب رقة الماء وعشر ذلك تسعة اعشار ساعة قال
في تحدد الجهات وان كان اكثر من واحد فاما ان لا يكون واحد منها محيطا بالاخر فحينئذ يتحدد
غاية القرب من كل واحد لكن لا يتحدد غاية البعد عنه قلنا هذا الكلام انما يتم لو ثبت ان
في الوجود جسمين احدهما غاية البعد والاخر غاية القرب ولم يقم عليه برهان فلا يتم [illegible] الجهة
لا ان يقال ان سواء سلم ان المحدد لو كان اكثر من الواحد لما تحدد غاية البعد ولكن لم قلتم
بان غاية البعد يتحدد [illegible] ان قال انا نعلم بالضرورة ان في الوجود جهتين احدهما علو والاخر
سفل ثم [illegible] يحدد الجهات لو كان جسمين غير محيط احدهما بالاخر فلا بد وان يكون احدهما اعلى
من الاخر فيكون طالبا لتلك الجهة فيكون الجهات متحددة في نفسها لا بها هذا خلف فالمحدد لا يجوز
ان يكون جسمين لا يحيط احدهما بالاخر ولا يجوز ايضا ان يكون المحدد جسم واحد غير كري لانه لا يتحدد
به الا جهة فلا يتحدد به العلو والسفل الواقعين بالطبع فتعين ان يكون جسم واحد كري يتحصل
بمركزه جهة السفل وهو غاية البعد وبمحيطه جهة العلو وهو غاية القرب الكلام على الكيف
قال من الوهم ان جعل البرودة عدم الحرارة وهو باطل الى اخره قلنا لا نسلم ان الادراك
[illegible] من الجسم البارد اما الجسم او عدم الحرارة ولم لا يجوز ان يكون المدرك هو الجسم المخصوص
وهو الذي عرض له عدم الحرارة ولا يلزم من هو ان يدرك البرودة منه للاحساس بالجسم
الحار لعدم الاحساس بالجسم المخصوص قال اذا [illegible] الرطوبة بالاجله سهل قبول الجسم
الاشكال فهو مجاز لان السهل والصعب من باب المضاف قلنا هذا الكلام انما يلزم ان لو جعلنا
الرطوبة نفس السهولة وليس كذلك بل الرطوبة مفسرة بكيفية يصير الجسم بها قابلا للاشكال
وتركها بالسهولة وذلك لا يقتضي ان يكون الرطوبة نفس السهولة وليس كذلك بل الرطوبة
مفسرة بكيفية يصير الجسم بها قابلا للاشكال وتركها بسهولة وذلك لا يقتضي ان يكون الرطوبة
نفس السهولة قال بل التحقيق ان الرطب هو الذي لا مانع فيه من الالتصاق الى اخره قلنا
لا نسلم لان كون الهواء [illegible] يقبل الاشكال وتركها بسهولة امر يدركه اللمس كان الهواء المحصور
في الزق المنفوخ قال السواد والبياض [illegible] اما ان يكون كل واحد منهما على
مراتب او لا [illegible] قلنا لم قلتم انه اذا لم يكن على مراتب لا يكون واحد منها موجودا فانه لا يلزم من عدم
كونه على مراتب ان لا يكون موجودا قال تلك الاجسام ان لم تكن محسوسة لم تكن الصفرة

محسوسا وان كانت محسوسة كانت ساترة لما خلفها قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان
لو كان كل محسوس ساترا لما خلفه فلم قلتم انه كذلك وهذا لان هو انا الصافي جسم محسوس
وليس ساترا لما خلفه قال الظلمة عدم الضوء عما من شانه ان يستنير الى اخره قلنا
لم قلتم ان الظلمة لو كانت كيفية وجودية لما اختلف حالها بحسب الاشخاص ولم لا يجوز
ان يقال الظلمة كيفية وجودية لكن استضاءة المرئي شرط لحصول الرؤية وهذا الشرط حاصل
بالنسبة الى البعض دون البعض فلهذا اختلف الرؤية قال وانما لم يجعل القرع
سببا قريبا للصوت لانه مماسة فيكون آنية والصوت زماني والآن لا يكون سببا للزماني
قلنا المماسة لا يجوز ان يكون سببا للتموج لان المماسة آنية والتموج زماني وقد سلمتم
ان الآني لا يجوز ان يكون سببا للزماني قال حامل لكل واحد من الحروف المسموعة اما كل واحد
من اجزاء الهواء الى اخره قلنا لم قلتم ان الحامل لو كان كل واحد من اجزاء الهواء كان يجب من
تكلم بكلمة واحدة ان يسمعها مرارا كثيرة ولم لا يجوز ان يكون السماع مشروطا بان يكون واصلا
اولا من يكون القرع متصلا الى … والعالي فلا يحصل السماع قال … فهو يسمع السامع
كلام غيره الى اخره قلنا لا نسلم ان الهواء اذا صادم الجدار لا يبقى على ذلك الشكل وانما يكون
كذلك ان لو لم يكن القرع الذي … الجدار … على ذلك الشكل فلم قلتم انه لا يبقى
على ذلك الشكل لا بد له من دليل قال ولقائل ان يقول يجب ان لا يدرك الصوت الا حاصلا في جهة
الجهة لكن لا يدرك منه كونه في تلك الجهة الى اخره قلنا هذا لا يوجب له على … الجهة فان الصوت
السامعة بجهة المذكورة … الصوت حاصلا في الجهة مثل وصوله الينا لما دركنا جهته
والتالي كاذب فالمقدم كاذب ولا يرد على هذا الا منع الشرطية ومنع كذب التالي وما ذكره
لا يدل على انه منع الشرطية ولا على انه منع كذب التالي ويمكن ان يكون مراده بهذا الكلام انا لا ندرك
الصوت الحاصل من تلك الجهة ولا ندرك وصوله من تلك الجهة فلم قلتم بانه لو لم يكن موجودا في تلك
الجهة قبل الوصول الينا لما دركنا جهته منعنا الشرطية فلا يكون لا ادراك جهته … الصوت
الصوت قبل الوصول قال … كون الجسم اسود اما ان يكون نفس كونه جسما او جزء … الى
الى اخره قلنا لم قلتم بانه اذا كان في جهة ولا يكون اليه … لم يكن ماهيته … ولم لا يجوز
ان … ماهيته ولا يعرض لها الانشاء ولا كونها محسوسة قال وهذا القسم بالجسم
خارج عن هذا الموضوع الى اخره قلنا لم قلتم انه اذا كانت القوى على الصادر عنه فعلها بالامور
المتعلقة لا يكون كل من نوع القوى واللاقوى ولا بد من تفسير التعلق فانكم ان عنيتم بهذا التعلق
ان ماهيته مركبة من تلك المتعلقة فممنوع وان عنيتم ان تلك المتعلقة من عوارضها فلم قلتم بانه
يلزم من هذا خروجها عن كونها نوعا للقوى واللاقوى … وعن هذا … فلم قلتم
ان كل واحد من تلك الامور اذا لم يكن نوعا للقوى واللاقوى قال … ان يكون
ذلك مقابل العدم والملكة الى اخره قلنا لا نسلم ان مقابل الافتقار ليس الا … كونه
… بل هو قبول … مخصوصة والاستقلال مخصوصة ولا نسلم ان تلك القابلية لنفس الجسم
من حيث هو جسم قال لو كان التعقل بالانطباع فالادراك ليس نفس تلك الصورة
قلنا ان كان المراد من هذا الكلام ان الادراك ليس عبارة عن الصورة المجردة عن اللواحق
المادية ما ذكره … من الدليل لا يدل على ذلك لانها غير حاصلة للمجرد وان عنيتم ان الادراك
ليس عبارة عن ماهية تلك الصورة من حيث هي هي … فلانا … فيما ذكرتم في

في الطويل قال فلانه يلزم ان كل من علم ذاتنا يعلم كوننا عالمين بذواتنا والتالي ظاهر
الفساد قلنا لا نسلم وهذا لان … النفس الشخصية المخصوصة وكل من يعلم نفسنا
الشخصية يعلم كوننا عالمين بذواتنا لان غيرنا لا يعلم نفسنا الا من … النفس الشخصية
وهو عالم … لكونه عالما بذواته انما قوله يلزم ان يدوم علمنا بذواتنا ان كان نفس علمنا
بذواتنا الى اخره قلنا ان اردتم بهذا الكلام انه لو كان عالما بذاته وجب ان يكون عالما بعلمه
بذاته فنسلم ولكن لم قلتم بان التالي كاذب وهذا لان علمه بعلمه بذاته وعلمه بكونه عالما بعلمه
بذاته هو نفس ذاته وذلك حاصل وان اردتم انه لو كان عالما بذاته وجب ان يحصل هناك
مراتب متغايرة بعضها لبعض فهو ممنوع وهذا لان تلك المراتب انما تحصل اذا حصلنا من النفس
الشخصية صورة كلية … لها ان صارت مطابقة للنفس الشخصية ثم اذا اخذنا منها
صورة اخرى حصلت ايضا صورة اخرى مطابقة للاول فيحصل تلك المراتب عند تصور
تلك الصور على الترتيب واما قبل ذلك فليس الا شيء واحد حاصل بالفعل … قال انا نعلم
بالضرورة علمنا بالسماء والارض الى اخره قلنا لا نسلم انا نعلم العلم بها باقيا بعينه بل نحكم عليها
بالعلم بعدما انها معلومة فلم قلتم ان ذلك يستلزم ان يكون ما هو العلم المحصور باقيا بعينه لان
المحصور … لا يستلزم ان يكون … على ما عرفت قال اما الاول فاما
ان يكون … او ما تركب عن … واما ان يكون نفس الصورة
المساوية لماهية … وقد ابطلناه واما ان لا يكون كذلك وذلك … على … قلنا
لا نسلم … ولكن لماذا يلزم من عدم … عليه ان لا يكون … والذي
… الاول وهو ان النفس اذا عقلت معقولا واحدا … بالعقل الفعال الى اخره
قلنا لا نسلم بان … لو كان … يلزم ان يكون له بحسب انواع التعقلات الغير
المتناهية اجزاء غير متناهية مختلفة بالماهية وانما يلزم ذلك ان لو كان اختلاف التعقلات
بالماهية … اختلاف اجزاء العقل الفعال بالماهية عند اتحاد النفس به وانما يتحقق ذلك ان
كانت النفس تتحد بالمعقول ثم المعقول … والنفس تتحد بالعقل الفعال وهو
ايضا لم قلتم بانه يكون له بحسب كل واحد من الافراد الغير المتناهية التي للنوع
اجزاء غير متناهية متساوية في الماهية وانما يلزم ان لو كانت النفوس متحدة في الماهية
… اذا كان ما يتحد به نفس زيد عين ما يتحد به نفس عمرو ولا يخلو اما ان يكون
اختلاف التعقلات في النوع موجبا لاختلاف اجزاء العقل الفعال بالماهية او لا يكون موجبا
فان كان موجبا يلزم ان يكون له بحسب انواع التعقلات الغير المتناهية اجزاء غير متناهية
مختلفة بالماهية ويكون له بحسب افراد التعقلات التي للنوع اجزاء اما مختلفة في الماهية
واما متساوية وان لم يكن موجبا يلزم ان يكون له بحسب انواع التعقلات الغير المتناهية
اجزاء غير متناهية اما متساوية في الماهية واما مختلفة ويكون له بحسب افراد التعقلات
ايضا اجزاء غير متناهية متساوية كانت او مختلفة وكل ما كان فيلزم تركبه من اجزاء
غير متناهية قلنا اذا آل الامر الى هذا فلا حاجة الى التطويل فان هذا المحال لازم بطريق
الاختصار وهو ان … لو كان ما يتحد به نفس زيد عين ما يتحد به نفس عمرو لكان
للعقل الفعال بحسب التعقلات الغير المتناهية اجزاء غير متناهية وهو محال وهذا
هذا كله … لا نسلم انه يلزم ان يكون له اجزاء غير متناهية وانما يلزم ذلك ان لو حصل

انواع المعقولات الحسية المساعدة بالفعل فان حصولها بالقوة لا يدل على حصول امر اعم مساو له
للعقل الفعال فان من الجائز ان يكون للعقل الفعال امر مساو له ويحصل بها النفوس المتعلقة
بالابدان في تعقلها بها اذا انقطعت تلك النفوس عن الابدان حصلت نفوس اخرى تتخلق
بتلك الامور بحيثها في تعقلها بها ولا يلزم من ذلك ان يكون له امر اعم مساو له قال
وبعض المونسة عولوا بابطال الاخر قلنا لم قلتم بان تلك التفاصيل اذا لم تكن معلومة لم تكن
العلم بها حاصلا على الاجمال وهذا انما لا يثبت العلم بها على التفصيل واما ثبت العلم بها
على الاجمال ويجوز ان يحصل للنفس حالة بسيطة هي مبدأ لتفاصيل المعلومات فلم قلتم ان تلك
المعلومات اذا لم تكن مفصلة لم يحصل تلك الحالة البسيطة او نقول ما المراد بقولكم ان
تلك التفاصيل اما ان تكون معلومة او لم تكن نعني بها انها اما ان تكون معلومة على التفصيل بان
تكون الذهن مستحضرا لكل واحد منها او نعني بها انها تكون معلومة على الاجمال بان تكون عنده
حالة بسيطة هي مبدأ لتفاصيل المعلومات فان عنيتم به الاول فنقول انها ليست بمعلومة
على هذا التفسير ولكن لماذا يلزم من هذا بطلان المرتبة الثالثة وان عنيتم به الثاني فنقول
انها معلومة ولكن لماذا يلزم من العلم بها على هذا التفسير ان يكون كل واحد منها متميزا عن
الاخر لا بد له من دليل وما ذكرتم بعد ذلك فلا يقتضي بطلان العلم الاجمالي فلا فائدة فيه
قال الاشكال وارد عليهم لا ان الجوهر جنس لما تحته فالمعقول الذي يكون جوهرا وجوهرية
صفة ذاتية له الى آخره قلنا الاشكال انما يرد على من يقول بان الصور الذهنية كلها اعراض
ونحن لا نقول بذلك بل نقول الصور الذهنية للجواهر جواهر لان الجوهر هو الذي اذا وجد
في الاعيان كان لا في موضوع وهي تلك الماهية ولا يصدق عليها اسم العرض لان العرض هو
الذي اذا وجد في الاعيان كان في موضوع فلم قلتم بانها حالة في الموضوع في الحال
فلا تكون جوهرا لان الجوهر لا حال في الموضوع قلنا الجواب عنه ما ذكرنا ان الجوهر هو الذي
اذا وجد في الاعيان كان لا في موضوع فلا نسلم ان الجوهر على هذا التفسير لا حال في الموضوع
فان كونها في الموضوع حال ما لا تكون في الاعيان لا ينافي كونها في الموضوع حال كونها في الاعيان
قال فان كان التعقل عبارة عن حصول صورة مساوية للمعقول في العقل او بعينه فيه
ذلك وجب ان يكون الحاصل في الذهن جسما مستحضا الى آخره قلنا هذا انما يلزم ان لو قلنا
ان التعقل عبارة عن حضور صورة مساوية للصورة الخارجية بجميع عوارضها ونحن لا نقول
بذلك بل نقول التعقل عبارة عن حضور ماهية المعقول في العقل مجردة عن العوارض
الخارجية فلم قلتم ان التعقل لو كان عبارة عن هذا وجب ان يكون الحاصل في العقل جسما مستحضا
حاملا للامكان لا بد له من دليل قال اما اولا فلان ذلك العقل لا يجوز ان يكون مساويا
للمعلوم في تمام ماهيته فيلزم اجتماع المثلين قلنا لم قلتم ان اجتماع المثلين على هذا
الوجه محال ويجوز ان يكون احد الصورتين صورة ما هو بعينها والاخرى ينطبع فيها واما
ثانيا فلانه لا يكون احدهما ان يكون معقولا والآخر بان يكون عاقلا اولى من العكس قلنا
لا نسلم وهذا لان الصورة العالمة بنفسها تكون عاقلة والاخرى معقولة له قال فاذا علم يكون
العالم كون تلك الصورة مساوية لذاته او لا يعلم قلنا لم قلتم بانه لو علم يلزم ان يكون علمه بذاته
حاصلا قبل حصول تلك الصورة ولم لا يجوز ان يقال بان تلك الصورة اذا حصلت علم كونها
مساوية لذاته ولئن سلمنا ذلك ولكن لم قلتم بانه اذا لم يعلم لا يكون عالما بذاته وهذا لان العلم عبارة

٨

عن حضور الصورة التي هي مساوية في نفسها للمعلوم فاذا حصلت تلك الصورة المساوية للمعلوم
في نفسها حصل له العلم بالمعلوم سواء كان هناك علم آخر او لم يكن قال لا يلزم من كون هذا
المفهوم من الاخر في اللفظ والعقل معه وجود ذلك العام بدون ذلك الخاص قلنا لم [illegible]
ان العلم عبارة عن حضور ماهية مجردة والنفس لا تكذب علينا انه حضرت لنا ماهية مجردة
وانما تكذب علينا انه حضرت لنا ماهية مجردة مغايرة وحضور ماهية مجردة اعم من حضور ماهية
مجردة مغايرة لا ان حضور ماهية مجردة يصدق على النفس ويصدق على الصور المنطبعة في العقل
فحضور ماهية مجردة اعم من حضور ماهية مجردة مغايرة ولا يلزم من كذب الاخص كذب الاعم
قال بان ذلك العقل حينئذ يكون ذلك المجموع عاقلا لكل واحد من جزئيه الى آخره قلنا لم
لا يجوز ان يكون العاقل هو الصورة الشخصية القائمة بنفسها والمعقول مجموع جزئيه العقليين اللذين احدهما
ماهية النفس والثاني ماهية الشخص من حيث هما منطبعان في العقل والصورة العقلية
للمجموع مغايرة للصورة الشخصية الحاصلة في الخارج قال متى عقلنا العلة فقد حصل في الذهن
ماهية موجبة لماهية المعلول ومتى كان كذلك كان العلم بالمعلول حاصلا قلنا لا نسلم انه حصل
في الذهن ماهية موجبة لماهية المعلول بل حصل في الذهن ماهية موجودة في الاعيان توجب
وجود المعلول في الاعيان فلم قلتم بانا اذا عقلنا شيئا بهذا الشأن فقد حصل في الذهن ماهية موجبة
لماهية المعقول قال اذا كانت العلة لذاتها موجبة المعلول فمن عرف ذات العلة لا بد وان
يعرف منها انها لذاتها توجب المعلول وذلك يتضمن العلم بالمعلول قلنا لا نسلم ان من عرف
ان ماهية العلة فلا بد وان يعرف انها لذاتها توجب وجود المعلول وهذا لانه يجوز ان [illegible] توجب
لذاتها وجود المعلول لا لازم من لوازمها فلم قلتم ان من يتصور الماهية فلا بد وان يعلم هذا اللازم
في الخارج قال لكون شعور بشعور [illegible] قلنا اما الصورة الاولى فلا نزاع لان علمنا بذاتنا نفس
ذاتنا المخصوص وكذلك [illegible] بحصول صورة زائدة حاصلة في العقل حتى يلزم من ذلك وجود لوازمها
في العقل بل هذا التعقل نفس الصورة التي للنفس فيلزم من حصولها ان يكون جميع لوازمها موجودة
معها ولا امر كذلك في الثانية فلا يكون النقض واردا وان جعلنا العلم هو الصورة العقلية التي
لمجموع ماهية النفس مع ماهية الشخص فالجواب عن الصورة الاولى ما ذكرنا جوابا عن الصورة الثانية
ويجوز ان يقول لا نسلم ان اللوازم هي موجودة في العقل قلنا لو كانت حاضرة في العقل
لحصل حكم الذهن باسناد اللازم القريب الى الماهية لان تصور الماهية وتصور اللازم القريب
كاف في جزم الذهن باسناده اليها الى الاخر والا لامتنع اكتساب المجهولات ويلزم ايضا حكم
الذهن باسناد اللازم الثاني الى اللازم الاول فيلزم اسناد جميع اللوازم الى الماهية فلا يكون
شيء من لوازم الماهية مجهول الثبوت للماهية قلنا لا نسلم انه يلزم اسناد جميعها الى الماهية
بل هذا الحكم شرط وهو حضور الشعور بالتوجه المعوق الاول نحو الماهية فمن الجائز ان
يكون كل لازم مستندا الى ملزومه القريب ولا يكون الشعور حاصلا بالتوجه بعض المقومات
نحو البعض فلا يلزم اسناد جميعها الى الماهية فاذا التفت النفس الى تلك الاحكام حتى
لا التفات وحصل لها الشعور بالتوجه بعضها نحو البعض حصل حكم الذهن باسناد
جميعها الى الماهية قال انما نستدل بالاسباب على المسببات قلنا نعم ولكن لم قلتم
بانه يلزم من هذا ان ماهية العلة اذا حصلت في الذهن وجب ان يحصل ماهية معلولها فان الزاعم
لا بد له من دليل قال ولقائل ان يقول هذا انما يصح ان لو استدللنا بالاثر على الباقي الى آخره

انا تعلق أنه قول بالمتصور على المتصور والمشخصات لا تحصل صورها في الاذهان الا على لا يمنع
الحمل على كثيرين لان الذي يحصل في الذهن ماهيته كلية متلبسة بامور كلية وذلك لا يمنع الحمل على الكثيرين
واما هذا او ذاك فانما يصير مانعا من الحمل بالهوية العينية الخارجية فلا يستقل الا ان يقال حاصل
بالكل مع الكل فيكون المعلول المعلوم بعلته ابدا كليا قال [illegible] لا اشخاص من حيث انها اشخاص
معلولة ومنتهية في سلسلة الحاجة الى واجب الوجود الى اخره قلنا العلم بالعلة علم منهم يوجب
العلم بالمعلول على معنى ان حصول صورة العلة مع حضور صورة المعلول يوجب العلم بان احدهما
مستند الى الاخر لا على معنى ان تصور العلة يوجب تصور المعلول والا لوجب علمه ما ذكر يعنى
ولئن سلمنا ان العلم بالعلة يوجب تصور المعلول وتحقق المعلول الجزئي لكن انما يتصور على وجه كلي
بان يتصور ماهيته الكلية موصوفة بالعوارض الكلية فالعلم بالشخص صورة حاصلة في الذات
العاقلة مطابقة لذلك الشخص ويكون الشخص معلوما على وجه كلي وذلك حاصل ابدا وعلى ذاك تامس
ان العالم بالجزئيات لا يجب ان يكون جسمانيا لان العلم بالجزئيات هو حضور ماهية كلية موصوفة
بعوارض كلية وذلك لا يقتضي ان يكون انطباعه في محل جسماني قال لا نسلم ان كل مجرد فان
ذاته المجردة حاصلة له قلنا لا ان المراد من قولهم ان ذاته المجردة حاصلة له ان ذاته صورة
مجردة قائمة بذاتها لا بالغير والامر بعد المشابهة واما قوله لا نسلم ان كل ما حصلت له ماهية
مجردة فانه يعقلها قلنا لان ماهيته تكون صورة مجردة عن المادة ولواحقها ولا نعني بالتعقل
سوى حصول مجرده عن المادة وعلائقها فيكون عاقلا لذاته على هذا التفسير قال الصورة
المجردة اذا حصلت في الجوهر العاقل صيرته عقلا بالفعل الى اخره قلنا هذه تشبيهات وخيالية
لا طائل تحتها وحاصلها راجع الى ان الصورة لو لم تتحد بالمحل كان العاقل هو المحل والمعقول هو
الصورة ومواقع التشبيهات كثيرة فيها فانه قيل [illegible] لا يجوز ان يكون العاقل هو المحل والمعقول
هو الصورة المجردة ويكون معقوليتها لاجل كونها صورة مجردة وما ذكرتم من [illegible] لا يقتضي
شيئا منها بطلان هذا القسم قال اجابوا بان الفرق هو ان الماء اذا سخن بالنار فعند
زوال النار يعود باردا طبعا لا ان فيه قوة مبردة والا لما عادت الى اخره قلنا هذا كلام
لا توجيه له فان السائل قال لم لا يجوز ان يقال بان اجسام العالم يعود الاثر الخاص
انما كان لاجل الاستعداد السابق وما ذكره لا يتوجه به هذا السؤال ويمكن توجيه هذا الكلام
بان يقال الاستعداد غير كاف في حصول الكيفيات ويكفي في حصول الصور لان الماء اذا سخن
بالنار حصل له استعداد الحرارة وبقي فيه استعداد القوة المبردة ولو كان الاستعداد كافيا
في حصول الكيفيات لما زالت الحرارة ولو لم يكن كافيا في حصول الصور لما عادت القوة المبردة
ولان الماء اذا صار هواء بالنار ثم زال النار فانه لا يعود باردا ولو لم يكن الاستعداد كافيا
في حصول الصور لزال قال المفرق هو لا ان عموم الانفصال مما من شأنه ان يحصل منه المراد
من المفرق حدوث الانفصال ولا نسلم عموم الانفصال بل هو امر وجودي يلزمه عموم الانفصال
اما قول الشيخ اتحاد وبما عقل الاصبع ولم يحس بالالم قلنا نحن ندعي ان المفرق
سبب لكن الاثر انما يترتب عليه حالة الشعور به وما ذكرتم لا يقتضي بطلانه قال الكيفيات
الحادثة في الاجسام التي يجب كون الفرق انما تحدث عن هذا عام العشق الى اخره قلنا لا نسلم
بانه يلزم من استحالة زوال الكيفية ان يكون السبب القريب لحصول اللذة والالم ثبوتا وانتفاء
هو المزاج وانما يلزم ذلك ان لو كانت اللذة والالم من الكيفيات المزاجية وليس كذلك بل انما

من العوارض المحسوسة قال هذا انما يصير جزاء من المعلول بالفعل بان يعرف اتصال جوهر
العضو قلنا لا نسلم بل هذا هو حاصل في سائر الاعضاء وهو الخلل الواقع بسبب التحليل من
غير وجع المفرق ولئن سلمنا ذلك ولكن هو ليس ان تفرق الاتصال بشرط الشعور به موجب
للالم ونظائر التفرقات لا سيما الشعور فلا يكون موجبا اوهو ليس التفرق المضاد لفعل الطبيعة موجب
للالم ونظائر التفرقات ليست مضادة للطبيعة قال ان الشيخ جعلها من باب الحال والملكة ولعله
ان يتبع ذلك الى اخره قلنا ان المرض ليس من الكيفيات المحسوسة ولكن لماذا لا يكون الصحة من
الكيفيات المحسوسة وانما يلزم من ذلك ان لو كان التقابل بينهما تقابل التضاد ولم لا يجوز ان يكون
بينهما تقابل العدم والملكة ويكون المرض عبارة عن عدم الصحة عما من شأنه ان يصح وعدم الصحة [illegible]
بحسب سوء المزاج وسوء التركيب وتفرق الاتصال ولئن سلمنا ان التقابل بينهما تقابل التضاد لكن
لم لا يجوز بان المرض اذا لم يكن من الكيفيات النفسانية لا يكون الصحة من الكيفيات المحسوسة وانما يلزم
ذلك ان لو كان من شرط الضدين ان يكونا داخلين تحت جنس قريب [illegible] ان ذلك شرط واما الاستقراء
فلا يفيد الا الظن قال [illegible] الكيفيات المختصة بالكميات ان هذا الوصف مشكل بالضوء فانه لا يعرض
للجسم الا بواسطة السطح قلنا نحن لا نسلم في تعريف هذا النوع على هذا القدر [illegible] الكيفيات
المختصة بالكميات هي التي لا تكون محسوسة وتعرض للشيء بواسطة الكميات وعلى هذا لا يرد الضوء
لكونه محسوسا قال الخط المستدير يمتنع ان يصير خطا مستقيما وبالعكس قلنا لا نسلم وهذا
لان الخط اما موجود في الوهم والمستدير في الوهم جاز ان يتوهم مستقيما واما قوله لا معنى للخط المستقيم
الا الخط [illegible] المخصوص قلنا لا نسلم بل معناه الامتداد الذي يقبل القسمة الا في جهة واحدة
ويكون اوضاع النقط المفروضة عليه متشابهة فجاز ان يتوهم ذلك الامتداد بحيث لا يكون اوضاع
النقط التي تفرض عليه متشابهة قال [illegible] يعلم ان الكيف هو الاول لا يوصف بصورة على تصور
غيره وهذه الكيف يوصف بصورة على تصور السطح والاضلاع قلنا نحن لا نقول ان الكيف هو
الاول لا يوصف بصورة على تصور غيره فان انواع الكيف يوصف تصورها على تصور اجزائها بل نقول
الكيف هو الاول لا يكون معقوليته بالقياس الى غيره وهذه الصورة وان كان بعضها متأخرا من
تعقل امور غيرها لكن معقوليتها ليست بالقياس الى غيرها فلا يكون ذلك قادحا في كونها من
الكيفيات قال اما ما ذكره الشيخ ضعيف لانا لا نعتبر في ماهية الوضع القيد الاول اعتبره
الشيخ قلنا ما ذكرتموه ضعيف لانا نعتبر في الوضع القيد الاول ذكره الشيخ فان ادعيتم انه من
الوضع على هذا التفسير فبطلانه ظاهر وان ادعيتم انه من الوضع على تفسير اخر فلا نزاع فيه قال
وكل زاوية فانها تبطل بالتضعيف قلنا لم لا يجوز ان الحاصل اذا بطلت بالتضعيف صدق ان كل
زاوية تبطل بالتضعيف فحاصل هذا البرهان ان بعض الزوايا تبطل بالتضعيف ولا شيء من الكم
كذلك فبعض الزوايا ليس من الكم [illegible] ان هو انواع
الزاوية ليس من الكم بل من ان لا يكون الزاوية من الكم والا لان ما هو داخل تحت الكم جنسا لما ليس
بكم الكلام في بقية المقولات واعلم ان اسم كل واحد من المضافين المشهورين اما ان يكون
دالا على ماله من الاضافة بالمعنى كالاب والابن او اسم احدهما كذلك فقط اسما المتضايفين كالمحتاج
او المضاف اليه كالمعلوم قلنا هذا الموضع فيه نظر لانه جعل المضاف المشهور اسما لمجموع الاضافة
مع معروضها وذلك يقتضي ان يكون الاضافة جزءا من المضاف المشهور فان هذا اسم كل مضاف يكون دالا
على الاضافة بالمعنى ثم قال ان اسم احدهما قد يكون كذلك فقط فيه تناقض وجوابه ان

من كل واحد من المتنافيين المشهورين هيهنا ان الوان يعلل كل واحد منها بالسابق الى الآخر
قال المؤثر هو لمشاتن الاعتبارات الذهنية والآلام لكن الشي مؤثرا في نفسه ممنوعا لا نسلم
ولم لا يجوز ان يكون المؤثرية والمتاثرية من الاعتبارات الذهنية ويكون الشي في نفس الامر مؤثرا
في معلوله الكلام على العلل والمعلولات قال والاولى ان يقال المسبح صعيف لا يرد لا يساوي
العلل الاربعة مشا هذا تعريف للعلة الفاعلية وتعريف العلة الفاعلية يجب ان لا يساوي غيره
من العلل قال بان يعطى من ستر كل فيكون هذا الكلام معه حذف الا سراك يوجها الشي بنفسه
فيه لا نسلم بل يكون معرفا الفاعل بانه ذات وجود ذات اخرى ما هو بالفعل من وجوه والاحاطة
منه الى ذكر المؤثر فلا يكون معرفا للشي بنفسه قال واما قوله وجود هذا بالفعل ليس من خلل
ليس بعد الآخر مشا لا نسلم ان حاصل راجع الا ساع نعلل كل واحد من المستلزمين الآخر بل
حاصل راجع الى ان وجود تلك الذات من هذا او وجود هذا البعض منه واما امساع كل ما هو منها للآخر
فهو راجع في نفس الامر لا ذكر له في التعريف قال ان قوله مصدرية العلة للمعلولين اما ان
يكونا داخلين في ماهية العلة او خارجين عنها او احدهما داخلا والآخر خارجا متوهم كاذب
لان المقسم انما يستقيم ان لو كانت مصدرية العلة للمعلولين صفة ثبوتية مشا هذه المطالبة
ليست على الموضع لان هو ان العاقل مصدرية العلة للمعلولين اما ان يكونا داخلين في ماهية العلة
او خارجين او احدهما داخلا والآخر خارجا لا يستدعي كون المصدرية وجودية لان كل ما يحمل
على الشي اذا لم يكن نفس ماهيته فهو اما ان يكون داخلا فيه او خارجا عنه سواء كان وجوديا او عدميا
وموضع المطالبة ان يقال لم قلتم انها لو كانتا خارجتين كان مصدرا لهما واما ما ذكر ان لو كانت
المصدرية صفة وجودية معللا بالعلة فلم قلتم انها وجودية قال يعني التركيب في المجموع
الحاصل من الذات والمصدرية او في الذات التي عرضت لها المصدرية الى آخره مشا هذا الكلام
غير لائق به فانا نتكلم على تقدير ان يكون المفهومان داخلين في ماهية العلة واذا كانا داخلين
في ماهية العلة يلزم التركيب في ماهية العلة فهذه المطالبة ليست على الموضع مرعا وتحقيق معنوا
منه وبالجملة فلا يتوجه على الحجة المذكورة الا مطالبة واحدة وهو ان يقال لم قلتم ان المصدرية
صفة وجودية ليكون ذات العلة مصدرا لها واعلم ان الحجة التي ذكرها ليست على عبارة
الحكماء فانهم قالوا ان كل ما يصدر عنه اثنان فهو مصدر حيثيتان لان الحيثية التي يصدر عنها أ
غير الحيثية التي يصدر عنها ب وذلك معلوم بمثابة العقل فهاتان الحيثيتان اما ان يكونا
داخلتين او خارجتين او احدهما داخلة والأخرى خارجة فان كانتا داخلتين او احديهما
لزم التركيب وان كانتا خارجتين يكون ذات العلة مصدرا لها فالحيثية التي يصدر عنها احديها
غير الحيثية التي يصدر عنها الأخرى فهاتان الحيثيتان اما ان يكونا داخلتين او خارجتين
او احدهما داخلة والأخرى خارجة فان كان الاول والثالث لزم التركيب وان كان الثاني
ينقل الكلام اليه ولا يتسلسل والا لكان بين العلة ومعلولها وسائط غير متناهية هذا خلف
فينتهي الى ما يكون الحيثيتان او احدهما داخلة فيلزم التركيب فعلم ان كل ما يصدر عنه اثنان
فهو مركب ولا شي من البسيط بمركب فلا شي من البسيط يصدر عنه اثنان هذا هو الحجة التي
تمسكت بها الحكماء في ان البسيط لا يصدر عنه اثنان قال مجموع تلك العلل يحتاج الى كل واحد
منها الى آخره مشا لم لا يجوز ان يكون علة ذلك المجموع واحدا منها قوله بان ذلك الواحد لا يكون
علة لنفسه ولا لما قبله فلا يكون علة للمجموع مشا لم قلتم انه اذا كان علة لنفسه ولا لما قبله

لا يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع فان من الجائز ان لا يكون الداخل علة لبعض الاجزاء ويكون علة للمجموع
من حيث هو مجموع فان الواجب لذاته عندكم علة لمجموع الموجودات وليس علة لبعض الاجزاء الواجب الى المجموع
فانه ليس علة لنفسه مع انه داخل في مجموع الموجودات مشا مطلب فان جملة ما يفتقر اليه المجموع اما ان يكون
نفس المجموع او داخلا فيه او خارجا عنه والاول باطل والا لكان الشي مؤثرا في نفسه والثاني باطل والا لكان
بعض الاجزاء كافيا في المجموع فلا يكون مفتقرا الى غيره فتعين الثالث والخارج عن المجموع واجب لذاته فيلزم
القول بواجب الوجود مشا المراد من جملة ما يفتقر اليه المجموع ان كان هو المؤثر فلا نسلم بطلان
ان يكون داخلا في المجموع وان كان المراد منه هو المجموع المركب من امور يصدق على كل واحد منها انه يفتقر
اليه المجموع فلم لا يجوز ان يكون المجموع على هذه الحالة وهذا لان جملة ما يفتقر اليه المجموع من الواجب والممكن
على هذا التفسير ليس هو داخلا ولا خارجا بل هو في نفسه فلم لا يجوز ان يكون كذلك هيهنا ونحن نقل
ذكرنا في اثبات هذا المطلوب طريقا آخر في كتاب كشف الحقائق فليطالع منه قال واعلم
انه لا خلاص عن هذا السوال اذا جعلنا المؤثر موجبا الى آخره مشا لا نسلم وهذا لان المؤثر يكون
موجبا وما شرع في الحادث موقوف على اعدام الحادث السابق فاذا انعدم السابق وجد اللاحق
ولا يلزم منه اجتماع العلل والمعلولات دفعة نعم يرد هيهنا سوال آخر وهو ان يقال ان المؤثر لو كان
موجبا وكان سببا في وجود الحادث موقوفا على اعدام السابق لكان العلة التامة لوجود
الحادث حاصلة عند اعدام السابق موجب ان لا يتقدم الحادث اللاحق والا لزم الترجيح بلا مرجح
مشا لا نسلم واما لزوم ذلك ان لو كانت العلة الموقوف لوجوده موجبة لسابقه فان الشي لو لم يكن علة
في الحدوث وعلة في البقاء كالبناء فان علة وجوده هو الفاعل وعلة بقائه هو يبس عنصره فالحادث
انما يتقدم لعدم علة بقائه اما اذا كان الحادث نفس الحركة فان بقائها متوقف على قابليتها
للثبات وذلك غير حاصل فيلزم انعدامها واما في غير الحركات فلان علة بقائها وجود احاد
صنف من اصناف الحركة الفلكية فاذا انقضى وجود تلك الآحاد وانقطع ذلك الصنف انعدم علة
بقائه فيعدم بقائه قال اما قولهم بانه يتوقف على البداية ان الممكن كيف كان لا بد له من
مرجح سواء كان نادرا او لم يكن صعيف الى آخره مشا منع هذه المقدمة مكابرة صرفة
فانه بديهي العقل واما جواب الخاتم مشا لا نسلم انه ترجيح بلا مرجح واما قوله فيلزم
الاشتراك في جميع الامور مشا لا نسلم ان الاشتراك في جميع الامور يلزم وهذا لان الاشتراك
في جميع الامور مع حصول الامتياز معلوم البطلان بالضرورة قال واما ما قد ذكرهم في جوابنا
الثاني بانه لا بد ان يعتبر في تعلق الارادة بايقاع العالم في وقت معين ذلك الوقت او لا يعتبر
صعيف مشا تعلق الارادة بايقاع العالم في ذلك الوقت اما ان يكون حاصلا في الازل
او لم يكن فان لم يكن حاصلا لزم التسلسل وان كان حاصلا لزم ازلية العالم وانه لو كان
يلزم القول بالعدم اما على القسم الثاني فظاهر واما على القسم الاول فلان تسلسل الحوادث
لا يجوز ان يكون بسبب يتعلق بالمادة فيلزم عدم المادة وعدم المادة يلزم منه عدم الاجسام مرة
استمرار وجود المادة بدون الصورة واما الصورة مشا لا نسلم انه ترجيح بلا مرجح
وهذا لان المادة الفلكية لم تكن قابلة لتلك الصورة الا على هذا الوجه فحصل الترجيح من جانب
المادة قال ولئن سلمنا صحة ذلك العذر لكن لا يمكنكم مع القول بذلك العذر اثبات
عدم الاجسام لا يحتمل ان يقال الواجب الوجود مريد بارادات حادثة لا الى اول هيهنا نحن
انما نبحث عن هذا المطلوب بعد ان نبين ان الواجب لذاته واجب من جميع جهاته فلا يكون له

اوادات حادثة فلا يرد ما ذكرتموه قال — قلم لا يجوز ان يقال ان ذات واجب الوجود علة لذاته لوجود
موجود غير جسماني كعقل او نفس و ذلك الموجود له ادراكات جزئية وارادات جزئية
الى آخره قلنا هو ما سبق ان كل حادث فهو مسبوق بمادة وزمان فالمجردات التي سلمتم على الزمان
والمادة استحال ان يكون محلا للحوادث فلا يرد ما ذكرتموه من الاحتمال قال العالم وصدوره
عن الله تعالى وما سوى الله تعالى به وجميع ما سوى مترتب عليه فلو انه لم يكن ممكنا لذاته في كل وقت لم يكن
ممكنا في وقت قلنا لم قلتم بانه اذا كان ممكنا لذاته في كل وقت صح صدور الاثر الازلي فان
من الجائز ان يتوقف على الشيء انه كان لذاته في كل وقت لم يصح وجوده في وقت لا لذاته بل لغيره
قال وبهم من جعل وجود الشيء الاول مسبوقا بالعقل الاول علة لما بعده من العقول الى آخره
قلنا لا نسلم ان وجوده مساوٍ لوجود غيره ولئن سلمنا ذلك لكن لا نسلم ان المتساويين في الماهية
متساويان في الاحكام وانما يلزم ذلك ان لو كانت الاحكام الحاصلة لا من جهات مقتضيات الماهية
اما اذا كانت من مقتضيات الخصوصية فلا فلم لا يجوز ان يكون ذلك من مقتضيات الوجود الخاص
قال منهم من جعل الامكان متعلق الاول علة لوجود الفلك الاقصى وهو باطل الى آخره قلنا
لا نسلم ان امكان العقل الاول لو كان علة لكان الامكان غيره علة فان من الجائز ان يكون ذلك من
مقتضيات ذلك الامكان دون غيره واما قوله فيلزم ان يكون علة لوجود نفسه فالاشكال
عليه ما مر قال فلان الامكان جار عليه قلنا المراد من قولهم ان الامكان علة
للفلك الاقصى ان الامكان الحاصل في هذا العقل العقل الاول علة لوجود الفلك الاقصى والامكان
الحاصل في العقل موجود موجود في العقل لا خارج عنه فلا يلزم خروجه عن كونه علة للامر الموجود في
قال وتساءل ان يقول ان هذا ينتقض على اصلكم بان دوران القمر اكثر من دورات زحل
مع ان ذلك لم ينقض او لا لما قلنا هذا النقض غير متوجه على هذا الوجه لانا نقول ان القوة
التي في احد الجسمين اذا حركت جسمها الى غير النهاية والاخرى حركت جسمها من ذلك المبدا
فان لم يزد احدهما على الاخرى كان تحريك الجزء والقوة مثل تحريك الكل وهو محال وان زادت
لزمت الزيادة على غير المتناهي الى جانب المبدا وهو محال وحركات القمر مع حركات
زحل ليست من مبدا واحد فلا يرد نقضا وانما فان فعل الحركات حركات افلاك … مستقلة
الى قوى بحركة فلا يرد علينا نقضا قال … ذات الصوره وما هي العله الموجب لها وتاثيرها
في اثرها اما ان يصح الجسم ينقلب من الامكان الذاتي الى الامتناع الذاتي الى آخره قلنا
لم قلتم فان … اذا كان ممكنا في كل وقت كانت الحركات التي لا نهاية لها ممكنة في القوة
الجسمانية … ان ما هو في الاثر ممكن لذاته في كل وقت ولم قلتم انه يلزم من ذلك ان
يكون صدور الحركات التي لا نهاية لها ممكنا فان من الجائز ان يكون التاثير ممكنا في كل وقت
لذاته ويكون الحركات التي لا نهاية لها ممتنعة بشرط … واما سكون الارض فلا يرد
لانا نقول ان القوة الجسمانية لا يصدر منها حركات الى غير النهاية لا سكون الى … ما عن الاطلاق
واما السكون الى غير النهاية فلم يزل على الاطلاقه … فلا مانع من حصوله ابدا قال
لا يتصور ذلك المعين من حيث انه معين … يتوقف على معنى
ذلك المعين الى آخره قلنا لا نسلم وهذا لان تصوره عبارة عن تصور ماهيته الموصوفة
بالعوارض الكلية وذلك لا يتوقف على حصوله في الخارج قال وقول من جوّز ان علم الله تعالى
بالاشياء زائد على ذاته قلنا لا نسلم وانما يكون كذلك ان لو كان علمه بالاشياء صور اصالة في ذاته

علم قلتم بانه لو لم يكن … قال وان كل واحد منها اذا لم يكن مستقلا بالتقويم وكانت حالة
في المحل كانت متقومة بالمحل قلنا لا نسلم فانه جاز ان الباب ان يقال لو لم يكن متقومة
بالمحل لكان كل واحد منها مستغنيا عن الآخر فلا يحصل التركيب قلنا لا نسلم بانه يكون كل
واحد منها مستغنيا عن الآخر وهذا لان المادة محتاجة الى المجموع والمجموع محتاج الى كل واحد
منها فيكون المادة محتاجة الى كل واحد منها فيكون كل واحد منها متقوما لكان بواسطة
كونه متقوما بالمجموع لكن لا يكون مستقلا بالتقويم ولا يلزم من عدم الاستقلال بالتقويم ان يكون
المادة مستغنية قال ان ذلك يتوقف على امتياز احد العرضين عن الآخر في نفسه قلنا
لا نسلم فان من الجائز ان الشيء يجب عمومه لعموم علته ولا يكون العموم … في الخارج قال
العلة والمعلولية وصفان وجوديان قلنا لا نسلم بل العلة والمعلولية من الاعتبارات
الذهنية قال فيكون السبب فيه اما عموم علته وهو محال لان الكلام فيه كالكلام في الاول
ولا يمكن التسلسل الى آخره قلنا انه يعم لا بحاله الى معلول يكون عمومه لا لعموم علته وهو
بان استناد الممكنات بالآخرة الى الواجب الوجود قلنا مسلم ولكن لماذا يلزم من هذا ان لا يكون
عموم المعلول لعموم علته وهذا لان المراد من قولنا ان عموم المعلول لعموم علته ان المعلول مع
ما رتفاع علته التامة ومن الجائز ان يكون العلة التامة مركبة من امر موجود وشرط عدمي
ويكون ارتفاع المعلول بارتفاع المجموع ولا يلزم من ارتفاع المجموع ارتفاع المؤثر لجواز ان
يكون ارتفاعه بارتفاع ذلك العدم وعلى هذا لا يلزم ان ينتهي الى معلول لا يكون عمومه لعموم
علته قال لان الشيء العدمي لا يكون جزوا من المؤثر في الوجود الى آخره قلنا لا نسلم
بان الشيء العدمي لا يجوز ان يكون جزوا من العلة التامة فان العلة التامة عبارة عن جملة ما يتوقف
عليه الشيء وجاز ان يكون العدم داخلا في جملة ما يتوقف عليه الاثر الموجودي قال كل واحد
من تلك الاجزاء اذا اجتمعت فاما ان يحصل لها عند الاجتماع امر ما لم يكن حاصلا قبل ذلك
او لا يحصل الى آخره قلنا ان اردتم بالزائد هو الذي هو … على المجموع فمسلم قلتم بانه
اذا لم يحصل زائد على المجموع وجب ان لا يحصل المعلول ولم لا يجوز ان يكون المؤثر في المعلول
هو المجموع وان اردتم به الزائد على كل واحد منها فمسلم لم لا يجوز ان يحصل الزائد
على كل واحد منها وذلك الزائد يكون هو المجموع ويكون المؤثر هو العلة المؤثرة في الجزء
الاخير بشرط حضور الجزء الاول قال الكلام على الحركة قال الحدوث على سبيل
التدريج غير معقول لان الشيء اذا تغير … التغير اما ان يكون حصول شيء ما كان او زوال
شيء كان الى قوله ونتيقن انه حدث فيه شيء في ذلك الآن حدث كان متقوما ما لم يصر موجودا
ولكن ما كان كذلك فلوجوده ابتداء … قلنا ان اردتم به ان كل ما كان كذلك فلا بد وان يكون لوجوده
هو ابتداء وجوده الممنوع فان الموجود بالكون … وحينئذ … ان كان معدوما وليس له جزء و
هو ابتداء وجوده بل ساعة … وان اردتم به شيئا آخر فلا بد من بيانه ولئن سلمنا ذلك
ولكن لم قلتم بان ذلك الابتداء اذا كان حاصلا بتمامه لا يكون المجموع حاصلا على التدريج قال
المراد من قولهم ان الحركة على الحدوث على التدريج ان الحركة التي تحصل صور تفاوت الآن
من المبدا الى المنتهى … لا توجد في الآن على سبيل التدريج فلم قلتم ان الحركة الحاضرة اذا
كانت غير منقسمة بالفعل لم يمكن حصول الحركة من المبدا الى المنتهى على سبيل التدريج
قال لو كانت الحركة موجودة فاما ان يكون حاملا للقسمة ابدا او لا لم … الى آخره قلنا لا نسلم

بان الاجزا المفروضة في الحركة غير متغيرة بل الاجزا الحاصلة بالفعل غير مستقرة اما الاجزا الموهومة
فلا وان اردتم بالاجزا المفروضة ما هي من الاجزا التي توجد في الخارج فنقول لا نسلم ان الحاضر من الحركة
اذا لم يكن منقسما الى هذا المعنى يكون الحركة مركبة من اجزا لا تتجزى غير قابل للقسمة لا وهما ولا من دليل
فالحاصل ان الحركة المتصلة من مبدا المسافة الى منتهاها مما لا وجود لها في الاعيان بل في الاذهان واما الاجزا
الحاضرة موجودة مطابقة للزمان الحاضر قال وذلك انما يصح اذا لم يكن للجسم حصول في شي
من حدود المسافة الا انا واحدا قلنا هذا الكلام مع نظر لانه لو كان كذلك لكانت الحركة في الخارج
واقعة في الآن والجواب عنه ان المراد من الآن في هذا الموضع هو الزمان الحاضر قال
لانا لا نسلم استوا الاجسام في الجسمية فان المراد من الجسمية هو الصورة الجسمية الاتصالية
بالعرض ان الاجسام كلها مشاركة في الصورة الاتصالية وان اختلفت بالمواد والصور النوعية
قال ولم قلتم بانه يلزم من الاستوا في الجسمية الاستوا في جميع الصفات فانا نحن لا نعرف
ذلك بل نقول لو كان المحرك هو الجسمية من حيث هي هي لزم ان يكون كل جسم متحركا لاستحالة
تخلف الاثر عن العلة التامة قال والاولى ان يقال ان الكيفية اذا تغيرت فاما ان لا تبقى
مع التغير او يبقى الاول قلنا لم لا يلزم بانه اذا حدثت كيفية اخرى كان حدوثها ابتداء ولئن سلمنا
ذلك ولكن لم لا يلزم بانه اذا كان من الابتدا زمان لا يكون التغير مستمرا وهذا لان التغير انما
يعرض الجسم بسبب اختلاف الكيفيات التي يحصل فيما بين كيفيتين متضادتين وما ذكرتم
لا يقتضي عدم استمرار هذا التغير قال بل المعنى ان الاجسام متساوية في الجسمية ومختلفة
في مقتضى الى اخره قلنا لم لا يجوز ان يكون تلك الكيفيات حاصلة بسبب ما هو محل الجسمية
واما الجز الذي ذكرنا في ابطال ذلك هو سبق الاشكال عليها قال واعلم ان الوجه الاول
لا يوجه لكنه مانع من الحدوث على التوزيع مطلقا فنقول لا نسلم وهذا لان من جملة ما جاء مثله
الجز انه ان لم يبق تلك الصورة فلا بد وان يحصل عقيبها صورة اخرى والا لبقيت المادة خالية
عن الصورة المقومة وهو محال وهذه المقدمة لا تتاتى في الكيفيات فانه لا يستحيل خلو الجسم
عن الكيفية التي هي من العوارض فلا يكون الا لما فيه من الحدوث على التوزيع مطلقا
قال بل ان الاختلاف بالسرعة والبطو لا يقتضي الاختلاف بالماهية الى اخره قلنا
هذا الكلام مناقض لما ذكره في باب الفعل والقوة لانه قال انا سنثبت في باب الحركة
ان التفاوت بين السرعة والبطو لا يقتضي تفاوتا في الماهية وتوقف هاهنا خلافه
هنا لوجب وقوفه من حركته لما كان وجوده دائما او الاكثر فالى اخره قلنا لم لا يجوز
ان معلوم القاسر بالطبع بشرط حصول الجسم في ذلك الحيز وبعد التجاوز عن هذا
لا نسلم ان المعلوم للقاسر ان لم يكن واجبا لم يكن حصوله معه دائما او الاكثر قلنا لم لا يجوز
ان يكون واجبا ويكون ولكنا بشرط حصول الجسم في ذلك الحيز فيلزم منه وقوع الجسم
دائما قال واعنا قلتم لم لا يكون لقوة في زمان والاول يمتنع في نصف ذلك الزمان
ايضا يكون الى اخره قلنا لم لا يجوز بانه اذا كان في اقل منه فلا يكون ذلك القدر واجب
الحصول لوجوب علته قال اما اولا فلان تلك الافادة احساس ... فلا بد وان يكون
معلومة للمقبل فنقول لا نسلم ان تلك الافادة احساس بل الاحساس هو المنعكس واما تلك
الافادة حق بالاعتبار لا بالاحساس فلا يجب ان يكون معلومة للقابل قال واما ثانيا
فلان تلك القوة حيث ما احس سكنه بالفعل وجب استمراره الى اخره فنقول لا نسلم لا يجوز

ان يكون المعلوم هو الطبيعة بشرط حصول الجسم في ذلك الحيز قال الحركة لا تمتنع
في الحركة في الكم والكيف لانه لا حاجة الى الميل فنقول هذا الكلام يعبر عن الانصاف
لان المنع من انه لا بد وان يكون بين الحركة الصاعدة القسرية والهابطة الطبيعية زمان
يقع فيه سكون الجسم فالحركة في الكم والكيف ليست من الحركات الاينية الصاعدة والهابطة
فلا يكون متوجها عليه وانما يتفق لو لا نسلم امتناع اجتماع المثلين فنقول لان ميل الوصول
وميل اللاوصول استحال وقوعهما في ان واحد وما ذكره من مباحث الفعل والقوة لا يدل على جواز
لانه جواز حال اجتماع المثلين في جسم واحد احدهما طبيعي والاخر قسري وهذا ليس من ذلك
القبيل قال الموجبة الحقيقية تقتضي تعيين الحصول فيما لو توجه الجسم الواحد الى جهتين
سواء كان التوجهان طبيعيين او قسريين الى اخره فنقول لا نسلم انه يلزم حصول الجسم
الواحد دفعة في حيزين وانما يلزم ان لو لم يكن احد التوجهين مانعا من حصوله في الجهة
التي يقتضيها التوجه الاخر كما في حركة النملة على الرحى فلم قلتم انه ليس كذلك الكلام
على الزمان قال لو كان الزمان موجودا لكان اما ان يكون مستمرا او منقسما الى اخره
قلنا لا نسلم انه يلزم ان يكون للزمان زمان اخر وهذا لان الاجزا المفروضة مسبوق على
كل واحد منها انه حوادث لا ان على معنى ان الآن طرف لها بل على انها حوادث وهي حاضرة
وذلك لا يقتضي ان لا يكون لها زمان اخر فلا يلزم التسلسل قال لا محال معية المتغيرين
هي الزمان الاخر فنقول هذا لا يرد على من الموجودات ما يراد منه توجيه يتعين
الطبع ويمكن ان يقال انا نحمل هذا الكلام على المنع بان نقول لم قلتم بان القبلية
والبعدية بسبب الزمان فلان عندنا الزمان اضافة مخصوصة وهي معية المتغيرين
واضافة المعية لا تقتضي اضافة القبلية والبعدية فلا يكون القبلية والبعدية بسبب
الزمان قال واما ثانيا فلان تلك الاجزا اما ان يكون لها حضور او لا يكون الى اخره
قلنا ان اردتم بالانقسام الانقسام بالقوة فلا نسلم ان الاجزا المفروضة
معا لو كانت منقسمة كان بعضها قبل البعض وان اردتم بالانقسام الانقسام
بالفعل فلم قلتم ان الانقسام بالفعل اذا لم يكن عارضا لها يلزم من ذلك تتالي الانات
بل يلزم منه كون الزمان متصلا واحدا غير قال وكل ذلك مما لا يمكن الجزم
بثبوته الا بعد الجزم بوجود الزمان فنقول لا نسلم وهذا لان حق الامور مما لا يتوقف
على كون الزمان امرا موجودا بل يتوقف على ان زمانا كان وجوديا او عدميا
وذلك معلوم بالضرورة على ما سنقرره في اول الفصل ان وقتنا ماضيا ومستقبلا والجز
المذكورة دلت على انه قابل للزيادة والنقصان وكل شي من المعلوم كذلك فالزمان
امر موجود قابل للزيادة والنقصان قال الزمان من الامور المنقضية
قلنا لم لا يجوز بانه اذا كان من الامور المنقضية لا يكون قابلا للزيادة والنقصان
وهذا لان الزمان الحاضر موجود في الخارج محقق علمه انه قابل لم قال
انه معارض بقسمة الزمان فان من ابتدا كل زمان وانتهائه ... يمتنع مثل ذلك
المقدار فنقول لا نسلم وهذا لان الاطلاق الاول من ابتدا كل زمان وانتهائه
هو نفس الزمان قال القبلية والبعدية اضافتان فنقول هذا الاعتراض
انما يرد على الحجة بالعبارة التي ذكرها وليست من عبارة الحكم فانهم قالوا اذا ثبت ان

الا بعد الآن وهذه المقدمة مثل الزمان والسيلان لا ان يقال لو كون الفرض هو يكون
ابعد وليس وجودها على سبيل الاستمرار بل على سبيل الانقضاء والتجدد وهو المراد من الزمان
معنا هذا لا يكون المقدمة من قبيل النسب والاضافات بل من قبيل المكتسبات فلا نسلم ما ذكرتم
من الاشكال قال ولئن سلمنا ان ما ذكرتم يقتضي اثبات الزمان لكنه يقتضي اثبات
زمان آخر للزمان الآخر قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كان قبلية وبعدية اجزاء الزمان
على البعض زائدا على ذاته فلم قلتم بانه كذلك لا بد له من دليل قال الزمان موجود من فرض
عدمه ما لزم منه المحال الى الاخر قلنا لا نسلم ان كل ما كان موجودا لو فرض عدمه كان عدمه
بعد وجوده ولم لا يجوز ان يكون فرض عدمه مثل وجوده فلئن قلت فان كل ما كان موجودا
متى فرض عدمه بعد وجوده يلزم ان لا يكون عدمه بعد وجوده فالزمان محال يلزم من فرض عدمه
بعد وجوده محال قلنا هذا يقتضي ان يكون عدمه بعد وجوده محالا ولكن لا يلزم من هذا
ان يكون واجب الوجود لذاته بل يلزم ان يكون دائم الوجود ولا يلزم من دوام وجوده ان يكون
واجبا لذاته قال لو كان الزمان ممكنا فكان معناه ان عدمه منه شيء وهو حق منه
شيء الى الاخر قلنا لم قلتم بانه لو فرض مع وجوب ان يقتضي لزم ان يحصل الشيء من الامكان
الذاتي الى الامتناع الذاتي وهذا لان الممكن لذاته هو وجوده والممتنع فان قيل وجوده
ممكنا لذاته وعدمه ممتنعا وذلك لا يقتضي انقلاب الشيء من الامكان الذاتي الى الامتناع
الذاتي قال قد يوجد حركتان معا ولا يوجد زمانان معا قلنا هذا لا ينتج المطلوب
لانه يلزم منه ان لا يكون الزمان نفس الحركة ولا يلزم من هذا ان يكون الزمان مغايرا للحركة بقول
المتغاير قال لا نسلم ان كل ما يقبل المساواة والمفاوتة كان كما قلنا نحن لا ندعي
ذلك مطلقا بل نقول الزمان يقبل المساواة والمفاوتة لذاته لان الاول مع غير الحركة
السريعة اقل من الاول مع غير الحركة البطيئة فكان هناك شيء يقبل الزيادة والنقصان لذاته
وهو المراد من الزمان قال اما ان يعني به الحركة بمعنى القطع وهو الامر الممتد
من اول المسافة الى منتهاه الى الاخر قلنا لا نسلم ان الحركة بالمعنى الثاني لا يعني الآن
بل وانه من الزمان الحاضر لان المراد من الآن في هذا الموضع هو الوقت الحاضر قال
هذا منقوض بالنفوس الناطقة قلنا نحن ندعي ان الزمان مقدار الحركة والحركة
موجودة في الموضوع فمقدارها موجود في الموضوع فيكون عرضا وعلى هذا لا يرد النفوس
الناطقة قال لو كان الزمان مقدارا للحركة لكنا فرضنا عدم الحركة وجب ان يجوز
علينا مع ذلك فرض وجود الزمان الى الاخر قلنا لم قلتم بانا لو فرضنا عدم جميع الحركات
نعلم بالضرورة ان ذلك العدم لا بد وان يكون بعد الوجود ولم لا يجوز ان نفرض عدم الحركات
من غير ان يكون بعد الوجود قال ولئن اما ان يكون مقدارا للحركة من حيث
هي حركة او من حيث انها حركة مخصوصة قلنا لم لا يجوز ان يكون مقدارا لحركة مخصوصة
ويكون كل حركة يستدعي مقدارا واما قول بانه ليس بان يكون الزمان حاصلا لبعضها
ابتداء والثاني بالتبعية اولى من العكس قلنا لا نسلم وهذا لان الحركة الفلكية بسبب انحفاظ
الزمان لدوام موضوعها فكان اولى بان يكون الزمان حاصلا لها بالاصالة وينطبق
عليه مقادير سائر الحركات قال ولئن اما ان يكون مقدارا للامر المتوهم الممتد
الى الاخر قلنا لم لا يجوز ان يكون مقدارا للحركة الحاضرة وقوله بان الحاضر آني الوجود

١٧

الوجود قلنا لا نسلم والجواب عنه قد سبق قال ولئن كان محتاجا الى الحركة احتاج
الحال الى المحل الى الاخر قلنا لا نسلم ان الحركة محتاجة الى الزمان بل كل حركة واقعة في الزمان
ولا يلزم من ذلك احتياج الحركة الى الزمان قال نعلم بالضرورة ان الحركة الموجودة انما
حصلت بوقتها وجميع حقائقها في هذا اليوم الى الاخر قلنا لا نسلم فان من جملة حقائقها
الزمان الممتد من اول النهار الى آخره وذلك هو نفس اليوم لا انه حاصل في اليوم قال
عدم الزمان بعد وجوده ممتنع لذاته قلنا لا نسلم بل ملازم عدمه بعد وجوده واجب لذاته قال
نعلم بالضرورة ان الله تعالى كان موجودا قبل الآن وسيكون موجودا بعده الى الاخر قلنا
لا نسلم انه اذا كان كذلك كانت اضافة هذه الاشياء بالنسبة الى الزمان كاضافة الحركة
بالنسبة اليه ولم لا يجوز ان يكون الحركة مع غيره مساو كان في وصف ويكون الحركة مختصة
بان يكون الزمان مقدارا لها دون غيرها قال مقدار الشيء موجود معه بالزمان الى
آخره قلنا لم لا يجوز ان يكون مقدار الحركة موجودا مع الحركة بالزمان الاول هو نفس ذلك
الزمان فلا يستدعي زمانا قال المعنى بقولنا في الجزء المتأخر انه لم يكن موجودا مع
الجزء المتقدم ليس المعية بالعلية الى الاخر قلنا لا نسلم انه ليست انما ليست المعية بالزمان
قوله لو كان بالزمان لكان معناه ان هناك زمانا آخر وهذا ان الجزءان لا يحصلان فيه
قلنا لا نسلم بل معناه ان الثاني ليس موجودا حال وجود الاول فيكون الاول قبل الثاني
ويكون تلك القبلية نفس ذاته فيكون القبلية حاصلة بالزمان والمعية بالزمان ممنوعة
ولا يلزم التسلسل قال وعن الثالث ان حاصل ما ذكرتم في هذا انه قبل حدوث العالم
لا مكان ليس قابلا للمساواة والمفاوتة الى الاخر قلنا الحجة دلت على ان الزمان لو كان
له مبدأ لكان قبل وجود كل الزمان زمان آخر وهو محال واما الاعتراض على ان وجود
حركات متصلة بعضها بالزمان قد سبق الجواب عنه قال كل واحد من الحوادث
مسبوق بعدم لا اول له الى الاخر قلنا لم قلتم بانه اذا لم يوجد شيء من الحوادث في الازل
لا يكون قبل كل حادث حادث لا الى اول وهذا الان من يدعي ازلية العالم لا يقول بان حادثا
معينا ازلي بل يقول ان كل حادث مسبوق بحادث لا الى اول وما ذكرتم لا يقتضي بطلانه
قال مقدار عنه لحجة على اثبات الزمان وانه متصل وانه لا بداية ولا نهاية له قلنا كل
واحدة من هذه المقدمات قد سبق البرهان عليها واما الاعتراضات فقد اجبنا عنها
قال وهذا الكلام مع ما فيه من البحث الكثير فيه اعتراف بان الموجود في الخارج
ليس الا امرا غير منقسم الى الاخر قلنا لا نسلم ان الحصول في الوسط في الآن بل هو
في الزمان الحاضر هو المراد من الآن المستعمل في هذا الموضع الكلام في تجويز الاجسام
قال ان تعريف الشيء بما هو اخفى منه قلنا لا نسلم انما تعرف فان كل واحد يتصور الجسمية
والجسمية فان لم يحط بماهيته قلنا لا نسلم وانما يكون كذلك ان لو امكن تصور ماهية
الجسم قبل تصور هذه الخاصة انما يقول اذا قلنا الجسم ما يكون كذا الى الاخر قلنا لا نسلم
ان المراد منحصر فيما ذكرتم بل المراد منه ان الجسم هو الاول يلزمه هذه الخاصية وليس فيه
دعوى يحتاج الى البرهان قال الجسم مركب من الهيولى والصورة ولا يعقل ان يكون
للصورة مدخل في قابلية الابعاد الى الاخر قلنا لم قلتم بان الصورة اذا لم يكن لها مدخل
في قبول الابعاد لا يكون المكان فرض الخطوط المتقاطعة على زوايا قائمة مساويا للجسم

ولا يجوز ان يكون القابل للمقدار الموجود هو الهيولى ويكون المكان وهي الخطوط المتقاطعة
على الزوايا القوائم مساويا للجسم قال فرضنا فيها اجزاء هكذا ٥ ٥ ٥ ثم وضعنا فوق
احد طرفيه جزءا ثم حرك الخط حتى دخل مكانا واحدا الى الاخر قلنا لم لا يجوز ان يقال
انه يحرك الى المكان الاول فوق المكان الموجود الذي حصل فيه ا قوله لا انه لم يتحرك من امكنتنا
لم قلتم بانه اذا لم يتحرك عن ا و ق ملاقيا له لا يجوز ان يقال انه تحرك معه الى المكان الذي
فوق المكان الموجود الذي حصل فيه وان اردتم بالمكان الذي فوق مكان ا هو المكان الاول
له فلم قلتم بانه اما ان يتحرك الى ذلك المكان او الى المكان الملاقي للمكان الموجود الذي حصل فيه
بل يتحرك الى المكان الذي فوق المكان الموجود الذي حصل فيه ا و لا يلزم ان يكون حركته
اسرع قال ولكن الخط المفروض بحاله الاخر منه لم قلتم بان الجزء المتوالي اذا
صار ملاقيا للثالث في الزمان الاول فقطع ما تحته جزءا [illegible] الزمان وانما يكون كذلك
ان لو قطع الجزء المتوالي في ذلك الزمان اكثر من جزء وليس كذلك بل قطع جزءا واحدا
والجزء الثالث قطع بالتوجه الى ناحية جوانب فصار ملاقيا ولم يصر حركته اسرع
فلا يلزم انقسام الزمان قال السفينة تتحرك الى جانب والرجل الذي فيها الى الجانب
الاخر قلنا ان اردتم [illegible] انه يحصل له المسامتة الاول فلم قلتم
بان ذلك محال وان [illegible] به انه لا يعرض له الخروج عن المكان الاول كان هو كالمعلوم البطلان
بالضرورة قال اذا وضعنا خطا [illegible] حتى يحصل الوتر [illegible]
مجموع مربعي الضلعين وفرضنا كل واحد من الضلعين خمسة كان الوتر لا يجزى خمسين
الاخر قلنا لم قلتم ان الوتر الاول صار جزءا [illegible] وخمسين [illegible] خمسين
وانما يكون ذلك [illegible] ان لو امكن توهم حركته على الضلعين [illegible] وذلك غير ممكن فاما اذا
توهمنا حركة احد طرفيه على احد الساقين [illegible] الطرف الاخر عن الساق
الاخر فلا يمكن توهم حركته على الساقين [illegible] قال لو كانت الحركة [illegible] في القسمة
[illegible] القسمة [illegible] الجسم [illegible] قلنا لا نسلم ان المعدوم حق واما الوجه
الذي ذكر [illegible] باب الحركة [illegible] الجواب عنها قال [illegible] من وجود الكرة غير
مستقيم لا ان هذا الشكل هو الذي [illegible] جميع الطبائع البسيطة والتركيب لا [illegible] قلنا
الى اخره قلنا لا نسلم ان التركيب لا [illegible] ولا نسلم ان سبب الخشونة اذا كان هو الزاوية
يلزم منه سطح مستو ولم لا يجوز ان يحدث الزاوية عن اجسام [illegible] الظواهر ولئن سلمنا
انه ينتهي الى اجسام مستوية الظواهر ولكن لم قلتم بان ملاقاة الكرة لها يقتضي ان يكون
موضع الملاقاة غير منقسم ولم لا يجوز ان يكون منقسما ويكون الجانب الذي الى الكرة غير
الجانب الذي الى الظاهر وكذا الجانب الذي يكون للجسم الاخر الى الظاهر غير الجانب
الذي منه الى العمق ولا يلزم منه ان يكون في الكرة خط مستقيم قال [illegible] الجسم اذا كانت
دائرة [illegible] لزم ان يكون [illegible] اعلاها وان كان [illegible] فالموصوف بها ان كان
[illegible] لزم انقسامها قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كانت الوحدة صفة وجودية
وهي من الاعتبارات الذهنية ولا وجود لها في الخارج قال [illegible] القسمة
على جسم واحد حتى يصير قسمين الى اخره قلنا لم لا يجوز ان يكون الموضوع اولا للجسم
الاول واحدا للقسمين الاخرين واما [illegible] فهو مجرد استبعاد وتشنيع

لانا نسلم بالضرورة ان تلك الحدود التي كانت قبل ذلك عدمت قال [illegible] اذا طرأت الى الجسم
البسيط اعدم بالضرورة ان احد [illegible] مغاير للبعض الاخر قلنا نعم ولكن [illegible] تقسيم الوهم
اياه [illegible] واما قبل ذلك [illegible] ولا انقسام فيه قال التمييز في الاشارة
موقوف على التمييز في [illegible] قلنا [illegible] انه كذلك ولكن لم لا يجوز ان يقال التمييز المشار
اليه بالانقسام الوهمي لم يحصل التمييز في الاشارة هو الانقسام الوهمي وان عنيت
بالاشارة [illegible] القسمة الوهمية بعينها فلا نسلم انها موقوفة على التمييز في المشار اليه قال
اذا حكمت على الجسم البسيط انه جسم موجود [illegible] محكوم عليه بعينه الابعاض المتحدة من
تلك الابعاض المفترضة فيه قلنا لا نسلم بل المحكوم عليه هو الجسم الذي هو واحد في نفسه
قال الجسم اذا تحرك على جسم فان طرف المتحرك اول ما يلقى من المتحرك عليه شيئا الى
اخره قلنا لم قلتم بانه اذا احدث مثل حدود اخر يلزم ان يكون في الجسم اجزاء موجودة معينة
بالفعل وانما يلزم ذلك ان لو كانت الحدود المفترضة قبل ذلك باقية فلم قلتم انها بقيت
وهو الان تلك الحدود انما كانت حاصلة بسبب التماس فاذا زال التماس لم يبق القسمة
فلا يبقى تلك الحدود بالفعل قال اختلاف الاعراض الاضافية [illegible] لم يوجب للانقسام
على معنى انه يلزم منه ان يعرض في الجسم جانبان ولكن لم قلتم بانه اذا لزم فيه اعراض جانبين
لزم ان يلاقي احدهما بعينه باحد وجهيه شيئا غير ما يلاقي الوجه الاخر وانما يلزم ذلك ان لو حصل
[illegible] احد الجانبين عن الاخر ولا يلزم من اعراض جانبين [illegible] كل احدهما عن الاخر
قال لم لا يجوز ان يكون كل واحد من الاجزاء [illegible] في الماهية [illegible] والاخر قلنا لم
[illegible] ان الجسم البسيط لا يجوز ان ينتهي الى اجزاء [illegible] ذلك البسائط البسيط
ولا يكون [illegible] للقسمة بحسب طباعها لانه لو امتنع لا [illegible] بطباعها لكان نوع الطبيعة
في شخصها قال لم لا يجوز ان يكون [illegible] كل واحد [illegible] من ذلك قلنا لم
[illegible] انه لا يجوز ان يمتنع الانفصال عليها لطبيعتها اما بحسب شخصيتها فلا مانع منه
قال لم لا يجوز ان يقال الزائل هو الوحدة والطارئ هو التعدد وهما عرضان قلنا
هذا السؤال لا يوجد له لان العاقل ادعى ان الجسم قابل للانفصال ولا شيء من الاتصال
كذلك فالجسم مغاير للاتصال فهو مركب من امرين احدهما الصورة الاتصالية والثاني الشيء
الذي يقبل الاتصال وهو المسمى بالهيولى فما ذكر لا ايراد له على مقدمات هذه الحجة وبكل
ان يكون مراده هذا الكلام ان يقال لم قلتم بانه يلزم من كون الاتصال في محل ان يكون الجسم
مركبا من الهيولى والصورة ولم لا يجوز ان يقال ذلك المحل هو الجسم والاتصال عرض قائم
به وجوابه ان ما ذكرناه دل على ان الصورة الاتصالية في محل ومرادنا من الجسم المجموع
المركب من الصورة الاتصالية والقابل لها فاما الجسم المحسوس فانه مركب من الهيولى
والصورة قال هذا الاشكال وارد في [illegible] المادة لانها كانت واحدة عند كون الجسم واحدا
ثم [illegible] عند انقسام الجسم فيلزم انعدامها الى مادة اخرى اجاب الحكماء عن هذا
الاشكال بان قالوا لم قلتم ان المادة اذا انقسمت عند انقسام الجسم يلزم ان يكون للمكان
مادة اخرى وانما يلزم ذلك ان لو كانت المادة متصلة [illegible] وليس كذلك بل المادة واحدة
بالشخص [illegible] عند انقسام الجسم [illegible] الحاصل في المادة وحصل
فيها مقداران اخران واذا اتصل الجسمان المنفصلان بطل المقداران الحاصلان وحصل في

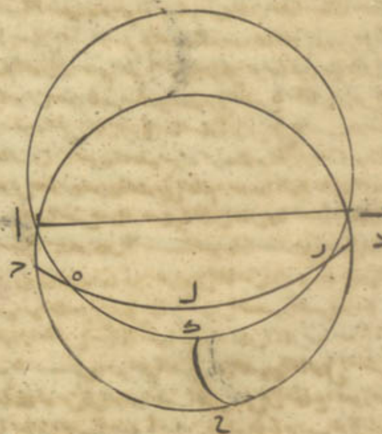
المادة معدا اخر والمادة باقية في الاحوال كلها واعلم ان ما ذكره اشكال صعب ولا جواب
عنه الا الذي ذكرناه وهو اعتراف بان المقادير والطبائع والصور كلها حالة في الهيولى
التي واحدة بالشخص وهو نقيض ما قال لم لا يجوز ان يكون الهيولى الحاملة لها نقطة
قلنا لما بينا ان وجود ما لا انقسام فيه من المتحيزات محال قال لم لا يجوز ان يحل الهيولى
وان كانت خالية عن الصور الجسمية الا انها كانت موصوفة بصورة لا نوعية لها الى اخر
قلنا الحال لا يخلو اما ان يكون مثل الصورة الجسمية صورا يحوزه حالة في المادة او لم يكن ولما
ما كان يلزم اجتماع الصورتين في محل واحد ... اقتران الصورة الجسمية بها اما اذا لم يكن فلما
[illegible] واما اذا كان فلان نسبة الصورة الجسمية الى جميع الاحياز نسبة واحدة فلو اقتضت
حصول الجسم في بعض الاحياز دون البعض كان ترجيحا بلا مرجح فلم قلت لم لا يجوز ان يكون
مثل ذلك موصوفة بالكيفيات المتضادة قلنا لا ان الكيفية اذا كانت لذات الهيولى كانت
لازمة لها فما حصلت في بعض الاوقات دون البعض يكون ترجيحا بلا مرجح وان كان بسبب
مفارق كان اختصاصها ببعض الاوقات دون البعض تخصيصا بلا مخصص وهو محال قال
[illegible] قلنا مسلم انه [illegible] الهيولى اذا [illegible] فما [illegible] يقترن
بها عارض من العوارض او لا يقترن فان لم يقترن بها عارض من العوارض كان استغناؤها
عن الصورة لذاتها فكل [illegible] من الصورة [illegible] وان اقترن بها عارض كانت
اختصاصها [illegible] بالعوارض واختلاف [illegible] بالعوارض لا بد وان يكون بالمادة على
ما عرفت معلوم ان يكون للمادة مادة اخرى وهو محال قال [illegible] لم لا يجوز ان يحل الصورة للمادة
غير مساوية اليها بالذات قلنا المراد من الصورة هنا انما هو الصورة الجسمية والصورة
الجسمية يمتنع ان لا يكون مساوية اليها بالذات قال لا نسلم ان كل متلازمين فلا بد وان
يكون احدهما علة للاخر قلنا اجزاء الماهية لا بد وان يكون احدهما علة اما بالوجود للاخر او لماهيته
والا لاستحال هنا التركيب منها والمراد من قولهم ان الصورة علة للهيولى اي الصورة علة
لثبات الهيولى ونحن نقول ان الهيولى ليست علة للصورة والا لتقدمت عليها بالوجود
وهو محال والصورة ليست علة للهيولى لانه حالة فيه والحال لا يكون علة بل الفاعل الخارجي
موجد للهيولى وموجد للصورة والصورة موجبة لثبات الهيولى فيكون الفاعل موجبا
لثبات الهيولى بواسطة الصورة فيتحقق الصورة والهيولى متلازمين في الوجود ويحقق
للصورة الشكل والمساحة بسبب كونها حالة في المادة ويتحقق الهيولى بسبب حصول الصورة
فيها وعلى هذا اندفع سائر الشكوك قال [illegible] اذا جوزتم ذلك فجوزوا مثله في الكيفيات
قلنا الجواب عنه ما مر ان الاستعداد كاف في الصور وغير كاف في الكيفيات واما
الاشكال الثاني فلنا لم لا يجوز ان يكون لزوم تلك الصورة بسبب الفاعل بشرط استعداد
المحل ويكون ذلك الاستعداد دائما لا زمان ما يلزم الصورة للمادة بسبب ذلك الاستعداد
واما قوله لم لا يجوز ان يقال ان [illegible] الاشكال [illegible] وجوده وعدمه
[illegible] الكيفيات امور محسوسة موجودة والموجود
لا يجوز [illegible] بالعدم قال [illegible] ان الحجة التي ذكرتموها دالة على [illegible] الاعراض
بامور موجودة في الاجسام الاخر قلنا تلك الامور اما ان يكون صورا او اعراضا فان كانت
صورا فهو المطلوب وان كانت اعراضا فلا بد من انتهائها الى الصور لما بينا ان [illegible] الاستعداد

١٥

لا يكفي في استحفاظ الكيفيات قال [illegible] الصور اما ان تكون حالة في الجسم او في الهيولى
لكن بشرط حلول الجسمية فيها الى اخر قلنا لم لا يجوز ان يكون وجودها مشروطا بان تسبقها
جسمية خاصة في المادة فاذا حصلت الصورة النوعية حصلت جسمية اخرى خاصة فلا يلزم
ان يكون الصور علة لخصوصيات قال اما ان تساوي الجسم صورة واحدة الى اخر قلنا
لم لا يجوز ان يكون صورة واحدة ويصدر منها افعال مختلفة بشرائط مختلفة الكلام على الاحكام
العامة للاجسام قال لو استوعب الجسم مكانا معينا لكان استيعابه اما ان يكون لجسميته
او للوازمها الى اخر قلنا لم لا يجوز ان يكون لا مر غير لازم للجسمية وهو الصورة النوعية
ويكون ثباتها للجسم بسبب الفاعل الخارجي بشرط استعداد المادة اذ يكون تلك الصورة
دائمة لبعض الاجسام لدوام الاستعداد كما في الافلاك ويكون زائلة في البعض بسبب زوال
الاستعداد كما في العناصر فان استعداد المادة العنصرية يستند الى الحركات الفلكية وتبدل
كل حركة حركة لا الى اول على ما عرفت قال ولقائل ان يقول بعض ... بالجهات
قلنا لا نسلم توجه البعض وانما يلزم ذلك ان لو لم يكن يشكل الجسم كرة ما علم ... بانه ليس
كذلك وهو الارض وان كان بعض جوانبه ارق من البعض ولكن ... فلا يكون
له اعمال مختلفة وانما صار بعض جوانبه ارق وبعضه اغلظ لا لان مادته لا تقبل الا ذلك المقدار
قال ... وهو ايضا ينقض بالصور المقصورة قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك ان لو كانت المادة
واحدة وليس كذلك فلا يتوجه النقض الكلام على الفلكيات قال ... على
الشرطية ان ... فلك عطارد ... الزهرة قلنا الشرطية ... بما ...
اخر بان ... لو كان مركبا لكانت بسائطه حاصلة في ذلك الحيز بالقسر فاما ... موجبا
الحالة الطبيعية فلانه ... المتحرك المستقيمة وعلى هذا لا يتوجه ما ذكر [illegible] قال
سلمنا ان هذه الاكر بعض البسائط ولكن في الفلك المحدد قلنا ... الا انه بعض البسائط
من الاجرام المستقيم بين الحركات لان حركاتها اما ان يكون بالقسر او لا يكون والاول باطل والا لكانت
الحركات على مواضع القاسر ... ان لا يحصل اختلاف الحركات في الجهات والقسر عنه والابطال
... الثاني فمن طباعها ميل مستدير فلا يكون في طباعها ميل مستقيم فلا يكون حركة والا لكان
في طبيعتها ميل مستقيم لما مر وهذا اخرج الجواب عن قوله بانا ... مقومات ... بالعلك
المحدد قال لا نسلم انه لا يمتنع في الجسم الواحد مبدا ميل مستقيم ومستدير ... الجسم الواحد
لا يجتمع فيه مبدا ميل مستقيم بالطبع ومبدا ميل مستدير بالطبع والا لكانت الطبيعة الواحدة مقتضية
للتوجه الى الشيء والانصراف عنه وهو محال قال الاجسام باسرها متشاركة في الجسمية
فوجب ان تكون العلك ... لكان ذلك الوجوب ... الى اخر قلنا لم لا يجوز ان يكون
ذلك الوجوب لما يكون محالا واما الحجة التي ذكرها بعد سبق الجواب عنها قال ولقائل
ان يقول ... لم لا يجوز ان يكون ... قلنا ... كذلك
لكان ... ولو كان كذلك لوجب ان نراه ...
الارض ... قال ولقائل ان يعترض على ... دليلكم على
بساطة الفلك قلنا الجواب عنه ما مر قال ولقائل ان يقول ... وجود
الحركة المستقيمة بالنظر الى العامل الى جسم الفلك من حيث هو قابل الى اخر قلنا هذا الكلام
لا يوجه ... الى الاجزاء المفترضة في البسيط ... وهو في تمام الماهية والامور

المساوية في تمام الامر الماهية فيستحيل ان يجب بعض دون بعض امر ممكن اسفال الفلك فيكون مالا تحرك وكل ما هو قابل للحركة فهو في طبعه ميل مستقيم فثبت كلم بالسطال القابل فلا توجيه له قال هذا ضعيف لان تكون البسايط العنصرية متحركة بالطبع على الاستدارة قلنا لا نسلم وانما يستحيل ان لو لزم من سكونها الترجيح بلا مرجح وليس كذلك لا لعلة انما لا التكون والفساد فكل وضع يحصل لبعض اجزائه لعو سبب وضع سابق بخلاف الاجرام التي في طباعها ميل مستقيم لان كل ما يقبل الكون والفساد ففي طبعه ميل مستقيم على ما بيّنه فيما بعد قال ولا يجوز ان يكون متحركا الذي تبدل النسبة عنده المتحرك هو يكون للساكن وللمتحرك ملابس وان يكون ساكنا وهو الارض قلنا لا نسلم وهذا كلام لا تحقيق له فانا اذا فرضنا الداخل والخارج متحركين لكن احدهما ابطا حركة معدوما تبينه احدهما عند الاخر هذا الكلام على البسايط العنصرية قال ودور الارض عشرون الف وخمس مائة وعشرون ميلا قلنا هذا الموضع سهو لان دور الارض اربعة وعشرون الف ميل ولو فرضنا انه كما قال لكن لا يكون اجزا السير من الاخر جزءا من ماية وعشرين جزوا بل يكون جزءا من خمس ماية وسبعة وسبعين جزوا والصواب ان يكتب مثلا دور الارض اربعة وعشرون الف ميلا وهو تقدار سيرها في اربعة وعشرين ساعة فيخصه الساعة الواحدة الف ميل وحصة الواحدة من الساعة ستة عشر ميلا وثلثا ميل وهو خمسون الف ذراع ويكون واحدا منها في يوم وليلة اثنى عشر فرسخا فيكون حصة الاصبع الواحد من هذا السير جزءا من اربعين جزءا من ميل وذلك خمسة وستون ذراعا فيكون احد السيرين من الاخر جزءا من ستة مائة وستة وستين جزءا وعشر جزء واحد قال لا نسلم ان الشكل الطبيعي للعالم كرى هذا لما ثبت ان المحدود بسيط وكل بسيط فان شكله الطبيعي كرى اما قوله لا نسلم ان الخلا محال قلنا تقرير الجواب عنه اما قوله لم لا يجوز ان يكون الفلك الاعظم عاما من الاطلاع والكواكب مركوزا في ثخن فلكها قلنا لما ثبت ان العالم متناه فيقول انه لا يجوز ان يكون خارج عالمنا كرة اخرى ولا لزم المحال وعلى هذا لا وجه لما ذكر بعد قال لا نسلم ان صدور المعلوم عن العلة الواحد محال قلنا الجواب عنه ما مر قال والقرآن دال على ان خط الاستوا في غاية السخونة ان البلاد التي عرضها ضعف الميل اذا وصلت الشمس الى غاية القرب من سمت رؤوس اهلها الى ... قلنا لا نسلم ان سخنها في البلاد المفروضة في الحال مثل تسخينها في خط الاستوا وهذا لان قطب العالم ليس على افق تلك البلاد بل هو مرتفع عنها بمقدار عرض البلد ودائرة خط الاستوا مارة بقطب العالم فيكون دائرة افق البلد تنحط عن دائرة افق خط الاستوا وتقطعان مدار الشمس على المقاطعة احدهما مطلع الاعتدال والاخرى معوية فيكون قوس ارتفاع الشمس فوق وصولها الى غاية قربها من تلك البلاد بالنسبة الى افق هذا الموضع اعظم من قوس نهارها بالنسبة الى افق خط الاستوا فيكون مكثها فوق الارض بالنسبة الى تلك البلاد اكثر من مكثها بالنسبة الى افق خط الاستوا فيكون تسخنها في تلك البلاد في تلك الحالة اكثر من تسخينها في خط الاستوا في تلك الحالة وتعين ذلك بشكل هندسي وليكن اب خط الاستوا واح ج د افق البلد وك قطب العالم وح د ك ارتفاع القطب وا ب افق خط الاستوا ومطر ل نهار الشمس من سمت الراس في تلك البلاد وح ه د من دائرة مدار الشمس عند ... الغاية سمت راس اهل تلك البلاد فيكون ج د نصف قوس

نهارها بالنسبة الى الافق البلد وه ز قوس نهارها بالنسبة الى الافق خط الاستوا ومكثها على قوس ح د اكثر من مكثها على قوس ه ز فيكون تسخنها في البلاد المفروضة اكثر من تسخينها في خط الاستوا فعلم انه يصح ان هذا الموضع موضع سهو وذلك ذكرنا عادة استقلال هذه المقدمة في اكثر كتبه مع ما فيها من الخلل المذكور



الكلام على النفس قال اذا نظر الناظر الى العمود قائم على الارض طوله عشرون ذراعا الى الارض قلنا لا نسلم انه لا يرى ارتفاع العمود اصغر من قامة الانسان وهذا من قصور الوقوع حتى لو وضع البصر على ذلك السطح فانا نرى ارتفاع العمود اصغر ... اذا ادرك الناظر شخص انسان على طول اذرع لم يشك على حسن مقدار العمود خمسة اذرع فليس يرى مقدار اصغر من مقدار الاول قلنا لا نسلم وهذا لان من الجايز ان ينطبع المقدار اصغر ولكن لا يشعر به الشعور لعلمه التفاوت قال وزعم البعض ان المبصر هو الصورة المنطبعة في العين وهو باطل الى الاخر قلنا لا نسلم انه يستحيل انطباع العظيم في الصغير اذا كان المنطبع مثال الشيء وشبحه وانما يكون كذلك ان لو كان من شرط حصول الشيء في المحل ان يساويه من المحل شيء ... كذلك والا لا يستحيل حصول المقدار في الهيولى والتالي كاذب فالمقدم مثله قال لما حكمنا الحكم على هذا الشخص بانه انسان الى الاخر قلنا لا نسلم انه يلزم ان يكون هناك شيء واحد يدرك الكلي والجزئي معا بل يلزم ان يكون هناك شيء يدرك هذا الانسان ويدرك ما هيه الانسان ومن حيث هي هي مع قطع النظر عن كونها كلية فان ماهية الانسان انما تصير كلية اذا عرض لها التجرد عن

اللواحق وذلك لا يحصل الا عند حصولها في العقل قال لا نسلم ان الجسم منقسم قلنا
لما مر في نفي الجزء الذي لا يتجزى واما ادلة المتبعين فقد سبق الجواب عنها قال فقد
دللنا فيما تقدم ان البسيط امر وجودي قلنا قد مر فيما تقدم ان البسيط لا يجوز ان يكون
له وجود في الخارج قال الاضافة عندهم معنى ثبوتي قلنا لا نسلم بل الاضافة عندهم
من الاعتبارات الذهنية قال الوهم قوة جسمانية مع استحالة الانقسام عليها
الآخر قلنا لا نسلم انه لو صح الانقسام عليها لكان بعضها متعلقا ببعض متعلقها فان
الوحدة عرض جسماني قلنا لا نسلم بل الوحدة لا وجود لها الا في الذهن على ما مر في موضعه
قال لم لا يجوز ان ينقسم العلم بانقسام الاجزاء الخ وهذا يكون على هذا الشيء قلنا لما مر
ان العلم عبارة عن حصول ماهية مساوية للمعلوم في النفس فيستحيل ان تكون الصورة الحاصلة
في النفس مساوية للشيء ويكون جزؤها ايضا مساويا لذلك الشيء قال هو مشكوك بان العقل
الاول عبارة عن ان الصور العقلية صور مجردة كلام مختل قلنا قد مر فيما تقدم ان
العلم يستدعي حصول صورة المعلوم في العالم وقد مر ايضا انه لا حاجة الى حلول الصور
بل يكون لو كان النفس جسما او جسمانيا لكان الحال فيها منقسما ولو كان كذلك لزم انقسام
ما ليس بمنقسم لانه وهو محال قال الصورة اذا حصلت في النفس لا يكون كلها ولا مجردة
عن المواد بل كونها مجردة انما يكون بتجردها عن اللواحق المادية والا لما كانت
الصورة الجزئية الحاصلة في العقل مطابقة للحيوان الصغير والكبير واذا كانت مجردة عن العوارض
المادية لا يكون النفس جسما ولا جسمانية والا لكان الحال فيها مقترنا بالعوارض المادية
هذا خلف قال كل واحد يعلم بالضرورة ان الصورة الحاصلة في النفس من الانسان
ليست مماثلة له من كل الوجوه قلنا نحن نعلم ان اجتماع الصور في مادة واحدة
محال لا ان اختلاف الصور لا يحصل باختلاف المواد على ما عرف فلو كانت القوة العاقلة
في عضو لاستحال ان تحصل فيها صورة اخرى لذلك العضو فوجب ان تكون دائمة
التعقل لذلك العضو او دائمة اللاتعقل وهذا خلف قال المشهور ان صاحب
الادراكات الكلية هو النفس وصاحب الادراكات الجزئية القوى البدنية فقط
قلنا الحق ان النفس تدرك الجزئيات على وجه كلي بان تدرك ماهية الانسان
موصوفة بعوارض كلية بحيث يصير تلك الماهية مع تلك العوارض صورة مجردة مطابقة
لهذا الانسان وتلك الصورة لا تمنع الحمل على كثيرين من حيث مطابقتها لهذا الجزئي الواقع
لكنها من حيث كونها غير مانعة من الشركة لا تمنع الحمل على كثيرين واما الانسان
مع العوارض المعينة المادية فلا تدركها الا القوى الجسمانية فيكون تلك القوى مدركة
للجزئي ومدركة لماهية الانسان لكن ماهية الانسان ليس ادراكها بالكلية انما
يعرض لها اذا صارت مجردة في العقل بعد زوال المشخصات الواقعة قال تعلق
النفس بالبدن تعلق التدبير على ما ذهبتم اليه فيعلم بالجزئيات ان الواحد منا اذا اراد
تحريك البدن لا يحصل ذلك الا بعد الشعور بذلك البدن الآخر قلنا ان اردتم بقولكم
ان النفس مدركة للجزئيات انها مدركة على وجه كلي كما ذكرناه من قبل فلا شك
فيه وان اردتم انها مدركة ملحوظة بالعوارض المادية ممنوع لم لا يجوز انها لم تكن
مدركة على هذا الوجه لما امكنها التدبير ولم لا يجوز ان يكون ادراكها البدن على وجه

كلي كما في التدبير بان يكون تصورها موجبة لتحريك البدن الذي حصلت صورته في
النفس على وجه كلي قال والذي ذكرتموه الآن يقتضي ان يكون كل واحد من اجزاء
النفس مساويا لها في تمام الماهية الى آخره قلنا الغرض من هذا الكلام ان بعض اجزاء
البدن لا بد وان يبقى من الانسان شيء مجرد عاقل لذاته والا لم يلزمه المتابعة.
لا ان النفس البدنية اما ان يصح الفساد عليها او لا يصح فان لم يصح فهو حصول المطلوب
وان صح كانت مركبة من مادة وصورة على ما مر فيكون مادتها باقية بعد الفساد
ومادة المجرد مجردة فيبقى منها شيء مجرد وقد عرفت ان كل مجرد عاقل لذاته فذلك
المجرد الباقي عاقل لذاته وهو المطلوب قال ولقائل ان يقول ان امور
الحركات الجزئية الى النفس ذات ادراكات جزئية امور تلك الادراكات الجزئية
الى النفس الى آخره قلنا لا نسلم ولم لا يجوز ان يكون لها نفس مدركة للكليات
ويحصل منها على النفس المدركة للجزئيات ادراكات جزئية ويكون افاضة الادراك
جزئي شيء وطالبا بادراك الخ الى آخره قال ولقائل ان يقول ان نفس [illegible] ان
النفس انما تحرك الفلك بالنسبة بالعقل الى آخره قلنا هذا يقتضي ان يكون لها قوة مجردة
وذلك لا ينافي ان يكون لها قوة جسمانية فان من مذهب الحكماء ان لها قوة مجردة
لها ادراك كلي وادراك كلي وقوة جسمانية لها ادراكات وارادات جزئية ومن
مباشر للتحريك ويحصل عليها دائما من القوة المجردة ارادات جزئية الكلام على العقل
قال لا نسلم ان الصادر الاول يجب ان يكون واحدا قلنا قد بينا ان البسيط
لا يصدر منه الا واحد اما قوله انما يكون كذلك ان لو كان موجبا قلنا الكلام عليه
ما مر قال لم لا يجوز ان يكون الصادر الاول جسما قلنا لما بينا ان الجسم مركب
وليس الجوهر [illegible] جنس وكل ما كان تحت جنس فهو مركب من جنس وفصل
قلنا الجسم هو ما حيث يعقل لا خارج فيكون العقل في الخارج بسيطا اما قوله
لم لا يجوز ان يكون هيولى قلنا لان الهيولى لا يجوز ان يتقوم الا بالصورة ولهذا ليس
انه لا يجوز ان يكون صورة قال لا نسلم ان حركات الفلك غير متناهية قلنا لما
ان الزمان غير منقطع فلا بد له من حركة حافظة له ولا يجوز ان تكون تلك الحركة عنصرية
لان الحركة العنصرية يجب انقطاعها لعدم ثبات موضوعها فتعين ان تكون فلكية
قال فلا نسلم انه غير الاول قلنا لما بينا ان الصادر عن الاول هو العقل والا لحكم
ان يصدر عنه غير [illegible] لم قلتم ان الخلاء ممتنع قلنا قد سبق الجواب عنه قال
نعلم بالضرورة ان عدم الخلاء شرط لوجود المحوي قلنا لا نسلم بل هو شرط لوجود
الحاوي والمحوي جميعا لان مجرد عدم المحوي لا يلزم منه الخلاء قال المحرك القريب للفلك
قبل الانقطاع هو الآخر قلنا الجواب عنه قد سبق بان الفلك له قوتان مجردة
وجسمانية واما الكلام على العلم الالهي فقد سبق متفرقا فلا نعيده ثانيا متفرقا
فلا نعيده ثانيا احترازا عن التكرار ولنكن هذا آخر كلامنا في هذا الكتاب والحمد لله
رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد وآله اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم احمد الله حق حمده والصلوة على رسوله فانى اثبت
في هذه الرسالة بعض ما يرد من الشكوك على العكوس والاختلاطات من كتاب الملخص وبدأنا
بانعكاس السالبة الدائمة كنفسها فانها هو الاصل المعتبر في هذا الباب قال مولانا الامام
العلامة رحمه الله عليه في ابطال انعكاس السالبة الدائمة دائمة ان كل انسان يمكن بالامكان الخاص
ان لا يكون كاتبا وكل ما يمكن في وقت يمكن اتصافه في كل وقت والا لزم الانتقال من الامكان الذاتي
الى الامتناع الذاتي وهو محال فاذن كل انسان يمكن ان يكون دائما لا كاتبا وكل ممكن فانه
لا يلزم من فرض وقوعه محال فلنفرض صدق قولنا دائما لا شيء من الناس بكاتب وهو سالبة دائمة
غير منعكسة مع ان عكسها وهو قولنا لا شيء من الكاتب بانسان كاذب الاعتراض
فنقول لم قلتم انه اذا امكن فرض صدق قولنا دائما لا شيء من الناس بكاتب وكذب عكسها في نفس
الامر لا يجب انعكاس السالبة الدائمة فان معنى انعكاس السالبة الدائمة دائمة انه متى صدق دائما
لا شيء من ج ب وجب ان يصدق دائما لا شيء من ب ج والا لزم من امكان فرض صدق الاصل مع كذب العكس
في نفس الامر ان يصدق سلب المحمول عن الموضوع دائما مع عدم سلب الموضوع عن المحمول دائما
فاما ان يسلم ان فرض الصدق لا يستلزم وقوع الصدق فاما قوله في الوجه الثاني ان قولنا لا شيء من ج ب
معناه ان الحكم يشمل كل فرد من افرادها الا ان ما هو حاصل الان ومن المحتمل ان يكون سلب الشيء
عن الشيء دائما ممكنا ولا يكون سلب الآخر عن الاول ممكنا فاذن لم يجب صحة هذا العكس
الاعتراض انا لا نزعم بالانعكاس ان المحمول اذا امكن سلبه عن كل فرد من افراد جميع التي
امكن سلب الموضوع عن كل فرد من الافراد الموصوفة بالموضوع بل المراد ان المحمول اذا سلب
عن كل فرد من افراد جميعه التي سلبا دائما لزم سلب الموضوع عن كل فرد من الافراد الموصوفة
بالمحمول وما ذكرتم لا ينقض هذا المطلوب فلا يكون واردا قوله في الوجه الثالث ان الوجه
الحق وهو الاول اختاره الشيخ في الاشارات وارتضاه المتأخرون ان عكس الموجبة الضرورية
لا يجب ان يكون مطلقة عامة بل الواجب ان يكون ممكنة عامة وتوجب ان عكس السالبة الدائمة
سالبة دائمة لما استمر هذا المذهب لانه لو ان ... اذا صدق بالضرورة كل ج ب صدق بالاطلاق
العام بعض ب ج والا فدائما لا شيء من ب ج فينعكس دائما لا شيء من ج ب وقد كان بالضرورة
كل ج ب هذا خلف الاعتراض قلنا لا نسلم ان الشيخ اختار في الاشارات ان الموجبة
الضرورية لا يجب ان يكون مطلقة عامة بل اختار ان الموجبة الضرورية ينعكس ممكنة عامة ويراد
من الممكنة العامة في هذا المقام ما هو ... ان المحمول ثابت للموضوع بالفعل
مع جهة الامكان العام وهذه القضية مع المطلقة العامة متلازمان في الصدق يلزم من صدق
احديهما صدق الاخرى قال رحمه الله عليه في انعكاس السالبة الوجودية العرفية
اعني العرفية الخاصة ان بعض الناس ذهب الى انها تنعكس كنفسها وهو خطأ لانه يصدق
لا شيء من الكاتب بساكن لا دائما بل ما دام كاتبا ويصدق لا شيء من الساكن بكاتب دائما
بل ما دام ساكنا فان بعض ما هو ساكن يسلب عنه الكاتب ما دام موجودا وهو الارض
الاعتراض قلنا هذه المغالطة انما يتوجه ان كان مراد هذا القائل من قولهم لا شيء من ج ب
ما دام ج لا دائما ان كل واحد من افراد ج موصوف بانه ليس ب ما دام ج لا دائما ان كل واحد من افراد ج
موصوف بانه ج ما دام ج لا دائما للكل من حيث هو كل حتى يلزم منه اللادوام للبعض
لم يكن المغالطة متوجهة وهو مراد هذا القائل من هذه القضية بعين ما ذكرناه من المعنى فان

فان بعض الساكنين ذكر ان قولنا لا شيء من ج ب ما دام ج لا دائما بالمستعمل في الكتب على
الوجه ... واما قوله فانه احتج من زعم ان عكسها كنفسها ان عكسها لو كان دائما لكان عكس عكسها
هو الاصل دائما لان عكس الدائم دائم هذا خلف تلك الكلام في ان السالبة الدائمة هل تنعكس
كنفسها ام لا فكان هذا مصادرة الى ان قال فلعله الحق اما ان يكون بان السالبة الدائمة لا تنعكس
دائمة فان ... دال على انعكاسها والابطال الذي ذكره قد سبق الجواب عنه فالذي اشار اليه
بانه حق لا يلتبس خلاف الجميع ونحن نقول ان كان المراد من قولنا لا شيء من ج ب ما دام ج
لا دائما لكل واحد واحد يكون لا دائما لكل واحد واحد لجواز ان يكون دائما للبعض ولا دائما
للبعض وان كان المراد من قولنا لا شيء من ج ب ما دام ج لا دائما للكل من حيث هو كل فانها تنعكس
مثل نفسها اذ لو انعكست دائمة واللازم منعكس دائمة لكون عكس العكس هو الاصل فيصير غير
اللازم دائما هذا خلف قال رحمه الله عليه في انعكاس السالبة الضرورية ضرورية ان قولنا لا شيء
من ج ب معناه ان الجيم دائما يستحيل اجتماعها للباء ومتى عرف ذلك عرف بالضرورة
انه كما يستحيل ان يوجد هذا مع ذلك استحال ان يوجد ذاك مع هذا الاعتراض قلنا
لا نسلم ان قولنا لا شيء من ج ب معناه ان الجيم دائما يستحيل اجتماعها للباء بل المراد ان كل
واحد من الاحاد التي يصدق عليه انه ج يمتنع اتصافه بالباء ولا نسلم ان ذلك يمتنع ان يكون
واحد مما يصدق عليه الباء يمتنع ان يجامعها الجيمية لا بد من دليل فانه غير بين بذاته قال
الضرورية المشروطة بشرط الوصف فالسالبة الكلية منها تنعكس كنفسها والا لصدق بعضها وهو
اما الايجاب الدائم بدوام الوصف او في بعض اوقات الوصف وعلى التقديرين يجتمع وصف
الموضوع والمحمول الاعتراض قلنا لا نسلم ان نقيض المشروطة العامة اما الايجاب الدائم او
في بعض الاوقات بل بعضها وعلى التقديرين يجتمع وصف الموضوع والمحمول الاعتراض قلنا
لا نسلم ان نقيض المشروطة العامة اما الايجاب الدائم او في بعض الاوقات بل نقيضها امكان حصول
الموضوع في اوقات الوصف بالامكان العام الذي هو بالنسبة الى زمان الوصف قال المشروطة
بشرط اللادوام اما السالبة الكلية فانها تنعكس سالبة مطلقة عرفية قلنا عكسها المشروطة المقيدة
باللادوام لبعض الافراد على ما عرف في العرفية الخاصة قال الضرورية الوقتية والمنتشرة في السالبة
الكلية تنعكس مطلقة عرفية وفساده ظاهر وكانه وقع من الناسخ قال في عكس نقيض الموجبة
الجزئية اذا صدق بعض ج ب لزم بعض ما ليس ب ليس ج فكانه توهم موجودات او معدومات
خارجة عن ج و ب فيكون بعض ما ليس ب ليس ج الاعتراض لا نسلم انه لو توهم موجودات
او معدومات خارجة عن ج و ب في كل مادة فانه يصدق بعض الانسان هو غير ضاحك ولم يوجد
موجودات او معدومات خارجة عن الانسان وغير ضاحك حتى يصدق ان بعض الضاحك
ليس بانسان قال في عكس نقيض السالبة الجزئية اذا قلنا ليس كل ج ب يلزمه ليس
كل ما ليس ب ليس ج والا فكل ما ليس ب ليس ج فكل ما هو ج ب هذا خلف قال الشيخ
وفيه نظر لان العكس هو عكس النقيض ان يجعل نقيض الموضوع محمولا وهذا الذي ذكره جعل
نقيض الموضوع محمولا فلا يكون ذلك عكس النقيض الاعتراض قلنا لا نسلم انه جعل
نقيض الموضوع محمولا وانما يكون نقيض الموضوع محمولا ان لو كان المحمول في قولنا ليس كل ما ليس
ب ليس ج محمولا وليس كذلك لان قولنا ليس كل ما ليس ب ليس ج معناه انه ليس
كل ما ليس ب هو ليس ج فحرف السلب خارج عن المحمول فالمحمول نقيض الموضوع

وما ذكره من توجيه منع السالبة الكلية واما على السالبة الجزئية فلا وما فرغ من العكس وعكس
النقيض شرع في بيان العكوس بطريق الخلف والذي استقر عليه رأي ما فوق له
الآن الى موجه واما السوالب السبع الباقية فالضرورية تنعكس سالبة ضرورية دائمة و
هو اولى العقول لان المشروطتين اذا استحال حصولهما مع الآخر استحال حصول الآخر معه الاستغراق
هنا لا نسلم ان ما ذكرتم يصدق انعكاس السالبة الضرورية ضرورية وهو الآن قولنا بالضرورة لا شيء من
ج ب حكم باستحالة اجتماع الذات الموصوفة بالجيم والكتابة اذ الملزوم من هذا استحالة اجتماع الذات
الموصوفة بالباء مع الجيم فيلزم انعكاس السالبة الضرورية ضرورية وهذا عرف الاعتراض
على قوله بان المشروطة العامة تنعكس كنفسها قال واما المشروطة الخاصة فتنعكس مشروطة
عامة بالبيان الاول مع قيد اللادوام في البعض [illegible] المشروطة الخاصة لا بد
وان يكون عكسها مقيدا باللاضرورة في بعض افراد الموضوع اذ لو كان ضروريا والضروري ينعكس
ضروريا فيصير الاصل ضروريا وقد كان لا ضروريا هذا خلف واذا كان مقيدا باللاضرورة فلا يكون
مشروطا بحمل الضرورة بل يكون مشروطة عامة مع قيد اللادوام قال واما السوالب الدائمة فانها ان
[illegible] موضوعها بحسب الحقيقة او بحسب الوجود الخارجي فان كان الاول لم ينعكس الوجوه
التي توضحها الاعتراض هنا لا نسلم ان الموضوع اذا كان ماخوذا بحسب الحقيقة لم ينعكس
والتبيين اولا كيفية اخذ الموضوع بحسب الحقيقة ثم تبيين وجوب انعكاس الدائمة اما اخذ
الموضوع بحسب الحقيقة فما هو الاصطلاح فهو انا اذا قلنا كل ج ب فانا نعني به ان كل ما لو امتنع
اتصافه بالجيم فهو موصوف بالباء على تقدير صدق الجيم عليه بالفعل واذا قلنا لا شيء من
ج ب كان مرادنا ان كل ما لو امتنع اتصافه بالجيم فانه يسلب عنه الباء على تقدير صدق الجيم
عليه بالفعل واذا عرفت هذا فنقول اذا صدق لا شيء من ج ب دائما فلا شيء من ب ج دائما
والا فبعض ب ج بالفعل ولا شيء من ج ب دائما فبعض ب ليس ب دائما فيكون بعض ما لو امتنع اتصافه
بالباء يسلب عنه الباء على تقدير صدق الجيم عليه بالفعل هذا خلف واما الوجوه التي ذكرها
في انعكاس السالبة الدائمة فهو تسمية الاعتراض عليها فظهر انه لا فرق بين اخذ الموضوع بحسب
الحقيقة وبين اخذه بحسب الوجود الخارجي قال واما الموجهات فنقول موضوع السالبة
اما ان يكون ماخوذا بحسب الحقيقة او بحسب الوجود الخارجي فان كان الاول كان عكس الدائمة
الضرورية ممكنة عامة بالبيان الاول وهو [illegible] واذا كان كذلك كان ما هو الاعم من الضرورية ايضا
ممكنة عامة ولهذا عكس الوجوديتين والممكنتين وان كان موضوعها ماخوذا بحسب الوجود
الخارجي كان عكس الضرورية مطلقة عامة [illegible] الاعتراض هنا لا نسلم ان موضوع
السالبة اذا كان ماخوذا بحسب الحقيقة كان عكس الموجبة الضرورية ممكنة عامة بل يجب ان
يكون مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ج ب بالضرورة فبعض ب ج بالفعل والا فلا شيء من ب ج
دائما هذا خلف فاذن لا فرق بين اخذ الموضوع بحسب الحقيقة وبين اخذه بحسب الوجود
الخارجي في هذه العكوس واما الاختلاطات قال في مختلطات الشكل الاول الصغرى
اذا كانت ممكنة والكبرى ضرورية كانت النتيجة ضرورية ثم اورد عليه سؤالا وهو ان قول القائل
كل [illegible] حيوان بالضرورة ثم اجاب عنه بان الكبرى ليست ضرورية مطلقة بل مشروطة
عامة وهذا الجواب ليس بصحيح لان القضية الضرورية هي التي يكون محمولها واجب الحصول
للموضوع بحسب دوام وجوده وكل انسان يجب اتصافه بالحيوانية ما دام موجود الذات

كانت الكبرى ضرورية فلا وجه للعدول الى منعها والجواب الصحيح عن الاشكال منع الصغرى
فان المراد من قولنا كل ج ب بالامكان ان كل واحد من الآحاد الموصوفة بالجيم يمكن اتصافها
بالباء ما دامت موجودة وقولنا كل مركوب زيد فرس بالامكان لا يصدق بهذا المعنى لان من جملة المركوب
لا يمكن اتصافه بالفرسية ما دامت موجودة الذات فان صورة الفرسية في المادة الحاملة
لصورة الناطقية انما تحصل بعد زوال صورة الناطقية فلا يمكن اتصاف اشخاص الناطقة
بالفرسية فلا يصح الحكم بالامكان البتة فالصغرى كاذبة فلم يتوجه النقض قال
في خلط الصغرى الممكنة والكبرى الدائمة ان النتيجة لا تكون دائمة بعين هذه الحجة ومراده
من هذه الحجة هي الحجة التي ذكرها في خلط الممكنة والضرورية وهو ان الاوسط اذا فرض
وجوده بالفعل كان الاكبر ضروريا للاصغر واذا كان ضروريا فيفرض الممكن كان ضروريا في نفس
الامر لاستحالة انقلاب ما ليس بضروري ضروريا قلنا لا نسلم ان هذه الحجة تدل على ان النتيجة في خلط
الممكنة والدائمة لا تكون دائمة فان الاوسط اذا فرض بالفعل كان النتيجة دائمة ولا يلزم
من كونها دائمة على تقدير الاوسط بالفعل ان تكون دائمة في نفس الامر لان غير الدائم في نفس الامر
جاز ان يكون دائما على تقدير حصول محمول ممكن للموضوع بخلاف الضروري فان الشيء اذا كان
كان ضروريا للموضوع على تقدير حصول امر ممكن الحصول للموضوع وجب ان يكون ضروريا
له في نفس الامر لان الحكم ضروريا للموضوع استحال كونه ضروريا على تقدير حصول محمول
ممكن للموضوع قال واما اذا كانت الكبرى محتملة للضرورة واللاضرورة كانت النتيجة في الكل ممكنة
عامة لان المحتملة للضرورية ان صدقت في نفسها ضرورية كانت النتيجة ضرورية والا كانت
ممكنة خاصة والمشترك هو الامكان العام هنا لا نسلم انها ان لم تصدق ضرورية كانت النتيجة
ممكنة خاصة فان من المحتمل ان لا يصدق كل ب ا بالضرورة ولا يصدق ايضا كل ب ا بالامكان
الخاص بل يكون بعض ب ا بالضرورة وبعض ب ا بالامكان الخاص ولا يلزم من ذلك ان تكون
النتيجة ممكنة خاصة والصحيح في هذا الموضع ان يقال الاوسط اذا فرض بالفعل كان الاكبر
ممكنا للاصغر بالامكان العام واذا كان ممكنا بالامكان العام على تقدير حصول محمول ممكن كان
ممكنا بالامكان العام في نفسه والا لزم انقلاب ما هو ضروري العدم في نفسه ممكنا على تقدير محمول
ممكن للموضوع هذا محال قال الكبرى العرفية الخاصة والمشروطة الخاصة اذا كان صغراهما
دائمة لا ينعقد منها قياس صادق المقدمات للتعاند بين المقدمتين ثم اذا فرغ من بيانه
قال ولكن لقائل ان يقول هذا ينتقض بان لا ينعقد قياس من المختلطتين العاشرتين لاحتمال
ان تكون الصغرى في نفسها دائمة والكبرى لا دائمة عرفية ولو اتفق مثل ذلك لسقط اكثر
موازين هذا الباب فان لم يمنع هذا الاحتمال من الانعقاد فكذلك ما ذكرتموه قال والجملة
معنى من الحق فيه ان هذا التوقع لا وجه له والاشكال غير متوجه البتة لانا نقول
لا نسلم ان احتمال كون الصغرى دائمة والكبرى لا دائمة عرفية يقتضي ان لا ينعقد قياس
صادق المقدمات من المختلطتين العاشرتين وانما يقتضي ذلك ان لو كان كل قياس
مركب من مختلطتين يحتمل ان يكون صغراه دائمة والكبرى لا دائمة عرفية وليس كذلك فانا
اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان حساس كلاهما بالاطلاق العام فهو قياس صادق
المقدمات من مختلطتين عاشرتين مع ان كبراه لا يحتمل عرفية فالمانع من الانعقاد ليس الا ما
للقياس من المختلطتين العاشرتين مما ذكروه لا يمنع انعقاده من المختلطتين معتبرتين

ان المتوقف الذهن لدوق اختلاطات هذا الكتاب لا وجه له هذا على المنقول المحتمل القول
وصدق الموجهات ولما شرع في العدد وقال في اختلاط الصغرى الضرورية بالكبريات
اقول الصغرى الضرورية مع النتيجة اعني ما عدا العرفيتين والمشروطتين تنتج كالكبرى فنقول هذا
الحكم ليس على الاطلاق بل يجب ان يستثنى منه الصغرى الضرورية مع السالبة الدائمة فان النتيجة
هنا بالقوة للصغرى كما ذهب اليه صاحب الحواشي ولكن الاساس هلا اذا الضرورة كل ج ب
ولا شيء من ب ا دائما ينتج لا شيء من ج ا بالضرورة والاصدق نقيضه وهو قولنا بعض ب ا
بالامكان العام وعكس الكبرى حتى يصير لا شيء من ا ب دائما ينتج بعض ج ليس ا بالامكان
العام ملزوم لكذب الصغرى هذا خلف وقال ومع العرفية العامة فالنتيجة دائمة فنقول هذا
الحكم ايضا ليس على الاطلاق بل يجب ان يستثنى منه الكبرى السالبة الدائمة فان النتيجة بالقوة
الصغرى بالبيان الذي مر وقال الصغرى الوجودية اللادائمة مع المشروطة الخاصة
فان النتيجة كالصغرى فنقول ليس كذلك لان المشروطة الخاصة هو ان يكون المحمول فيها ضروريا
بحسب الوصف ولا ضروريا بحسب دوام ذات الموضوع واللازم وان يحمل ان يكون دائما فالنتيجة
وجودية لا ضرورية وقال الصغرى الوقتية مع العرفية العامة فالنتيجة مطلقة عامة قلنا
النتيجة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في الوقت المعين لكن لا ينتج كونه ضروريا في ذلك الوقت
لكن تنتج بحمل الضرورة واللاضرورة في ذلك الوقت وقال وكذلك المشروطة العامة فنقول
الوقتية مع المشروطة العامة تنتج ضرورية ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالضرورة في ذلك
الوقت والامر فيه ظاهر فالنتيجة ضرورية وقيد لا يجب ان يكون مقيدا بقيد اللادوام بحسب
دوام ذات الموضوع بل يحتمل الدوام واللادوام ثم قال ومع العرفية الخاصة فالنتيجة
وجودية لا دائمة فنقول النتيجة ثبوت المحمول للموضوع في ذلك الوقت لا دائما وقال وكذا
مع المشروطة الخاصة فنقول ايضا هنا ينتج ضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في ذلك
الوقت مع قيد اللاضرورة بحسب دوام ذات الموضوع وقال الصغرى العرفية الخاصة
مع المشروطة الخاصة النتيجة وجودية لا ضرورية فنقول النتيجة عرفية مقيدة بقيد اللاضرورة
وبيانه ظاهر فان الاكبر دائم بدوام وصف الاوسط والاوسط دائم بدوام وصف الاصغر فيكون
الاكبر دائما بدوام وصف الاصغر فيكون مقيدا باللاضرورة لان الموصوف بالاوسط ليس الاكبر
لا بالضرورة واما مختلطات الشكل الثاني قال متى كان احدى المقدمتين ضرورية
والاخرى اما ان يكون ضرورية او غير ضرورية او ممكنة فالنتيجة في الكل ضرورية ثم قال واذا
عرفت هذا فاعرف مثله في الدوام من غير فرق فنقول لا نسلم انه لا فرق
وهذا لان احدى المقدمتين اذا كانت دائمة والاخرى ممكنة فان النتيجة لا يجب ان يكون دائمة
لان الدوام لشيء جاز سلبه عنه بالامكان وعلى العكس لكن الصغرى اذا كانت موجبة والكبرى
سالبة دائمة فان النتيجة ممكنة عامة بعكس الكبرى واما غير ذلك فلا ينتج للعلة المذكورة
قال الشكل الثالث في الاقيسة التي يحصل فيها اصل السبع صغرى ممكنة واصل الاربعة
كبرى فنقول الصغرى ان كانت ممكنة عامة او خاصة كانت النتيجة ممكنة عامة فنقول
هذا الحكم ليس بصحيح بل فيه تفصيل وهو ان نقول الصغرى الممكنة مع الكبريات العرفية
العامة ان كانت الكبرى سالبة انتج ممكنة عامة بعكس الكبرى وان كانت موجبة فلا تنتج
للعلة المذكورة ومع العرفية الخاصة ينتج مطلقة عامة ولكن الاساس هلا اذا كل ج ب بالامكان

موجبة لو بواسطة اخرى وهلذا الى غير النهاية فيمتنع من تحصيل يقين واقعين في هلك التسلسل
تصورات غير متناهية فيكون ما لا نهاية محصورا بين حاصرين هذا خلف فيتعين القسم الاول
وهو ان يوجد فيها ما يوجب لذاته فاذا حصل في الذهن حكم العقل عليه بانه موجب لذلك
من غير افتقاره الى الكسب فيحصل تصديق غني عن الكسب الكلام على الجملة الاولى قال
في تقسيم المفرد وهو اما ان يمنع نفس تصوره من الشركة وهو الجزئي او لا يمنع وهو الكلي
فنقول هذا الكلام فيه نظر لان اللفظ الجزئي هو الذي يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة
لا ان يكون نفس تصوره مانعا من وقوع الشركة فكان يجب ان يقول وهو اما ان يمنع نفس تصور
معناه من الشركة وهو الجزئي او لا يمنع وهو الكلي قال واما الدال على جزء الماهية الى آخره
فنقول هذا وهو بالدلالة على ان جزء الماهية اذا لم يكن تمام الجزء المشترك ولا كان الجزء المميز
هو على احد الاقسام الاربعة وما ذكر الدليل عليه وفيه شكوك وهو ان من الجائز ان يكون الجنس
مركبا من جزئين لا يكون كل واحد منهما اعم من الآخر فلا يكون احدهما جنسا ولا فصلا وهلذا يقول
في جانب الفصل ولا يندفع هذا الشك الا ان يقال ان كان الجزء المميز هو الجزء الذي لا يكون جنسه
مشتركا بين الشيء وغيره والجنس اذا كان مركبا من جزئين لا يكون احدهما اعم من الآخر فان كل واحد
منهما يكون كمال الجزء المميز فيكون كل واحد منهما فصلا وحينئذ يكون الجنس الواحد مركبا
من فصلين وشك آخر وهو ان يقال لا يجوز ان يكون للماهية جزء هو جنس فصل او فصل فصل
لانه لو كان لها جزء هو جنس فصل كان ذلك مشتركا بين الفصل وغيره فيكون المشترك بين
الماهية التي يكون الفصل داخلا فيها وبين غيرها فيكون داخلا في ماهية الجنس ومتى كان كذلك
كان خارجا عن ما هو كمال الجزء المميز فلا يكون جنسا للفصل ويقع فيه جنسا له هذا خلف
ويمكن ان يجاب عنه بان يقال لم قلتم بانه اذا كان داخلا في ماهية الجنس يكون خارجا عن ماهية
كمال الجزء المميز فان المراد من كمال الجزء المميز الجزء الذي لا يكون حقيقته بتمامها مشتركة بين
الشيء وغيره وجاز ان يكون الشيء الواحد داخلا في كمال الجزء المميز على هذا التفسير ومع هذا
يكون داخلا في الجنس فيكون اما جنسا للجنس او فصلا له وحينئذ يصير الجزء الشيء الواحد
جنس فصل وجنس جنس او فصل جنس قال دلالة المطابقة دلالة اللفظ على تمام مسماه
فنقول هذا ينتقض باللفظ المشترك بين الشيء وجزء من اجزائه فانه اذا اطلق ودل به عليه
بعينه دل على الجزء واذا دل على الجزء بعينه صدقت دلالته على التضمن مع ان دلالته عليه ليست
دلالة بالمطابقة فكان يجب ان يقول دلالة المطابقة هي دلالة اللفظ على تمام مسماه من حيث
هو هو موضوع كما ذكر في دلالة التضمن والالتزام قال شرط دلالة الالتزام اللزوم الذهني
لا الخارجي الى آخره فنقول ان اسم احدهما اعني الجوهر والعرض اذا لم يكن مستعملا في الآخر الا بطول
اللزوم الخارجي شرطا وهذا لان الشرط هو الذي يلزم من انتفائه انتفاء المشروط لا انه يلزم من وجوده
وجوده وجوابه ان يقال المراد من قولنا شرط دلالة الالتزام اللزوم الذهني لا الخارجي
ان اللزوم الذهني شرط لدلالة الالتزام والخارجي ليس شرطا مساويا لها واللازم في المساواة اما
الاول فلما ذكره واما الثاني فلان الشرط المساوي اذا وجد لزم وجود المشروط واللزوم
وهذا الخارجي ليس كذلك متى وجدت الدلالة الالتزامية فان الجوهر والعرض متلازمان في الوجود
الخارجي مع ان لفظ احدهما لا يدل على الآخر قال ان قولنا الفعل والحرف لا يصير كل منهما
خبرا فنقول هذا الكلام لا يرد على لفظ الكتاب وانما يرد على الاول الدال على ما في الكتاب فانه

قال ـــ واما المؤلف فاما ان يتألف من اسمين او اسم وفعل ودليله انه لو لم يكن كذلك لكان الفعل
والحرف مما لا يخبر عنهما وليس كذلك فاورد السائل عليه وقال ـــ ان قولنا الفعل والحرف لا يخبر عنهما
خبر فالمحكوم عليه في هذا الخبر اما ان يكون هو الاسم او الفعل او الحرف والاول باطل لان الاسم يصح
الخبر عنه فلا يكون محكوما عليه بانه لا يصح الخبر عنه فالمحكوم عليه هو الفعل او الحرف فيبطل قول القائل
ان الفعل والحرف لا يخبر عنهما وجوابه ـــ عن هذا الشك ان يقال ان المراد من قولنا ان الفعل
والحرف لا يخبر عنهما ان لفظ الفعل والحرف لا يخبر عن معناهما فاذا كان المعبر عن لفظ الفعل والحرف
اسم وقد حكمنا عليهما بانه لا يخبر عن معناهما لا تناقض فيه قال ـــ واما الكلي المنطقي فهو نوع من
مقولة المضاف وسياق الكلام في ان الاضافة هل لها وجود في الاعيان ام لا قلنا الكلي المنطقي
لا وجود له في الخارج سواء كانت سائر الاضافات موجودة في الخارج او لم تكن لانها قد تبين ان الكلي
الطبيعي موجود في الخارج وتبين ايضا ان الكلي العقلي لا وجود له في الخارج ويلزم من هذا ان لا يكون
الكلي المنطقي موجودا في الخارج لانه لو كان موجودا في الخارج والطبيعي ايضا موجود فيكون المركب
منهما موجودا وقد تبين ابطاله قال ـــ لا يصح تفسير الكلي بالصورة العقلية الذهنية والا لكان
تقسيم الكلي الى الذاتي المنتزع عن الماهية والى عرضي خطأ قلنا لا نسلم وانما يلزم ان لو كان المراد
من قولهم الكلي اما ذاتي واما عرضي هو الصورة الذهنية وليس كذلك بل المراد ان الماهية التي عرضت
لها الكلية في الذهن بالنسبة الى جزئياتها اما ذاتية واما عرضية وذلك لا يقتضي ان يكون الصورة
الذهنية ذاتية بل يقتضي ان يكون ماهية تلك الصورة من حيث تلك الماهية ذاتية لها وجاز ان
يكون ماهية تلك الصورة مقومة لما تشخص ثم يعرض لها ان يصير موجودة في الذهن ويعرض
لها كونها كلية قال ـــ المراد من قولنا ان ماخذ النفس عن تلك الاشخاص واحد انما يصور قدرا
مشتركا بين تلك الاشخاص قلنا لا نسلم بل المراد منه انا اذا اخذنا ماهية كل شخص من الاشخاص
التي في الخارج حصل منها في الذهن شيء واحد او اشياء متساوية قال ـــ ولم لا يعقل كل شخص
في الخارج كليا بشرط حذف المشخصات عنه قلنا هذا الكلام لا يليق من التوجيه حتى يتكلف الجواب
عنه ونظيره ان يقال الماهية الكلية موجودة في الخارج لان المعنى لكونها كلية هو الماهية
من حيث هي هي دون المشخصات والماهية من حيث هي هي موجودة في الخارج فالكلي موجود
في الخارج والجواب ـــ عنه ان يقال لا نسلم ان المعنى لكونها كلية هو الماهية من حيث هي بل المعنى
لكونها كلية هو الماهية بشرط تجردها عن العوارض الخارجية ومع هذا الشرط غير موجودة في الخارج
قال ـــ انا نعلم بالضرورة ان اشخاص النوع الواحد مشتركة في طبيعة ذلك النوع قلنا نعم
ولكن على التفسير الذي ذكرناه ولم قلتم بانها اذا كانت مشتركة على هذا التفسير كان الكلي
العقلي موجودا في الخارج ولم لا يجوز ان يكون موجودا في الذهن قال ـــ في جواب هذه المطالبة.
والذي يعتمد في المشهور من اثبات حصول مجرد في الذهن بيان ابطاله في الحكمة فلنا البرهان
على اثبات الصور الذهنية فيه شيء وهو ان الكلي اما ان يكون موجودا في الذهن او في الخارج والثاني
باطل فتعين الاول واما الذي ذكره في الاعتراض في الحكمة فبيان الجواب عنه قال ـــ اذا
قلنا كل ج ب فلسائل ان يقول ان كان جميع الجيم هو بعينها جميع البا فلا حمل ولا وضع والا
فيمتنع ان يقال ان احدهما هو الاخر ثم اجاب عنه بجواب حاصله يرجع الى ان المحمول ان كان موصوفا
والموضوع صفة كقولنا المتحرك جسم كان المراد منه ان جميع الشيء الذي يوصف بالحركة
هو الجسم وان كان بالعكس كقولنا الجسم متحرك كان معناه ان الجسم موصوف بالحركة ثم قال

على التفسير الثاني انا اذا قلنا الجسم موصوف بالحركة فاما ان يكون المفهوم من الجسم هو المفهوم
من الحركة فيصدق ورود الاشكال بانه لا حمل ولا وضع واما ان يكون مغايرا له فيصدق فيمتنع ان
يقال ـــ ان احدهما الاخر ثم اجاب عنه بجواب حاصله ان المفهوم من المتحرك شيء ما له الحركة وهو
مبهم في نفسه مجهول عند القائل فاذا قلنا الجسم متحرك كان مرادنا ان الجسم هو الشيء الذي
وجدت له الحركة قلنا ـــ الاشكال لا يندفع بهذا القدر فانا اذا قلنا الجسم هو الذي وجدت له
الحركة فاما ان يكون المفهوم من الجسم هو المفهوم من الشيء الذي وجدت له الحركة او لا يكون فان كان
الاول فلا وضع ولا حمل في الحقيقة وان كان الثاني فيمتنع ان يقال ان احدهما الاخر والجواب الصحيح ان
يقال ـــ اذا قلنا كل ج ب كان مرادنا ان ما يصدق عليه انه ج يصدق عليه انه ب وحينئذ
يندفع الاشكال فانا نقول ـــ لم قلتم ان جميع الجيم اذا كان مغايرا لجميع البا يمتنع ان يقال
ان ما يصدق عليه انه ج يصدق عليه انه ب فان من الجائز ان يكونا متغايرين ويصدقا احدهما
على ما يصدق عليه الاخر قال ـــ في ابطال كون الماهية مركبة من امور يحتمل ان تلك الامور اذا اجتمعت
فان حصلت لها وحدة فيلزم ان حصلت لكل واحد من تلك الاجزاء لزم قيام العرض الواحد بالمحال
الكثيرة قلنا ـــ لا نسلم الحصر ولم لا يجوز ان يقال بان تلك الامور اذا اجتمعت حصلت لها وحدة
تقوم بالماهية من حيث هي هي فان الماهية من حيث هي هي مغايرة لكل واحد من الاجزاء فان قيل
الوحدة لو حصلت للماهية فلا يخلو اما ان يحصل في جزء واحد او في كل جزء وحدة بعينها او يحصل في كل
جزء بعضها وكل واحد منها محال قلنا ـــ لا نسلم انه لا يخلو عن احد الاقسام وانما يلزم ان لو كانت
الوحدة في الخارج زائدة على الماهية وهذا لان الوحدة في الاعيان نفس الماهية والمغايرة بينهما
في الذهن لا انها لو كانت مغايرة للماهية في الاعيان لزم المحال المذكور الا انها اذا حصلت اضافة
الذهن اليها فيصير الوحدة حينئذ صارت في الذهن يحكم عليها بانها واحدة قال ـــ كل واحد من بسائط
الماهية المركبة ان كان معلوما فلا بحث وان تميز في الذهن قلنا ـــ لا نسلم وانما يلزم ذلك ان
لو كانت معلومة على التفصيل وهذا لان العلم بالشيء قد يكون اجماليا كما اذا علم مسئلة وغفل
ثم سئل عنها فانه يحضر الجواب عنه في ذهنه فيحصل له علم اجمالي هو مبدأ تفاصيل تلك العلوم
ويكون تفصيليا وهو ان يحضر في ذهنه في ذهنه صور اجزاء الماهية المعلومة فجاز ان يكون تلك
الاجزاء معلومة على الاجمال ولا يقتضي ذلك ان يتميز بعضها عن البعض وذلك لا ينافي ان تصور
الماهية مسبوقة بتصور اجزائها لان الاجزاء لا بد وان يكون متصورة حالة تصور الماهية ومتقدمة
عليها في التصور قال ـــ لو لزم شيء شيئا فذلك اللزوم اما ان يكون عدميا وهو محال لانه
لا فرق بين لزوم عدمي وعدم اللزوم والا لحصل التسلسل في الموجودات قلنا ولم لا يجوز ان يحصل
التسلسل في الموجودات في الذهن قوله بان التسلسل من خواص الوجود قلنا نعم ولكن من خواص
الوجود الذهني او الخارجي فيكون اللزوم في الخارج حاصلا في الذهن ولا امتناع فيه قال ـــ اعلم
ان الرسم المشهور للجنس انه المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو ثم قال
ولا نعني بالمقول على كثيرين انه الذي لا يمنع نفس تصوره من ذلك والا لكان كل نوع جنسا
ويرد عليه ان هذا انما يلزم ان لو كانت حقيقة الجنس مجرد كون الشيء بحيث لا يمنع المقول
على كثيرين انه الذي لا يمنع نفس تصوره من ذلك ان الجنس ليس هو المقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق في جواب ما هو هو لا بالقوة والا لكان كل نوع جنسا اذ المراد بالقوة ان لا يمنع
نفس تصوره من ذلك قلنا ـــ ان الجنس والنوع هو الذات فيحمل على النوع حمل المواطاة

واما سائر الاجزاء فانما تحمل على الجزء الاول الذي هو الذات لا على المركب قلنا هذا المطول لا حاصل له
في حل الشك فان السؤال يتوجه بان يقال لا نسلم بانه لا شيء من الاجزاء بمحمول فان الحيوان جزء من الانسان
وهو اذا اخذ من حيث هو هو كان محمولا عليه واما قوله واما سائر الاجزاء فانما تحمل على الجزء
الاول هو الذات لا على المركب فليس بشيء لان كل جزء من الاجزاء اذا اخذ من حيث هو هو كان محمولا على
النوع قال لا يجوز جعل الجنس المطلق حينئذ لعدم الارتفاع لان الاول والثاني لا يشتركان الا
بامرين احدهما عدمي قلنا لا نسلم وهذا لان الجنس العدمي جاز ان يكون من العوارض ويكون حقيقته
مركبة من امرين وجوديين مستلزم احدهما العدم العدمي قال فان قلنا ان اختلاف ... لاختلاف
الامور الاضافية بعض نوع الاضافات لم يكن جنس الاجناس نوعا اخيرا وان لم نقل ذلك كان نوعا
اخيرا قلنا لا نسلم بانه يكون نوعا اخيرا فان من الجائز ان لا يكون اختلاف المعروضات موجبا لتنوع
الاضافات ويكون الاضافات متباينة بالفصول المقومة قال من المحال ان يحمل الجسم على الانسان
الابيض بعينه حيوانا فان الجسم الذي هو حيوان مسلوب عن الانسان قلنا لم قلتم ان الجسم
الذي ليس بحيوان اذا كان مسلوبا عن الانسان لا يصير الجسم محمولا على الانسان الابيض بعينه
حيوانا ويمكن ان يجاب عنه بان الجسم الذي يحمل على الانسان اما ان يؤخذ مع حصول الحيوانية
او لا يؤخذ معه لا سبيل الى الثاني والا لكان الانسان موصوفا بالجسم من غير صيرورته حيوانا وهو محال
بعين كونه متنوعا عليه فلا يحمل الجسم على الانسان الابيض بعينه حيوانا فوجود الجسم للانسان
متاخر عن وجود الحيوانية مع ان وجود الجسم متقدم على وجود الحيوان ولا امتناع فيه قال في النوع
سال بالاستدلال على الكلي المقول على كثيرين مختلفين بالعدد فقط فقلنا يجب ان يراد منه
في جواب ما هو ليخرج عنه الفصل والخاصة الى النوع الحقيقي وهذا الموضع سهو من الناسخ
قال في ابطال كون الفصل علة لحصة النوع من الجنس ان الفصل هو يكون صفة والصفة محتاجة
والمحتاج الى الشيء لا يكون علة له قلنا لا نسلم ان الفصل هو يكون صفة للحصة فان فصل الابيض
فصل للحيوان الابيض وهو صفة للحصة قلنا لا نسلم ان الابيض فصل وهذا لان الفصل
هو كمال الجزء المميز بين جامعات المتحصلات التي يحمل عليها ذلك الجزء في جوهرها والابيض
ليس كمال الجزء والمميز من ماهية المتحصلات التي يحمل عليها ذلك الجزء الابيض فان الابيض
خارج عن ماهية تلك المتحصلات لان المتحصلات التي يحمل عليها الابيض اشخاص بعضها
انسان وبعضها فرس وبعضها ثور الى غير ذلك والابيض خارج عن ماهياتها قال فصل
القوى النباتية حاله في الجسم الذي هو حصة النبات فيكون محتاجا اليها والمحتاج الى الشيء
لا يكون علة له قلنا لا نسلم انها حالة في الحصة وهذا لان الجسم مركب من جزئين احدهما حال
في الاخر يسمى المحل بالهيولى والحال بالصورة والقوى النباتية انما تحصل في الهيولى وتسمى بها الحصة
فلا يكون حالة في الحصة من حيث هي حصة قال ان طبيعة الجنسية ان كانت محتاجة الى ذلك
الفصل كانت محتاجة اليه ابدا هذا خلف وان لم تكن محتاجة اليه كانت غنية عنه فيكون ...
غنية عنه لان مقتضى الطبيعة الواحدة لا يختلف ثم اجاب بان المعلول لما هو هو محتاجة
الى علة ما واما تعين العلة فليس من جانب المعلول بل من جانب العلة لا يقال انه ... بعض ...
ذلك المعلول قلنا هذا لا يوجب له حل الشك المذكور لكنه يمكن ان يحمل ... بان يقال
لم قلتم بان الطبيعة الجنسية اذا لم تكن محتاجة الى الفصل لا تكون الحصة معللة بالفصل وانما يلزم
ان لو لزم من تعلل الحصة بالفصل احتياج الطبيعة الى الفصل فلم قلتم بانه كذلك فان من الجائز ان

يكون الطبيعة الجنسية محتاجة الى فصل ما ويكون الحصة معللة بالفصل بعينه لعروض الطبيعة الجنسية
ان يكون بعض افرادها معللة به لان الفصل لولاه لا تميز وجوده والحق ان المراد من الفصل ان كان
كمال الجزء المميز الى من كان حتى يكون الاسود فصلا للانسان الاسود لم يكن الفصل علة
للحصة لان الفصل على هذا التفسير هو يكون صفة محتاجة الى الحصة وان كان المراد منه كمال الجزء
المميز من ماهية المتحصلات التي يحمل عليها ذلك الجزء في جوهرها كالناطق للانسان فانه
يكون علة لوجود الجنس لانه لو لم يكن علة لوجوده فاما ان يكون الجنس علة لوجوده او لا يكون والاول
باطل والا لوجد الفصل حيث وجد الجنس هذا خلف والثاني باطل والا لكان كل واحد منهما
مستغنيا في وجوده عن الاخر فلا يحصل منهما حقيقة مركبة والفصل على التفسير الاول هو اصطلاح المصنف
حتى اذا اخذ النوع مع العرض كان العرض فصلا قال في ابطال افتراق الفصلين بالحصة
بان كل واحد منهما لو لم يكن مقوما للحصة لكان متقوما به والا لكان الفصل والحصة مستغنيين
كل واحد منهما عن الاخر ... لا يحصل منهما حقيقة مركبة قلنا لا نسلم
ان كل واحد منهما مستغن عن الاخر وانما يلزم ذلك ان لو لم يكن المجموع متقوما بالحصة فان المجموع اذا
كان متقوما بالحصة كانت الحصة محتاجة الى المجموع فيكون محتاجة الى كل جزء منه ويكون المقوم المتقوم
بالتحصيل هو المجموع لا غير قال لم لا يجوز ان يكون الطبيعة الواحدة مع وجود بعض افرادها
موثرا ... قلنا لا ان الطبيعة الجنسية اذا وجدت مجردة لما
تقوم وجودها لكانت غنية عن ... غنية عن معارضة الفصل فكان استغناؤها
لطبيعتها اذ لا حاصل هناك الا الطبيعة ولو كان كذلك لكانت مستغنية حيث وجدت فلا
تفاوت ... من الفصول هذا خلف ولان الطبيعة الجنسية لا تستغني لذاتها عن معارضة فصل اذ لو كان
لذاتها غنية عن معارضة فصل لما عرض لها الحاجة الى شيء من الفصول لان الغني بذاته عن الشيء يستحيل
محتاجا اليه واذا لم يستغن لذاتها عن الفصل لا يكون لها وجود من غير ان تقارن شيئا من الفصول
قال في ابطال قول القائل والجوهر جوهر ان هذا باطل بالساذج فانه جزء من الساذج الابيض
والاسود جوهر والبياض ليس بجوهر قلنا المراد من الاسود ان كان هو الذات التي عرض
لها ان صارت موصوفة بالسواد فلا نسلم ان الساذج مقوم له وان كان هو المجموع الحاصل من
الذات والساذج فيمتنع كونه جوهرا فان المركب من الجوهر والعرض لا يكون جوهرا قال واما تعريف
الماهية بجميع اجزائها فيقتضي تعريف الشيء بنفسه ونقول حينئذ قلنا لا نسلم انه تعريف الشيء بنفسه
وهذا لان الماهية هي المركب من الاجزاء والمركب غير ... ذلك الشيء واعلم ان المراد من
قولهم ان تعريف الشيء بنفسه محال ان الشيء الواحد اذا كان له لفظان يدل كل واحد منهما عليه بطريق
المطابقة وسئل عنه باحد اللفظين فانه لا يجوز ان يجاب عنه باللفظ الاخر كما اذا سئل ما الانسان
فانه لا يجوز ان يقال بشر اما اذا سئل ما الانسان فانه يجوز ان يجاب عنه باللفظ المؤلف من جميع
المفردات الدالة على اجزائه بان يقال هو الحيوان الناطق مع ان الانسان والحيوان والناطق كل
واحد منها يدل على شيء واحد وهذا لان الشيء الذي يسمى معرفا ليس علة تامة لحصول العلم
بالماهية بل هو موجب لاستعداد النفس لقبول صورة المطلوب من المبدأ المفارق فجاز ان يكون
جميع الاجزاء معرفا بمعنى كونه موجبا لاستعداد النفس لقبول صورة المطلوب من المفارقات
الفياضة كما ان حصول ... موجب لاستعداد النفس لقبول النتيجة من المبدأ
المفارق قال ومن طلب ماهية فاما ان يكون مقصودا للماهية او لا يكون مقصودا

لما الاخر ثم اورد عليه شكا وهو انه يجوز ان يكون معلوما من وجه ومجهولا من وجه وهذا الشك
لا توجه له لان الماهية من حيث هي هي اما ان يكون معلومة او لا يكون والاول يحصل الحاصل والثاني
طلب ما ليس بمعلوم ويمكن ان يجعل ما ذكره مستند المنع بان يقال لا نسلم ان الماهية اذا لم يكن
معلومة استحال طلبها فان من الجائز ان يكون عارضا من عوارضها معلوما فيصير النفس طالبة
لها بواسطة الشعور بالعوارض او يقول جاز ان يكون بعض اجزائها معلوما دون البعض فيصير
النفس طالبة للماهية بواسطة الشعور ببعض اجزائها وما ذكره فانه يستحيل ان يكون مطلوبا من
الوجه الذي هو غير معلوم لانه اذا لم يكن متصورا استحال توجه الطلب اليه ممنوع لما مر وما ذكر بلفظ
الحجة في المحصل اجاب عنه بعض الفضلاء المتاخرين بان هذا قياس لا ينتج الا بان يجعل فيه موجبتان
كليتان هكذا التصور اما مشعور به واما غير مشعور به وكل مشعور به يستحيل طلبه وكل غير
مشعور به يستحيل طلبه فالتصور يستحيل طلبه معلوم انه ليس كل ما هو غير مشعور به يستحيل طلبه
لانه لو صدق كل ما هو غير مشعور به يستحيل طلبه انعكس بانعكاس النقيض الى قولنا كل ما لا يستحيل
طلبه فهو مشعور به فينعكس بالعكس المستوي الى بعض ما هو مشعور به لا يستحيل طلبه وقد كان
كل مشعور به يستحيل طلبه هذا خلف وهذا الجواب فاسد لان هذه الحجة اذا كتبت على نظم قياس كانت
صورته هكذا التصور اما تصور مشعور به واما تصور غير مشعور به وكل تصور مشعور به
يستحيل طلبه وكل تصور غير مشعور به يستحيل طلبه فالتصور يستحيل طلبه وما ذكره لا يتوجه
على هذا لان قولنا وكل تصور غير مشعور به يستحيل طلبه ينعكس بانعكاس النقيض الى قولنا وكل
ما لا يستحيل طلبه فهو ليس تصورا غير مشعور به ولا يلزم من قولنا ليس تصورا غير مشعور به
ان يكون تصورا مشعورا به قال كل تصور مطلوب فانه يصدق عليه اولا كان بالاولى اولى قلنا
لا نسلم وهذا لان التصديق عبارة عن الحكم على الشيء بنفي او اثبات وجاز ان يكون المحكوم عليه
مكتسبا ويكون الحكم عليه بثبوت شيء اخر ونفيه عنه بديهيا فان تصور الحد ليس ببديهي ثم اذا
تصورناه بالكسب كان الحكم عليه بانه لا بد من حصوله في الحيز بديهيا قال الاخير اذا كان
معرفه بالرسوم كانت الماهية المعرفة بها مرسومة لا محدودة قلنا لا نسلم وانما يلزم ذلك
ان لو لم يكن الرسم موديا الى تصور ماهية الحد ومن حيث هو هي فانا بينا ان الرسوم مع ذات
تصور جهول المرسوم من العلل القياسية فجاز ان ينتج منها التادي الى تصور ماهية المرسوم
قال واما الامور المختصة بالرسوم فهو ان لا يكون الرسم اعرف من المرسوم ثم
اورد عليه شكا بان هذا انما يتقرر ان لو كان المرسوم معلوما قبل الرسم قلنا لا نسلم وهذا
لان من الجائز ان يكون الخاصة التي تستعمل في الرسم اعرف من المرسوم ولا يكون المرسوم
معلوما قبله فان كون النفس مدبرة للبدن اعرف منها مع ان النفس غير معلومة
الكلام على القضايا قال الفرق بين الموجبة المعدولة والسالبة البسيطة انهم الى اخره فقولهم
ان السلب يصح عن المعدوم ان السلب يصح عما يكون معدوما في الخارج والذهن فهو باطل الى
اخره قلنا المراد ان سلب الشيء عن الشيء يصدق حال كون الموضوع معدوما والايجاب المعدول
لا يصدق الا حال كونه موجودا فانا اذا قلنا زيد ليس ببصير كان معناه ان زيد ليس موصوفا
بالبصر وذلك يصدق حال كونه معدوما وحال كونه موجودا فاقد البصر واذا قلنا زيد هو لا بصير
كان معناه ان زيد هو موصوف بعدم البصر وذلك لا يصدق الا عند وجوده واما كون الموضوع
موجودا في الذهن فامر لا بد منه سواء كانت القضية سالبة او موجبة قال الموضوع المعدوم

اما ان يصدق عليه عدم المحمول الموجود به او لا يصدق الى قوله وان كان الثاني وجب ان يصدق
عليه وجود ذلك المحمول قلنا لا نسلم وهذا لان المعدوم لا يصدق عليه وجود الشيء ولا عدمه
قال انه يصح ان يقال المعدوم لا موجود قلنا نحن لا نقول ان القضية التي يكون موضوعها
ومحمولها امورا ثبوتية مطلقا فانها لا تصدق الا عند وجود الموضوع في الخارج بل نقول الشيء اذا
حكم عليه بانه في الخارج موصوف بعدم شيء فان هذا الحكم انما يصدق حال وجود الموضوع على ان قولنا
المعدوم لا موجود باطل بشهادة فان ليس معناه حمل شيء والذي يرد في هذا الموضع هو قولنا شريك
الباري لا موجود وجوابه ما مر قال ... نعني بقولنا كل ج ب ولا نعني به ما يكون موصوفا
بالجيمية في الخارج بل ما هو اعم منه وهو الذي لو وجد في الخارج لصدق عليه انه ج الى قوله بل على معنى
ان كل ما اذا وجد وكان مثلثا فانه لا بد وان يكون بحيث متى وجد كان مثلثا قلنا هذه العبارة
فيها نظر فانها تتناول المربع المساوي للمثلث الذي ليس بشكل لانه يصدق عليه انه متى وجد
كان مثلثا ولا يصدق عليه انه متى وجد كان مثلثا وجوابه انا لا نسلم انه متى وجد ما كان شكلا يكون
فضلا عن ان يكون مثلثا ما هو المحال جاز ان يستلزم المحال والعبارة التي لا يحتاج فيها الى هذا التكلف ان يقول
اذا قلنا كل ج ب كان مرادنا ان كل ما لا يمتنع اتصافه بالجيمية فهو موصوف بانه ب على تقدير
صدق الجيمية عليه بالفعل قال اذا قلنا لا شيء من ج ب الى قوله بل نعني ان الوصفين
لا يجتمعان في الذوات الواحدة قلنا هذه العبارة فيها نظر لان قوله لا يجتمعان في الذوات الواحدة
يقتضي سلب الباسية عن الذوات الموصوفة بالجيمية وسلب الجيمية عن الذوات الموصوفة بالباسية
وهما قضيتان ونحن لا نعني بقولنا لا شيء من ج ب الا القضية الاولى ويستلزم القضية الثانية
اذا قام البرهان عليه فقولنا لا شيء من ج ب معناه ان كل ما لا يمتنع اتصافه بالجيمية فليس يصدق
عليه انه ب على تقدير صدق الجيمية عليه بالفعل قال السؤال جواب الشك الذي اورده على المهملة
ما لا نوع ان كل حكم ... المركب فانه يثبت لكل واحد من مفرداته بل ذلك في هذه الصورة قلنا
لا نسلم انه كذلك في هذه الصورة لا بد له من دليل والجواب عنه ان يقال اذا صدق ان الموجود
لهذا الانسان كاتب فبعض الكاتب موصوف بهذا الانسان وكل موصوف بهذا الانسان فهو
موصوف بالانسان فبعض الكاتب موصوف بالانسان فبعض الموصوف بالانسان كاتب قال
في الاسوار في الجهات ان الشيء من حيث هو هو لا يكون كليا الى اخره قلنا تحصيل مقدمات هذه
الحجة لا يفيد المطلوب لان قولنا الشيء من حيث هو هو لا يكون كليا بل الكلية انما يعرض له عند كونه مقولا
على كثيرين بالفعل حصل منه ان كل ما يعرض له الكلية فله كثرة في الموضوعات وقوله والسور لفظ
دال على تلك الكثرة حصل منه ان كل ما دخل فيه السور فالسور دال على تقدير الكثرة في موضوعاته تقدير
ومعلوم ان هذين القياسين لا ينتجان النتيجة المطلوبة قال القضية لا يتحقق ماهيتها الا
اذا تبين ثبوت المحمول للموضوع او لا ثبوته له الى اخره قلنا هذا الكلام فيه نظر لان القضية
لو لم يتحقق ماهيتها الا اذا تبين ثبوت محمولها لموضوعها لم يكن القضية الممكنة التي علم فيها
بان محمولها غير ضروري الوجود والعدم للموضوع قضية لانه لم يتبين فيها ثبوت محمولها لموضوعها
بالفعل ولا لا ثبوته مع ان القضية لا يتحقق ماهيتها الا اذا تبين فيها نسبة المحمول الى الموضوع اما
بالقوة او بالفعل فان تبين فيها هذا القدر فهي الممكنة العامة وان تبين ثبوت المحمول للموضوع
او لا ثبوته له بالفعل فهي المطلقة العامة وهي اخص من الممكنة العامة لان الممكنة العامة هو كون
محمولها بالقوة قال اذا قلنا بالامكان كل ج ب فهذا ينبئنا الى ... الى قوله واذا قلنا

لا ج يمكن ان يكون ب فالمحمول ليس الباطل امكان الباء هنا هو ما يختلف باختلاف المراد فانا اذا
اردنا سوى بالامكان كل ج ب ان الباء غير ضروري الوجود والعدم للموضوع لم يكن ذلك مستلزما
لسلب المحمول للموضوع قال ان القضية الممكنة هي التي يوصف صدقها على ثبوت المحمول للموضوع
وهي التي جعل الامكان فيها نفس المحمول قلنا القضية الممكنة هي التي يكون نسبة محمولها الى موضوعها
بالامكان لا ان يكون الامكان فيها محمولا قال واما الحق فجعل الامكان نفس المحمول فهو القضية
الممكنة في الكلام الاخر قلنا لا نسلم بان الحق جعل فيها الامكان محمولا بل المشهور بالممكنة بل الممكنة
في المشهور هي التي جعل الامكان فيها كيفية لنسبة المحمول الى الموضوع وكيفية نسبة المحمول الى
الموضوع غير كيفية ثبوت المحمول للموضوع بالفعل لان النسبة اعم من ثبوت المحمول للموضوع بالفعل
الكلام على الثنائية قال وهي الزمان مغاير لوقت الموضوع ووقت المحمول ولا يمكن
هنا هذا الكلام لا يحصل له فانا اذا قلنا زيد كاتب في هذا الوقت وزيد ليس بكاتب في ذلك الوقت
كان المحمول في الاول كتابة زيد في هذا الوقت وفي الثاني كتابة زيد في ذلك الوقت فوقت الزمان ايضا
داخل في وقت المحمول قال اما الوجودية اللاضرورية فلما كان معناها اما سلب ضرورة الطرف
الاخر قلنا هذا الكلام اشارة الى ان بعض الوجودية اللاضرورية اما السلب اللازم واما الايجاب
الضروري وذلك لا يستقيم في الجزئية بل اذا قلنا بعض ج ب لا بالضرورة فان كونه يحتمل احد
الاقسام وهو اما السلب الدائم عن كل واحد من احاد ج او الايجاب الضروري على كل واحد
او السلب الدائم عن بعض الافراد مع الايجاب الضروري على البعض الاخر بعينه وقولنا بعض
ج ب لا بالضرورة انه ليس كذلك ويلزمه ان كل واحد من احاد ج موصوف باحد الامرين وهو
اما ب بالضرورة او ليس ب دائما وقس عليه بعض الوجودية اللادائمة والممكنة الخاصة والعرفية
الخاصة والمشروطة الخاصة اذا كانت جزئية قال في بعض المشروطة العامة اما اذا قلنا كل ج ب
بالضرورة ما دام ج فمعناه اعتبر في بعضها ثبوت القيد الاخر قلنا لما كان المراد من اصل الاثبات
هنا اصل الاثبات حين حصول الوصف فكان يجب ان يقول سواء اعتبر في بعضها قيودا
[illegible] اصل الاثبات حين حصول الوصف والثاني قيد الدوام بحسب الوصف والثالث
حصول الضرورة في جميع ازمان الوصف [illegible] والثاني قيد الضرورة سهوا واما ما ذكره في تفسير
دال على ان يراد من قيد الضرورة قيد الدوام قال الضرورية المشروطة مع شرط اللادوام
الاخر قلنا المراد من هذه القضية لما كان هو المشروطة الخاصة فكان يجب ان يقول الضرورية
المشروطة مع اللاضرورة بحسب دوام الذات الا ان يراد من قيد اللادوام لا دوام الضرورة
ثم قال فلا جرم كان اوضاعها باربعة احد هذه القيود الاخر قلنا اما ما ذكره في تفسير
هذه القضية سهو لان تفسيرها اما سلب الضرورة بحسب دوام الوصف واما حصول الضرورة
بحسب دوام الذات واذا فصلنا كان اوضاعها ثمانية لان ثبوت المحمول للموضوع حين الوصف
ابتداء او ان يكون في بعض الاوقات دون البعض او ان يكون في كل الاوقات لكن يجوز خلوه
عن الضرورة او بحصول الضرورة بحسب دوام الذات [illegible] اما الجواز حصوله عند عدم
الوصف لا وجه له لانا لم نشترط فيها امتناع حصوله عند عدم الوصف واعلم ان تفسير
العرفية والمشروطة [illegible] يطول في الكتاب فكان يجب ان يقول تفسير العرفية
العامة سلب المحمول عن الموضوع في بعض اوقات الوصف وتفسير المشروطة العامة رفع الضرورة
بحسب دوام الوصف والاول يسمى بالاطلاق المتوسط والثاني بالامكان المتوسط

والعرفية الخاصة بعضها اما الاطلاق المتوسط المخالف او اللازم الموافق والمشروطة
الخاصة بعضها اما الامكان المتوسط المخالف او الضروري الموافق الكلام على العكس
قال [illegible] هذا السبع ان عكس الموجبة الضرورية لا يجب ان يكون مطلقة عامة قلنا
لا نسلم واما ما ذكر من الدليل [illegible] انها تنعكس ممكنة عامة ليس يراد ان عكسها الممكنة العامة التي
يحمل [illegible] بل يراد من الممكنة العامة هنا القضية التي يجب محمولها لموضوعها بالفعل ويكون
جهتها الامكان العام والممكنة العامة على هذا التفسير مع المطلقة العامة متلازمان في الصدق
والحق [illegible] ان المطلقة العامة لا تنعكس الا [illegible] الامكان العام والممكنة العامة بهذا التفسير
يستعمل [illegible] الامكان العام قال [illegible] ابطال انعكاس السالبة الدائمة ان كل انسان
يمكن بالامكان الخاص ان يكون كاتبا الى اخره قلنا لم لا يجوز انه اذا امكن فرض صدق قولنا لا شيء
من الانسان بكاتب دائما وكذب قولنا لا شيء من الكاتب بانسان دائما لا يجب انعكاس السالبة
الدائمة دائمة فان معنى انعكاس السالبة الدائمة دائمة انه متى صدق دائما لا شيء من ج ب وجب ان
يصدق دائما لا شيء من ب ج ولا يلزم من امكان فرض صدقها ان يكون صادقة مع كذب العكس
فان فرض الصدق لا يقتضي وقوع الصدق قال ان قولنا لا شيء من ج ب معناه ان الجيم
حيث لا يوجد فرد من افراد ج الا والباء غير حاصل له الى اخره قلنا نحن لا نقول بالانعكاس ان
المحمول اذا امكن سلبه عن كل واحد من افراد جميع الشيء امكن سلب الموضوع عن كل فرد من الافراد
الموصوفة بالمحمول بل المراد منه ان المحمول اذا سلب عن كل فرد من افراد جميع الشيء دائما لزم سلب
الموضوع عن كل فرد من الافراد الموصوفة بالمحمول وما ذكره لا ينفي هذا المطلوب قال المذهب
الحق وهو القول الذي اختاره الشيخ وارتضاه المتاخرون ان عكس الموجبة الضرورية لا يحتمل ان يكون مطلقة
عامة قلنا لا نسلم ان [illegible] ذلك واما ذكر الشيخ [illegible] وذلك لا ينافي انعكاسها
مطلقة قال الوجودية اللادائمة العرفية بل انها تنعكس كنفسها وموقوفا الى اخره ثم قال
واحتج من زعم ان عكسها كنفسها ان عكسها لو كان دائما لكان عكس عكسها وهو الاصل دائما
هذا الشيء احتجاجا على ان عكسها كنفسها بل هو احتجاج على انها لا تنعكس دائمة والاحتجاج على انها
لا تنعكس دائمة لا يكون احتجاجا على انها تنعكس كنفسها فان من الجائز ان لا يصدق عكسها لا شيء
من ب ج دائما ولا يصدق ايضا لا شيء من ب ج لا دائما بل يصدق انه لا شيء من ب ج ما دام ب
معقولا باللادوام لبعض افراد الموضوع مع الدوام للبعض الاخر غير معين ان من احتج على انها لا تنعكس
دائمة لا يلزمه اعتقاد انها تنعكس كنفسها فاسقطه لا وجه له ثم اجاب عنه بان الكلام
في ان السالبة الدائمة هل تنعكس كنفسها ام لا قلنا البرهان دل على ان السالبة هل تنعكس كنفسها
واما ما اورده من النقوض فعين [illegible] الجواب عنها والجواب ان السالبة العرفية الخاصة
تنعكس عرفية مقيدة باللادوام لبعض افراد الموضوع اما انعكاسها عرفية فلما ذكر في العرفية العامة
واما تقييده باللادوام فلما ذكرنا من استحالة انعكاسها والعرفية المقيدة باللادوام لبعض
افراد الموضوع نسميها بالعرفية المتوسطة قلنا المعنى من قولنا بالضرورة لا شيء من ج ب انه
يستحيل اجتماعهما لو اجتمعا قلنا لا نسلم بل معناه انه يستحيل اجتماعهما في الاوقات التي يصدق
عليها ايجاب ج فلم قلتم بانه يلزم استحالة اجتماعهما في الاوقات التي يصدق عليها ايجاب ب بل من بيان
قلنا الضرورية المشروطة بشرط وصف الموضوع فالسالبة الكلية منها تنعكس مثل نفسها والا
لصدق بعضها وهو الايجاب الدائم او في بعض الاوقات قلنا لا نسلم ان بعضها ما ذكرتم

بل يستلزمه مع الضرورة المشروطة بحسب الوصف وذلك لا يستلزم الايجاب الدائم او في بعض الاوقات
والصحيح ان يقال اذا صدق بالضرورة لا شيء من ج ب ما دام ج فالضرورة لا شيء من ب ج ما دام ب والا
فبعض ب يمكن ان يكون ج حين هو ب فلو وجدت الجيم لبعض ما هو ب حين هو ب كان ذلك البعض
موصوفا بج و ب في زمن واحد فيكون المسلوب عن الشيء بالضرورة بحسب دوام وصف الموضوع حاصلا
على تقدير وجود محمول ممكن الحصول زمان حصول وصف الموضوع هذا خلف قال السالبة الضرورية المشروطة
بشرط اللادوام اما السالبة الكلية فانها تنعكس سالبة مطلقة عرفية قلت المراد من اللادوام ههنا
اللاضرورة بحسب الوقت لان المشروطة الخاصة مقيدة باللاضرورة ودوامه فانها تنعكس سالبة مطلقة
عامة عرفية سهوا لانها تنعكس مشروطة مقيدة باللاضرورة في بعض افراد الموضوع اما الكلية فانها مشروطة
فلا مر في المشروطة واما الكلية فانها مقيدة باللاضرورة في بعض افراد الموضوع تسميتها بالمشروطة المتوسطة
والسالبة الضرورية المطلقة الوقتية والمنتشرة فالسالبتان تنعكسان مطلقة عرفية قلت يقال ان
العكستان ليس لهما عكس وكان هذا سهو وقع من الناسخ قال والقول الحق يشير الى العكوس
الى قوله واما السوالب الباقية بالضرورة فتنعكس سالبة ضرورية لطائفة او الى العقول ان اطلاق الشيء
اذا استحال حصوله مع الاخر استحال حصول الاخر معه قلنا الاعتراض عليه مانع والبرهان على انعكاسها
كنفسها ان يقال اذا صدق بالضرورة لا شيء من ج ب فبالضرورة لا شيء من ب ج والا فبعض ب يمكن
ان يكون ج فلو وجدت الجيم لبعض ما هو ب كان ذلك البعض موصوفا بانه ب بالفعل وموصوفا
بانه ج بالفعل فبعض ما لا يمتنع ان يكون ج لو موصوف بالباء على تقدير صدق الجيم عليه بالفعل
فالمسلوب عن الشيء بالضرورة حاصل له على تقدير حصول محمول ممكن هذا خلف قال واما المشروطة
العامة فتنعكس مشروطة عامة قلنا المشروطة الخاصة تنعكس مشروطة متوسطة قال واما
السالبة الدائمة فاما ان يوخذ موضوعها بحسب الحقيقة او بحسب الوجود الخارجي فان كان الاول فلم تنعكس
للوجوه التي ذكرناها قلنا لا نسلم وهذا لانه اذا صدق لا شيء من ج ب دائما فلا شيء من ب ج دائما
والا فبعض ب ج بالفعل ولا شيء من ج ب دائما فبعض ب ليس ب دائما هذا خلف فان قيل لا نعرف
من اخذ الموضوع بحسب الحقيقة وبين اخذه بحسب الوجود الخارجي في ايام الخلف لان الخلف
جار على كل واحد من التقديرين قال واما الموجبات فموضوع القضية اما ان يكون ماخوذا
بحسب الحقيقة او بحسب الوجود الخارجي فان كان في ايام الخلف لان الخلف جار على كل واحد من التقديرين
قال واما الموجبات فموضوع القضية اما ان يكون ماخوذا بحسب الحقيقة او بحسب الوجود
الخارجي فان كان الاول كان عكس الموجبة الضرورية حينية عامة الى اخره قلنا لا نسلم بل يجب ان
يكون مطلقة متوسطة لانه اذا صدق بالضرورة كل ج ب فبعض ب ج حين هو ب والا فلا شيء
من ب ج ما دام ب فلا شيء من ج ب ما دام ج هذا خلف ولهذا تبين ان الدائمة والعرفيتين
والمشروطتين تنعكس حينية مطلقة متوسطة الكلام على عكس النقيض قال والحق انه
من صدق كل ج ب صدق ان كل ما هو ليس ب هو دائما ليس ج قلنا عكس النقيض هو ان
يجعل مقابل المحمول فقط موضوعا وههنا قد جعل ما ليس ب دائما موضوعا فلا يكون هو عكس
النقيض قال واما الممكنات فان جعل الامكان محمولا انعكس كنفسه قلنا لا نسلم فانه
اذا جعل الامكان محمولا كانت القضية مطلقة عامة فلا يجب انعكاسها وانما تنعكس اذا بين ان
الامكان محمول عليه بالضرورة فيكون معناه ان الضرورة تنعكس عكس البعض وقد بين ذلك فلا حاجة
الى اعادته قال واذا قلنا بعض ج ب لزم بعض ما ليس ب ليس ج فانا نفرض موجودا او

او معدومات خارجة عن ج و ب فيكون بعض ما ليس ب ليس ج قلنا لا نسلم انه وجودات
او معدومات خارجة عن ج و ب في كل زمان فانه يصدق بعض الانسان هو غير حائط ولم يوجد
موجودات ولا معدومات خارجة عن الانسان وعن الحائط حتى يصدق ان بعض الحائط
هو ليس بانسان قال واذا قلنا ليس كل ج ب لزم ليس كل ما ليس ب ليس ج الى اخر ما قال
ثم قال فلهذا ابطل الشيخ وغيره ظن ان العكس في عكس النقيض ان يجعل نقيض الموضوع محمولا وهذا
القول ذكر جعل نقيض الموضوع محمولا فلا يكون ذلك عكس النقيض قلنا لا نسلم انه جعل
نقيض الموضوع محمولا وهذا لان ما ذكره سالبة معدولة اذا اخرجنا الرابطة كان قولنا ليس كل ما ليس
ب فهو ليس ج حرف السلب خارج عن المحمول فلا يكون المحمول نقيض الموضوع والمثال الذي
ذكره انما يتوجه على السالبة الكلية حيث قال لا شيء من الانسان بحجر يلزمه بعض ما ليس بحجر انسان
ج ليس اذا صدق بعض ما ليس بحجر انسان صدق ان بعض ما ليس بحجر ليس هو ليس بانسان
الكلام على الشرطيات قال واما المنفصلة المانعة الجمع فانه يمكن تركيبها من اجزاء غير متناهية
الى قوله واما المانعة الخلو فذلك غير جائز فيها قلنا لا نسلم فانا اذا قلنا هذا اللون اما السواد
او لا سواد يستعمل بعض الاول وهو السواد له لوازم الى غير النهاية ومن اللاحمرة واللاصفرة
الى غير ذلك من الالوان التي لا نهاية لها ويمكن ادخال حرف الانفصال بينها بان نقول
السواد له لوازم اخر مثل التمييز والتشبيه ولا يمكن ادخال حرف الانفصال بينها لا مع الجمع ولا مع
الخلو اما مانع الجمع فظاهر واما مانع الخلو فلانه لا يلزم من كذب ايهما كان صدق الاخر لانه لا يلزم
من كذب السواد صدق التمييز هنا نحن لا نعني في هذا المقام الا انه يمكن تركيب المنفصلة
المانعة الخلو من اجزاء غير متناهية وقد بين في الكتاب بان ذلك غير جائز ويحتمل ان يكون مراده
من هذا الكلام ان المنفصلة المانعة الجمع لا يمتنع ادخال حرف الانفصال في كل ما يدخل تحت بعض اجزاء
الغير المتناهية وفي المنفصلة المانعة الخلو لا يجب ذلك فانه يمتنع ادخال حرف السلب في التمييز والتشبيه
الذي هما لازم من بعض اجزائه في قولنا هذا اللون اما ان يكون لا سوادا او لا بياضا قال ثم المتصلة
الكلية معناه انه لا يفرض حال من الاحوال ولا زمان من الازمان يقدر فيه كون ج ب الا ويقدر
معه ايضا كون ه ز قلنا ملخص العبارة فيها نظر لان المفهوم من فرض الشيء هو تقدير صدقه والمفهوم
من تقدير الشيء هو فرضه فيكون معنى هذا الكلام ان التالي صادق على تقدير كل حال وزمان يصدق
فيها المقدم وعلى هذا يكون صدق التالي حاصلا على تقدير صدق كل حال يصدق فيها المقدم فلا يكون الحكم
في المتصلة على صدق التالي على تقدير صدق المقدم بل يكون حكما بصدق التالي على تقدير صدق كل حالة
يصدق معه كون المقدم صادقا فيها ويكون المقدم موصوف كل حالة هذا سابقا فلا يكون المعلوم عموما
بالتفسير ويمكن ان يجاب عنه بانا لا نعني بالمتصلة الكلية سوى هذا القول لكن الاولى ان يقال ان المراد من
هذا الكلام ان التالي صادق على تقدير صدق المقدم على كل تقدير من التقادير وفي كل زمان من الازمنة
حتى يكون الحكم فيها حاصلا بصدق التالي على تقدير صدق المقدم وهذا الاعتبار اعني صدق
المقدم في كل زمان من الازمنة وعلى كل تقدير من التقادير وان كان كاذبا لكن كذب المقدم
لا ينافي الشرطية قال واما اللزومية فانما يحكم فيها اذا اتفق المقدم مع انه اولى
لا يمتنع وقوعه على الاخر قلنا هذا القيد غير محتاج اليه فانا نحكم في اللزومية ان التالي
يجب صدقه على تقدير صدق المقدم في كل زمان من الازمنة وعلى كل تقدير من التقادير وهذا
انما يتحقق ان لو كان التالي لا يجب صدقه على تقدير صدق المقدم على بعض التقادير وفيه نظر

ان من جملة الاحوال التي يمكن فرضها للمقدم ان لا يلزمه التالي اشار الى ان المقدم صادق
على تقدير صدق المقدم مع عدم صدق التالي فلا يكون التالي واجب الصدق على تقدير صدق المقدم
على كل تقدير من التقادير ممنوع لا نسلم ان التالي ليس بصادق على ذلك التقدير وهذا لان صدق
المقدم وعدم صدق التالي امر محال والمحال جاز ان يلزمه صدق الشي ولا صدقه معا قال المتصلة
اما ان يكون مطلقة او موجهة او مخصوصة وكيف ما كانت فاما ان يكون لزومية او اتفاقية اقول
هذا التقسيم ليس بصحيح لانه قسم المخصوصة الى اللزومية والاتفاقية مع انه قسيم المخصوص باللزوم
من جهات الشرطيات قال مثل قضية منحصرة في الكم والكيف وجعل بعض اجزاء
جزئي المتصلة مقدما والاخر تاليا ليس مثل المنفصلة لا تلزمه لكل المنفصلة من غير عكس اقول هذا الحكم
ممنوع على الاطلاق فان المنفصلة اذا كانت احدى جزئيها مستحيل الصدق كقولنا دائما اما ان
يكون زيد حيوانا او جمادا وجعل بعض اجزاء الصادق مقدما والجزء الاخير تاليا كقولنا كلما لم
يكن زيد حيوانا فهو جماد جاز ان لا يكون صادقا لان مقدم تلك المتصلة مستحيل الصدق والمحال جاز
ان يلزمه امر محال وهكذا القول في لوازم المتصلات قال في عكوس الشرطيات اما المتصلات
فالسالبة الاعامية اذا كانت تاليها ممتنعا لا ينعكس الى اخره اقول هذا الكلام ممنوع ايضا فانا
نقول لا نسلم انه لا يصدق ليس البتة اذا كان الخلاء موجودا فالانسان موجود فان من الجائز ان
لا يصدق اذ لا الانسان موجود على تقدير صدق قولنا الخلاء موجود والحق انه اعم معلوم الانعكاس
لجواز ان يصدق قولنا الانسان موجود على تقدير صدق قولنا الخلاء موجود واما سائر الاقسام فالحال
فيها كما في الحمليات قلنا لا نسلم فان السالبة الكلية اذا كان تاليها مستحيل الصدق كقولنا ليس البتة
اذا كان زيد انسانا فهو حجر لم يكن معلوم الانعكاس لانا نسلم صدق قولنا ليس البتة اذا كان
زيد حجرا فهو انسان لان كونه حجرا محال والمحال جاز ان يلزمه المحال واما عكس السالبة الكلية
اللزومية اذا كان تاليها ممكن الصدق كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود فمعلوم
ليس البتة اذا كان الليل موجودا فالشمس طالعة ولا يصدق بعضه وهو قولنا قد يكون اذا كان الليل
موجودا فالشمس طالعة وليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود [illegible] لا يكون اذا كان
الليل موجودا فالليل موجودا فالحق انه يستلزم امرا محالا وهو معلوم البطلان بالضرورة واما الموجبة
الكلية اللزومية فانما ينعكس بعكس البعض اذا لم [illegible] بعضا تاليها مستحيل الصدق للعلم المذكور
الكلام على القياس قال [illegible] واما الاستدلال بالكل على الكل فهو داخل فيما ذكرناه الى اخره اقول
لا نسلم ان العكس اذا كان [illegible] هو التمثيل وهو الذي ورد عليه الفاضل العلامة
قطب الدين المصري [illegible] الجواب عنه وهو انا نستدل بالكل على الكل في قولنا كل انسان متنفس
بالقوة وكل متنفس بالقوة حساس مع انهما مندرجين تحت كل وهو الحيوان وليس ذلك تمثيلا
فان التمثيل هو الاستدلال بثبوت الحكم في احد الجزئيين لمعنى جامع على ثبوته في الاخر
وما ذكرناه ليس كذلك فليس بتمثيل والصحيح ان يقال الاستدلال اما ان يكون بالاعم على
الاخص او بالمساوي على المساوي او بالاخص على الاعم [illegible] على الاخر والاول
والثاني هما القياس والثالث هو الاستقراء والرابع هو التمثيل قال القياس قول مؤلف
من قضايا متى سلمت لزم عنه لذاته قول اخر الى اخره اقول قولنا لذاته احتراز عن شيئين الاول
اخره [illegible] هذا العقد انما هو احترازا عن قياس المساواة ان لو كان بحاله لا يلزم منه قول اخر
لذاته بل لمقدمة اجنبية وهي ان كل ما اذا [illegible] آ مساو لب وب مساو لج فانه يلزم منه لذاته ان

٢٦

ان آ مساو لمساوي ج فهو لا يلزم عنه قول اخر لذاته فلا يكون هذا القول احترازا ونحن نقول اجبنا
عن هذا الشك بان المراد من قولنا القياس قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنه لذاته قول
اخر ان القياس على المطلوب قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنه لذاته القول المطلوب
وقياس المساواة ليس كذلك فلا يكون قياسا على المطلوب وفيه [illegible] ذلك للفكر شكل
وهو ان يقال لو [illegible] القياس على المطلوب ان يلزم عنه المطلوب لذاته لم يكن القياس
المركب من الصغرى الممكنة والكبرى الضرورية قياسا على النتيجة الضرورية لان النتيجة انما تلزم بواسطة
مقدمة اخرى لانا اذا قلنا كل ج ب بالامكان وكل ب ا بالضرورة ينتج كل ج ا بالضرورة على تقدير
صدق الاوسط بالفعل لم يكن [illegible] واذا كان كل ج ا بالضرورة على تقدير صدق الاوسط بالفعل
فكل ج ا بالضرورة في نفس الامر لان كل ما هو ضروري الثبوت على تقدير فهو ضروري في نفس الامر
ولا جواب عنه الا ان يقال ان هذا القياس ليس قياسا بسيطا منتجا للمطلوب بل انه مركب
والمنتج للمطلوب لذاته هو القياس الاخير وفيه تعسف [illegible] الشكل قال والثاني ان لا يكون
اللزوم بسبب مقدمة من لوازم المذكورة قلنا لو [illegible] القياس ان لا يكون اللزوم عنه بواسطة
مقدمة اخرى [illegible] من لوازم المقدمات لم يكن الشكل الثاني والثالث والرابع قياسا على المطلوب
لان المطلوب انما لزم عنها بواسطة العكس اللازم لبعض المقدمات ولهذا الشكل اضطربت
عبارات المحصلين فمنع بعضهم كون الثاني والثالث والرابع قياسا على المطلوب بالذات وقالوا
انها مقدمات متى صدقت لزم منها صدق المقدمات المنتجة للمطلوب فهي قياس بالعرض
ومنع بعضهم احتياجها الى العكس وقالوا ان الطبع السليم يحكم بلزوم النتيجة عنها من غير عكس
والرد الاول لايق بالشكل الرابع والرد الثاني بالثاني والثالث بالخلاف ونحن نقول
ان المراد من قولهم ان لا يكون اللزوم بسبب مقدمة من لوازم بعض المقدمات ان لا يكون اللزوم بسبب
مقدمة لازمة لبعض المقدمات بحيث يكون اجزاؤها مغايرة لاجزاء المقدمة المذكورة في القياس
والشكل يلزم منه النتيجة بواسطة عكس البعض كذلك لان حرف السلب كان جزء الموضوع
والمحمول في عكس البعض لم يكن جزءا منهما [illegible] ان القياس قول مؤلف من قضايا متى سلمت
لزم عنها المطلوب اما بلا واسطة واما بواسطة [illegible] ووضع الحدود فقط قال اذا كان كل
واحد من تلك العلوم [illegible] اما ان يحصل بعبر ما او لا يحصل الى اخره قلنا
لم لا يجوز ان لا يحصل بعبر وهو [illegible] احوال المعلومين الى الاخرين [illegible] بان المعنى [illegible] التعبير
اما ان يكون كل واحد منها وحده او المجموع قلنا لا نسلم الحصر بل المعنى لذلك حصول المعلوم الثاني
في حال حضور المعلوم الاول وحصول المعلوم الثاني في حال حضور المعلوم الاول مغاير لكل واحد
منهما ومغاير للمجموع قال العلم بالنتيجة اما ان يكون لازما [illegible] العلم بالمقدمتين او لا يكون الى
اخره قلنا لم لا يجوز ان القسم الثاني [illegible] ان المقدمتين اذا حضرتا في الذهن وحصل
الشعور باندراج الصغرى تحت الكبرى لزم منها النتيجة فانا لا نمنع لزوم النتيجة عن المقدمتين
الا بهذا الشرط [illegible] عن هذا لا نسلم ان اللازم للمقدمات الضرورية ضروري بل هو ضروري
الحصول بشرط حضور المقدمتين والشعور باندراج احداهما تحت الاخرى قلنا [illegible] انا
نعني بالضروري كونه ضروريا [illegible] بهذا الشرط قلنا مسلم ان اللازم للضروري ضروري [illegible] بهذا الشرط ولكن
لم قلتم بانه اذا كان كذلك وجب ان يحصل العلوم النظرية للكل وانما يلزم ذلك ان لو كان هذا الشرط
حاصلا للكل قال [illegible] في صغرى الشكل الاول [illegible] لو كانت سالبة يلزمها صدق موجبة جاز

لكونها في نوع الموجبة قلنا السالبة من حيث انها سالبة لا يلزم منها نتيجة وانما يلزم النتيجة
بواسطة الموجبة ومرادهم من شرط الانتاج ههنا ما يكون شرطا للانتاج بالذات فلا حاجة الى هذا
الاعتبار قال واما السالبة فالصغرى الجزئية ان صدقت كلية فهو الاول الرابع فلا حاجة مع هذا
الضرب على اربعة اوجه قلنا ملخص العبارة مختلطة لان الصغرى ان صدقت في بيان لصدق منها
الكلية فان حكمه حكم الضرب الاول منتج منسق على اربعة اوجه وان صدقت بيان لا تصدق منها الكلية
ينتج ايضا على اربعة اوجه على ما فرض من ذلك يجب ان يقال انه ينتج على ثمانية اوجه والعبارة الصحيح
ان يقال ان الصغرى ان صدقت ينتج وهو في هذا الضرب حتى على اربعة اوجه وان صدقت كلية فاقسامه
اقسام الضرب الاول قال في الشكل الرابع حيث ان السالبة الجزئية لا تستعمل في هذا الشكل بعض
واذا كان كذلك فسقطت من القسمة عشر قياسه قلنا عدم استعمال الجزئية في هذا الشكل بمعنى اسقاط نتيجة
منها والامر فيه ظاهر وقد وقع مع ذلك سهوا من الناسخ الكلام على المختلطات قال في خلط الممكن والضروري
في الشكل الاول بان هذا باطل لو قلنا بالامكان كل مطلق انسان وبالضرورة كل انسان حيوان ثم الجواب
عنه بان الكبرى ليست ضرورية مطلقة قلنا هذا المنع لا وجه له فان القضية الضرورية المطلقة هي التي يكون
محمولها ضروريا للموضوع ما دام موجود الذات والحيوانية ضرورية للانسان ما دام موجود الذات فيكون
القضية ضرورية مطلقة لا مشروطة والجواب الصحيح منع الصغرى بان يقال لا نسلم صدق بالامكان
كل مطلق انسان وهذا لان القضية الممكنة هي التي يكون موضوعها قابلا للاتصاف بالمحمول والنطفة
لا يمكن اتصافها بالانسانية فان صورة الانسانية انما تحصل في المادة الحاملة للنطفة بعد بطلان
صورة النطفة فلا يكون الانسان محمولا على النطفة بالامكان قال واما القسم الثاني وهو ان يكون
الكبرى دائمة فان النتيجة لا محالة دائمة بعين تلك الحجة ومرادهم من تلك الحجة ما ذكرنا في الممكن والضروري
وهو ان الاوسط اذا كان ضروريا على تقدير وجود الاوسط بالفعل وجب ان يكون ضروريا في نفس الامر
لاستحالة انقلاب ما ليس بضروري ضروريا قلنا لا نسلم دلالة تلك الحجة في الممكن والدائم فان ما ليس
بدائم في نفس الامر جاز ان يكون دائما على تقدير وجود محمول ممكن بخلاف الضروري فان ما ليس
بضروري بحسب ذات الموضوع استحال ان يصير ضروريا على تقدير وجود محمول ممكن الحصول للموضوع
قال واما القسم الثالث وهو ان لا يكون ضرورية ولا دائمة الى آخره قلنا لم لا يلزم ان الصغرى
اذا كانت ممكنة والكبرى وصفية كانت النتيجة كالصغرى وانما يلزم ذلك ان لو كان الوصف منتفيا
بالاضرورة وقد تقدم في جهات القضايا بان الوصفية هي التي بحسب فيها ان محمولها ضروري للموضوع
في وقت معين وما شرطتم في ذلك كونها منتفية بالاضرورة ولهذا اوردتم في تمثيلها رفع الخسوف
في ذلك الوقت فقط فالوقتية على ما ذكرتم من التفسير يحتمل الضرورة واللاضرورة بحسب
ذات الموضوع فالنتيجة لا يجب ان يكون ممكنة خاصة بل يجب ان يكون ممكنة عامة وكذا الحال
في المنتشرة هذا مع ان مرادكم من الوصفية هو المقيدة باللادوام لانه ذكر في العكس انها اخص
من اللادائمة قلنا كونها محتملة للدوام والضرورة لا ينافي كون اخص من اللادائمة من وجه
لجواز انقسام اللادائمة الى ما يكون ضروريا في وقت والى ما لا يكون كذلك فلا منافاة بين ما ذكرنا
وما ذكر في العكس قال واما القسم الرابع وهو ما اذا كانت الكبرى محتملة للضرورة واللاضرورة
واللاضرورة الى آخره قلنا لا نسلم ان الكبرى ان لم تصدق ضرورية كانت ممكنة خاصة فان
من الجائز ان لا تصدق موجبة بالضرورة كل ب آ ولا تصدق ايضا بالامكان كل ب آ بل يصدق بالضرورة
بعض ب آ او بعضه بالامكان وذلك لا يقتضي لزوم النتيجة بالامكان الخاص والصحيح في هذا العام

ان يقال الاوسط لو وجد بالفعل كان الاكبر ممكنا للاصغر بالامكان العام واذا كان ممكنا بالامكان
العام على تقدير وجود الاوسط وجب ان يكون كذلك في نفس الامر والا لكان ما ليس بممكن بالامكان
العام للموضوع ممكنا على تقدير وجود محمول ممكن الحصول للموضوع هذا خلف قال القسم الثاني
في القياس الصادق المقدمات لا يصدق منه الى آخره قلنا لا نسلم انا اذا حكمنا في الكبرى ان كل شيء
من الموصوفات بالاوسط موصوف بالاكبر دائما وهذا لان الكبرى اذا كانت مشروطة خاصة
كان الاوسط يحكم فيها بانه موصوف بالاكبر لا بالضرورة ولا يلزم من كونه غير ضروري ان لا يكون
دائما فلا يلزم ان لا يصدق قياس صادق المقدمات من الدائمة والمشروطة الخاصة ينتج صحيح دائمة
لا ضرورية قال واما القسم الثالث وهو ما اذا كانت الصغرى محتملة للدوام واللادوام
فالاعتبار في الحكم ان القياس لا يصدق الى آخره قلنا لم قلتم ان القياس اذا لم يصدق مقدمتاه
وجب ان لا يصدق وانما يلزم ذلك ان لو كان الدوام لازما للصغرى المطلقة التي يكون كبراها
عرفية خاصة او مشروطة خاصة وعدم لزومه ظاهر فانه يصدق بعض الانسان متنفس بالاطلاق
بالاطلاق العام وكل متنفس بالاطلاق مخصوص مادام متنفس بالاطلاق لا دائما فلا يكون قيد الدوام
لازما للصغرى فلا يكون ما نحن فيه من الانعقاد ونحوه وحصر في هذا الموضع من المنع نقض لا وجه
له فان القياس المركب من المطلقتين لا يجب ان يكون صغراه دائمة والكبرى عرفية خاصة حتى
يلزم من ذلك حصول التوقف فانه يصدق بالاطلاق كل انسان حيوان وبالاطلاق العام كل حيوان
حساس وهو اتفقت ها هنا قياس صادق المقدمات من مطلقتين عامتين فلا يكون للتوقف
فيه وجه قال الاصغر متى كان داخلا بالفعل تحت الاوسط وكانت الكبرى تقضيه لا يعتبر
فيها دوام المحمول بدوام وصف الموضوع كانت النتيجة تابعة للكبرى قلنا هذا الحكم ليس حاصلا
مع الاطلاق بل يجب ان يستثنى منه الصغرى الضرورية مع الكبرى السالبة اللازمة لا ...
صاحب الجوانب فانا اذا قلنا بالضرورة كل ج ب ودائما لا شيء من ب آ فانه ينتج بالضرورة
لا شيء من ج آ والا لصدق بعض ج آ بالامكان العام ونأخذه عكس الكبرى وهو قولنا لا شيء من آ ب دائما
ينتج بعض ج ليس ب بالامكان العام وقد كان كل ج ب بالضرورة هذا خلف وايضا كل الاصل
في الكتاب لكون اللازمة مع حاصلة بالانتاج البين فيها وكون الضرورية بحاجة الى الخلف
فلا حرج ذكر النتيجة التبيينية وكل الخلف قال الصغرى المطلقة مع الوصفية الخاصة والمشروطة
الخاصة يعد التوقف قلنا الصغرى المطلقة العامة مع الوقتية الخاصة ينتج وجودية لا دائمة
ومع المشروطة الخاصة وجودية لا ضرورية قال الصغرى الضرورية مع العرفية العامة النتيجة دائمة
قلنا اذا كانت العرفية سالبة ينتج ضرورية لما مر في الصغرى الضرورية مع السالبة اللازمة والنتيجة
النتيجة ما ذكر في الكتاب قال الصغرى الوجودية اللاضرورية مع العرفية والمشروطة الخاصة فقد
بعد التوقف قلنا الصغرى الوجودية اللاضرورية مع العرفية الخاصة فالنتيجة وجودية لا دائمة
ومع المشروطة الخاصة فالنتيجة وجودية لا ضرورية قال الصغرى الوجودية اللادائمة مع
المشروطة الخاصة ينتج كالصغرى قلنا النتيجة وجودية لا ضرورية لان المشروطة الخاصة يقتضي بعد
اللاضرورة بحسب الذات يقتضي ثبوت الاكبر للاصغر حال حصول وصف الاوسط مع كونه
لا ضروريا بحسب الذات وهي لا تحتمل الدوام واللادوام وهي الوجودية اللاضرورية قال
الصغرى الوصفية مع العرفية العامة ينتج مطلقة عامة وكذلك مع المشروطة العامة قلنا النتيجة
مع المشروطة العامة يجب ان يكون وقتية لان الاكبر ضروري بحسب دوام وصف الاصغر والاوسط

ضروري الحصول في الوقت المعين فيكون للاكبر ضروري الحصول في ذلك الوقت واما الصغرى ان
الوقتية مع المشروطة الخاصة ينتج وجودية لا دائمة مثلا النتيجة يجب ان يكون وجودية لا ضرورية على
ما عرفت واما في الصغرى الممكنة العامة مع العرفية والمشروطة الخاصتين ففيه التوقف مثلا النتيجة
ممكنة خاصة لان الاوسط اذا وجد بالفعل كان الاكبر حاصلا للاوسط بالامكان الخاص واذا كان ممكنا
على ذلك التقدير وجب ان يكون ممكنا في نفس الامر لما عرفت واما الصغرى الممكنة الخاصة مع الضرورية
والدائمة النتيجة كالكبرى مثلا النتيجة مع الدائمة ممكنة عامة ولا يجب ان يكون دائما في نفس الامر
واما ومع الوقتية والمنتشرة النتيجة كالصغرى مثلا النتيجة ممكنة عامة لا خاصة لان شرطي الوقتية
والمنتشرة كونهما معتبرين بين سلب الاخرين فيحتملان الضرورة واللاضرورة بحسب الواقع فيكون النتيجة
ممكنة عامة واما ومع الوجودية والمشروطة الخاصتين ففيه التوقف مثلا النتيجة ممكنة خاصة
لما مر واما الصغرى العرفية العامة مع المشروطة العامة النتيجة كالصغرى مثلا الكبرى اذا
كانت سالبة فالنتيجة مشروطة عامة اذ لو صدق نقيض المشروطة العامة وهي الممكنة المتوسطة انعكس
الى ممكنة متوسطة فينضم الى الصغرى العرفية حتى يكون كبرى لها فينتج ممكنة متوسطة وينعكس الى
ممكنة متوسطة فيلزم منه كذب الكبرى لكن البين هو العرفية العامة ومما ذكرناه فيه كذلك
ومع العرفية والمشروطة الخاصتين مثلا النتيجة مع العرفية الخاصة عرفية خاصة ومع
المشروطة الخاصة ان كانت الكبرى سالبة فالنتيجة مشروطة خاصة لا انما ينتج مشروطة عامة لما مر
ويكون لا ضرورية بحكم الكبرى وان كانت موجبة فهي كالصغرى واما الصغرى المشروطة
العامة مع العرفية العامة ينتج كالكبرى مثلا الكبرى اذا كانت سالبة فالنتيجة مشروطة عامة على
قياس ما عرفت في خلط الصغرى الضرورية والكبرى الدائمة واما ومع العرفية والمشروطة
الخاصتين ففيه التوقف مثلا النتيجة مع الكبرى المشروطة الخاصة تابعة للكبرى ومع العرفية
الخاصة وان كانت الكبرى موجبة ينتج كالكبرى وان كانت سالبة ينتج مشروطة لا دائمة لا انما
ينتج مشروطة لما مر ويكون مقيدا باللادوام لان الكبرى دلت على ان ما يثبت له الاوسط فالاكبر
ما يثبت له لا دائما والاصغر مما يثبت له الاوسط فيكون الاكبر ما يثبت له لا دائما فالنتيجة مشروطة مع قيد
اللادوام واما الصغرى العرفية الخاصة مع المشروطة العامة فالنتيجة عرفية عامة مثلا الكبرى
ان كانت سالبة فالنتيجة مشروطة عامة لما عرفت واما ومع المشروطة الخاصة فالنتيجة وجودية
لا ضرورية مثلا الكبرى ان كانت سالبة فالنتيجة مشروطة خاصة على قياس ما عرفت واما الصغرى
المشروطة الخاصة مع العرفية العامة فالنتيجة تابعة للكبرى مثلا الكبرى ان كانت سالبة فالنتيجة
مشروطة عامة لما عرفت واما ومع العرفية الخاصة فالنتيجة كالكبرى مثلا الكبرى ان كانت
سالبة فالنتيجة مشروطة لا دائمة لا انما يصدق مشروطة عامة اذ لو صدق نقيضها المشروطة العامة
تنضم الى عكس الكبرى ينتج ممكنة متوسطة منافية للصغرى هذا خلف ويكون مقيدا باللادوام
لما عرفت واما في اختلاط الشكل الثاني ان اصول الموجهات اذا كانت ضرورية واللاحق ان
لا ضرورية فالنتيجة لا ضرورية ثم حكم ان اختلاف الموجهات عن صحاح البيه اذا كانت احوال
الموجهات ضرورية واللاحق ان لا ضرورية وكما ستحرر بين ذوات الكيف فالنتيجة انما تحصل بواسطة
اعلم بان ضرورة الاوسط حاصلة لاحد الطرفين بالضرورة وسلبه عن الطرف الاخر بالضرورة
وحينئذ يكون للاوسط ضروريا لاحد الطرفين ويكون النتيجة هو القياس المركب من مقدمتين
مختلفتين بالكيف هو ... اختلاف الموجهات ... الكيف عن صحاح البيه لانه حاصل البيه

في الصغرى ليس بحق لان حصول لا شان اشتراط ... واذا عرفت هذا التفصيل في الضروري
واعرف مثله في الدائم من غير فرق مثلا لا نسلم انه لا فرق وهذا لان احدى الموجهات اذا كانت
دائمة والاخرى ممكنة فان النتيجة لا يجب ان يكون دائمة لان الممكن للشيء جاز ان يكون مسلوبا عنه
دائما وبالعكس كما ذكره صاحب الحواشي ثم الصغرى اذا كانت موجبة ممكنة والكبرى سالبة
دائمة فان النتيجة ممكنة عامة لعكس الكبرى واما في السطر الاول في الاصطلاح يجعلها
اصول الشيخ صغرى واصول الطرح كبرى لان الصغرى لان كانت ممكنة عامة او خاصة كانت النتيجة ممكنة
عامة مثلا هذا الحكم ليس يستقيم على الاطلاق فان الصغرى الممكنة عامة كانت او خاصة مع مع
العرفية العامة ان كانت الكبرى موجبة فلا ينتج للعلم التي سبقت ومع العرفية الخاصة ينتج مطلقة
عامة اذ لو صدق نقيض المطلقة العامة وهي الدائمة ضممناها الى الكبرى فيلزم سلب الاكبر للاصغر
دائما او لا دائما ان كانت الكبرى موجبة او سلبه عنه دائما او لا دائما ان كانت سالبة هذا خلف
ومع المشروطة الخاصة ينتج مطلقة عامة لما مر في العرفية الخاصة واما الصغرى المشروطة العامة
مع المشروطة الخاصة النتيجة عرفية عامة مثلا النتيجة مشروطة عامة وهذا الوضع يكون الناسخ ثم
هو ... في اختلاط الوجهين مع المشروطتين ان احدى الموجهات متى كانت مشروطة عامة
او خاصة والاخرى عرفية عامة كانت او خاصة فان النتيجة مشروطة عامة الا اذا كانت الصغرى
مشروطة فانها ... واما اذا كانت عرفية والسالبة المستلزمة ان كانت كلية فبالورود الى
الشكل الاول اما بعكس الكبرى واما بجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى ثم عكس النتيجة
وان كانت جزئية فبالافتراض وتكن الصاد ... بعض ج ليس ب ما دام ج وبالضرورة
كل ا ب ما دام ا فبالضرورة لا شيء من د ا ما دام د فيلزم بعض ج د ما دام ج وبالضرورة
لا شيء من د ا ما دام د فبالضرورة بعض ج ليس ا ما دام ج وهو المطلوب وقد ظهر في الكتاب
ان النتيجة في هذه الاختلاطات عرفية عامة واما في مختلطات الشكل الثالث جهة
النتيجة هاهنا كهي في الاول مثلا هذا الحكم ليس بمستقيم على الاطلاق فان جهات النتيجة
في هذا الشكل تخالف جهاتها في الشكل الاول في كثير من المواضع لان الصغرى في هذا الشكل ان كانت
ممكنة عامة او خاصة كانت النتيجة مثل النتيجة في الشكل الاول وان كانت الصغرى ما عدا الخمس
فهي مع الكبريات التسع اعني ما عدا العرفيتين والمشروطتين ينتج كالكبرى كما في الشكل الاول
ومع العرفية والمشروطة الخاصتين ان كانت الصغرى مطلقة عامة او وجودية لا ضرورية او وجودية
لا دائمة او وقتية او منتشرة كانت الصغرى مطلقة عامة ومع العرفية الخاصة فالنتيجة وجودية
لا دائمة ومع المشروطة الخاصة فالنتيجة وجودية لا ضرورية وان كانت الصغرى احد من الستة الباقية
فهي مع العرفية والمشروطة الخاصتين ينتج مطلقة متوسطة ومع العرفية الخاصة ينتج وجودية لا دائمة
ومع المشروطة الخاصة ينتج وجودية لا ضرورية والبيان في الكل بعكس الصغرى ان كانت الكبرى
كلية وبالافتراض ان كانت جزئية واعلم ان الصغرى الضرورية مع الممكنة العامة والخاصة
في الضرب الاول والخامس من هذا الشكل لا ينتج مثل الكبرى بل ... ينتج مطلقة متوسطة بعكس
الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة ... واما الثاني فعكس الصغرى فيكون
القياس من صغرى ممكنة عامة وكبرى ضرورية مثلا فهنا هو ومع من الناسخ لان
الصغرى اذا عكست كانت ضرورية فيكون القياس من ضروري ... واختلاط
المطلق والضروري العزبان ... الجزئية ... ممكنة عامة مثلا لا نسلم وهذا

لان المطلقة ان جعلت صغرى فالنتيجة مطلقة عامة وان جعلت كبرى فالنتيجة مطلقة متوسطة فالكبرى
في اختلاط الممكن والضرورية وتجعل الممكنة كبرى فالنتيجة للوجه الجزوية ممكنة [illegible] ممكنة عامة
مثلا لا نسلم ان النتيجة مطلقة متوسطة والبيان في الكل بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة
ما مر في اختلاط الممكن والمطلق حيث جعل المطلق صغرى اما النتيجة السالبة الكلية فلانها
تنتج ممكنة عامة ان كانت المطلقة منعكسة الى [illegible] لا نسلم انه يلزم امكان خلو الاصغر عن
الاكبر بل يلزم امكان خلو الاكبر عن الاصغر ولا يلزم من امكان خلو الاكبر عن الاصغر امكان خلو
الاصغر عن الاكبر لان السالبة الممكنة لا تنعكس والخلف في اختلاطات هذا الشكل ان الخلف بين الاولين
ان كانت الكبرى منها ممكنة عامة او خاصة ففي مع الضرورية تنتج مطلقة متوسطة ومع البواقي تنتج ممكنة
عامة وان كانت ضرورية او دائمة او عرفية عامة او خاصة او مشروطة عامة او خاصة ففي مع هذه الست
تنتج مطلقة متوسطة الا في اختلاط الكبريين الضرورية مع العرفية والمشروطة الخاصتين والوقتية
والعرفية الخاصة فانها لا تنتج لصدق ما ليس صادق المعلومات [illegible] مع
المكنتين تنتج ممكنة عامة ومع البواقي تنتج مطلقة عامة وان كانت الكبرى من الخمس الباقية
ففي مع الضرورية والدائمة تنتج مطلقة متوسطة ومع المكنتين تنتج ممكنة عامة ومع البواقي تنتج
مطلقة عامة والبيان في الكل بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة واما الضرب الثالث فالصغرى
فيه ان كانت ممكنة عامة او خاصة او مطلقة او وجودية لا ضرورية او وجودية لا دائمة او وقتية او منتشرة
ففي مع الكبريات كلها لم تنتج لامتناع عكس النتائج بعد عكس الترتيب والصغرى الضرورية
مع الكبريات كلها تنتج ضرورية والصغرى الدائمة مع الكبرى الضرورية تنتج ضرورية ومع المكنتين لا تنتج
لامتناع عكس النتائج عند عكس الترتيب ومع البواقي تنتج دائمة والصغرى العرفية العامة
مع الضرورية والدائمة تنتج كالكبرى ومع العرفيتين تنتج كالصغرى ومع المشروطتين تنتج مشروطة
عامة بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة ومع البواقي لا تنتج والصغرى المشروطة العامة مع الضرورية
والدائمة تنتج كالكبرى ومع العرفيتين والمشروطتين تنتج كالصغرى ومع البواقي لا تنتج والصغرى
العرفية الخاصة مع الضرورية والدائمة لا تنتج [illegible] صادق المعلومات ومع العرفيتين تنتج
عرفية متوسطة ومع المشروطتين تنتج مشروطة لا دائمة للبعض ومع البواقي لا تنتج والصغرى
المشروطة الخاصة مع الضرورية لا تنتج [illegible] صادق المعلومات ومع الدائمة تنتج دائمة ومع
العرفيتين والمشروطتين تنتج مشروطة متوسطة ومع البواقي لا تنتج والبيان في الكل ما عرفت
واما الضرب الرابع والخامس فالكبرى فيهما ان كانت من السوالب السبع ومع المكنتين
والمطلقة العامة والوجوديتين والوقتيتين فلا يحصل منه الانتاج لامتناع عكس الكبرى وان كانت
ضرورية ففي مع الصغريات كلها تنتج ضرورية وان كانت دائمة ففي مع المكنتين تنتج ممكنة عامة
ومع الضرورية والدائمة والعرفيتين والمشروطتين تنتج مطلقة متوسطة ومع البواقي تنتج مطلقة
عامة والبيان في الكل بعكس [illegible] الكلام على الشرطيات [illegible] من الاقسام [illegible]
الاول ما تركب من المتصلات والنتيجة منها ما يكون الشركة في جزء تام منهما قلنا لا نسلم وهذا
لان المتصلات قد تكون منتجة وان لم تكن الشركة فيها في جزء تام كقولنا كلما كان ا ب فكل ج د
وكلما كان ه ز فكل د ط ينتج كلما كان ا ب فان كان ه ز فكل ج ط ولئن [illegible] اجاب عنه
بان المراد من قوله والنتيجة منها ما يكون الشركة في جزء تام ان المنتج بالذات ما يكون الشركة
في جزء تام وما ذكرتم لا ينتج النتيجة المذكورة بالذات لان قولنا كلما كان ا ب فكل ج د وكلما كان

ه ز فكل د ط يلزمه كلما كان ا ب فان كان ه ز فكل ج د وكل د ط ثم اذا اهملنا وكلما كان كل ج د
وكل د ط فكل ج ط انتج كلما كان ا ب فان كان ه ز فكل ج ط فتلك النتيجة انما لزم عنه لا بالذات
بل بالعرض فلم يكن القول المذكور منتجا للنتيجة المذكورة ولقائل ان يقول اذا اهملنا كلما كان
ا ب فكل ج د وكلما كان ه ز فكل د ط انتج بالذات كلما كان ا ب فان كان ه ز فكل ج د وكل د ط
فصار القول المذكور منتجا لهذه النتيجة [illegible] انه غير منتج بالذات والجواب عنه
ان المراد من النتيجة ما يلزم من القضية المؤتلفة بواسطة اسقاط الحد الاوسط وما ذكرتم ليس
كذلك فلا يكون نتيجة في هذا الاصطلاح [illegible] سموها بالنتيجة فان لزم [illegible]
[illegible] انه ليس [illegible] سموها بالنتيجة ولقائل ان يقول اذا كان المراد من المنتج هو
القول المنتج بالذات والاختلاطات التي يلزم منها النتائج بالواسطة لم يكن منتجا لها بالذات فوجب
الامتناع عن ايراده والجواب عنه ان يقال انا لا نعني [illegible] انما ينتجها لها بالذات وانما نعني انها
ينتجها لها والغرض من ايرادها معرفة لوازم الاختلاطات سواء كانت بواسطة او بغير واسطة
[illegible] واما المنفصلات فلا يتألف من الحمليات منها قياس الا ان يكون الشركة في جزء
غير تام [illegible] هذا الموضع [illegible] وهو ان يقال هذا باطل بقولنا دائما اما ان يكون الشمس طالعة
واما ان يكون الليل موجودا ودائما اما ان يكون الليل موجودا او النهار موجودا فانه ينتج كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وجوابه ان المراد من قوله فلا يتألف من الحمليات منها قياس
الا اذا كانت الشركة في جزء غير تام انه لا ينعقد منها قياس منتج بالذات الا ان يكون الشركة
في جزء غير تام وما ذكرتم انما ينتج بواسطة المتصلات فان المقدمة الاولى يلزمها كلما كانت
الشمس طالعة فالليل ليس بموجود والثانية يلزمها كلما كان الليل ليس بموجود فالنهار موجود
ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فالقول الاول انما ينتج النتيجة المذكورة بالعرض
لا بالذات قال [illegible] وشرائط انتاجه ان تكون الصغرى موجبة والجزء المشترك فيه موجبا قلنا
لا نسلم فانا اذا اهملنا اما ان يكون العدد [illegible] معدوما [illegible] اما ان يكون واحدا او زائدا
[illegible] اما ان يكون العدد معدودا واما ان يكون اما واحدا او [illegible] ان الجزء
المشترك فيه سلبي واعلم ان النتيجة في هذا القسم من الاشكال هو [illegible] الاول [illegible] الرابع ضروب
الشكل الاول الضرب الاول كل ا ب اما ان يكون ج واما ان يكون د وكل د اما ان يكون ه واما ان
يكون ز فكل ب اما ان يكون ج واما ان يكون ه واما ان يكون ز الضرب الثاني كل ب اما
ان يكون ج واما ان يكون د وليس البتة شيء من د اما ان يكون ه واما ان يكون ز ينتج كل ب
اما ان يكون ج واما ان يكون ليس اما ه واما ز وقس عليها الباقين ضروب الشكل الثاني
الضرب الاول كل ب اما ان يكون ج واما ان يكون د وليس البتة شيء من ه اما ان يكون ج واما
ان يكون د ينتج لا شيء من ب ه بالخلف الضرب الثاني ليس البتة شيء من ب اما ان يكون ج
واما ان يكون د وكل ه اما ان يكون ج واما ان يكون د فلا شيء من ب ه وقس عليها الباقين
ضروب الشكل الثالث الضرب الاول كل ب اما ان يكون ج واما ان يكون د وكل ب اما ان
يكون ه واما ان يكون ز ينتج بعض ج او د اما ان يكون ه واما ان يكون ز والا فليس البتة شيء
من ج او من د اما ان يكون ه واما ان يكون ز ونضمه الى الصغرى ينتج [illegible] الكبرى
من الخلف وقس عليه سائر الضروب واما الشكل الرابع فلا ينتج فانا اذا اهملنا كل ب اما
ان يكون ج واما ان يكون د وكل ه اما ان يكون د واما ان يكون ب فلا يلزم منه ان يكون

بعض ج آ وبعض د موصوفا بالاكبر الذي هو موضوع في الكبرى فلا يلزم منه اجتماع الاصغر
والاكبر فلا يكون منتجا قال الثالث من الحمليات والمتصلات والشركة ان كانت مع المقدم
لم يعقل جملة منه الا تسلم فانا اذا قلنا كلما كان كل ج د فانه وكل د ه ينتج هو يكون اذا كان
ا ب فكل ج ه يعكس الاصل فلعل لم يعقل على الطبع حوا قال وان كان مع التالي والحملية فاما ان
يكون الحملية كبرى او صغرى فان كان الاول فاما ان يكون المتصلة موجبة او سالبة فلأن المتصلة لا بد وان
يكون موجبة واما السالبة فانا ننتج بواسطة الموجبة التي هي من لوازمها فلا فائدة في هذا التقسيم ولذا
حسنا واسقطنا احتملت المركب من الحملية ومن تالي المتصلة فاما ان يجعل المتصلة صغرى او كبرى
فان جعلت صغرى فسواء كانت المتصلة موجبة كلية او جزئية فانه منعقد من الاشكال الاربعة كقولنا كلما كان
ا ب فكل ج ه وكل د ه ينتج كلما كان ا ب فكل ج ه ونقيس عليه سائر الاشكال والضروب وان جعلت
كبرى فهو منعقد من الاشكال الاربعة ايضا مثاله كل ج د وكلما كان ا ب فكل د ه ينتج كل ج ه
ان كان ا ب ونقيس عليه سائر الاشكال والضروب وان كانت الشركة بين الحملية والمقدم فالحملية
ان جعلت كبرى كانت سالبة جزء وهو مثل قولنا كلما كان كل ج د فا ب وكل د ه ينتج قد يكون اذا
كان ا ب فكل ج ه بعكس الصغرى ونقيس عليه سائر الاشكال والضروب وان جعلت صغرى كان
مثاله هكذا كل ج د وكلما كان كل د ه فا ب ينتج كل ج ه في بعض الاحوال التي يكون فيها ا ب
بعكس الكبرى ونقيس عليه سائر الاشكال والضروب قال الرابع من الحمليات والمنفصلات
فان كانت الحملية صغرى كان اقرب من الطبع ما يكون على هيئة الاول مثاله الشكل الاول
والمنفصلة هو كل ج ا ط مانعة الخلو من الطبع مثاله الشكل الاول كل ج ب وكل ب اما
ان يكون ح واما ان يكون د فكل ج اما ان يكون ه واما ان يكون د ونقيس عليه الضروب الباقية
مثال الشكل الثالث كل ب ج وكل ب اما ان يكون ه واما ان يكون د فبعض ج اما ان يكون
ه واما ان يكون د بعكس الصغرى ونقيس عليه الضروب الباقية قال فان كانت الحملية
كبرى فاما ان يكون قضية واحدة او قضايا بالعدد مثل اجزاء الكبرى لا بد وان يكون مقسمة واحدة فانه
متى تكثرت الحمليات نحو ذكرى الصغرى المنفصلة صار القياس من قياسات الاقترانية وكلامنا في
البسيط دون المركب فانا اذا قلنا كل ب اما ان يكون ج واما ان يكون ه ثم اذا قلنا وكل ج ز
ينتج كل ب اما ان يكون ه واما ان يكون ز قال الخامس من المتصلات والمنفصلات
ولتكن المتصلة صغرى والشركة اما في جزء تام او غير تام فان كان الاول فالاقرب الى الطبع ان
يكون المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى مثال المنفصلة اذا جعلت صغرى كان غير سائر الطبع
اعتبارا بما اذا قلنا دائما اما ان يكون ا ب او ج د وكلما كان ج د فه ز ينتج بادئ تأمل كلما
لم يكن ا ب فه ز الا المتصلة طرفها كلام لكن ا ب فج د فيكون ه ز لكن بيان النتيجة انما
يحصل بواسطة المتصلة فليس منتجا بالذات ولهذا اذا كانت المتصلة كبرى فالمنتج بالذات
ما يكون الشركة في جزء غير تام والمنفصلة اما ان يجعل صغرى او كبرى فان جعلت صغرى
فالشركة اما ان يكون بين المتصلة ومن تالي الصغرى او مقدمها ومن مقدمها فان كان بينهما ومن
تالي الصغرى انتج منه الشكل الاول والثالث سواء كان التالي في الصغرى منفصلة او لم ينتج
الشكل الثاني اذا كان تاليها منفصلة مثال الشكل الاول كلما كان ا ب فكل ج د وكل د اما
ان يكون ه واما ان يكون ز ينتج كلما كان ا ب فكل ج اما ان يكون ه واما ان يكون ز
مثال الشكل الثاني كلما كان ا ب فكل ج اما ان يكون ه واما ان يكون ز وليس الشيء من ط

العام و لا شيء من ب آ ما دام ب لا دائما ينتج لا شيء من ج آ بالاطلاق العام والا فبعض
ج آ دائما ولا شيء من ب آ ما دام ب لا دائما فبعض ج ليس ب دائما ولا دائما هذا خلف
ومع المشروطة العامة ينتج ممكنة عامة بالخلف ومع المشروطة الخاصة ينتج مطلقة عامة لما مر
في الكبرى العرفية الخاصة قال الصغرى المشروطة العامة مع المشروطة الخاصة النتيجة عرفية
عامة هذا النتيجة مشروطة عامة وذلك ظاهر وكان هذا وقع من الناسخ واعلم ان اجزاء
المقدمتين اذا كانت عرفية والاخرى مشروطة وكانت الكبرى سالبة فانه يمكن تحصيل النتيجة
المشروطة بطريق الخلف وقد ذكرنا ذلك في شرح هذه الرسالة قال في مختلطات الشكل الثاني
حيث النتيجة هاهنا كهي في الشكل الاول هذا حاصل النتيجة في هذا الشكل حاله مثلها حينئذ في
الشكل الاول في مواضع كثيرة فان الصغرى الواقعة مع العرفية العامة ينتج دائمة في الشكل الاول حينئذ
ينتج مطلقة عامة الا عند ذكر نفس ما ان من موجبة النتيجة هاهنا كهي في الاول ان الناسخ هاهنا
غلط من الاول بعد عكس الصغرى واذا كانت الكبرى كلية وهو الامراض اذا كان سعي وجه
قال في اختلاط الضروريات من الشكل الرابع ان الضرب الاول والثاني المنتجان للموجبة
الجزئية ينتجان ممكنة عامة هذا هو انما يصح ان لو كان عكس الموجبة الضرورية ممكنة عامة
وهو ممنوع بل هو مطلقة عامة فان النتيجة هاهنا مطلقة عامة بعكس التي هي عكس النتيجة
قال والثاني ينتج بعكس الصغرى فيكون القياس من صغرى ممكنة عامة وكبرى ضرورية
هذا ايضا سهو وقع من الناسخ لان الصغرى اذا عكست كانت ضرورية فيكون القياس
من ضرورتين قال في اختلاط المطلق والضروري فيجعل الكبرى ضرورية فالضربان المنتجان
الموجبة الجزئية فالنتيجة فيهما ممكنة عامة هذا النتيجة فيهما مطلقة عامة بعكس التي هي
عكس النتيجة قال فيجعل المطلقة كبرى فالمنتجان الموجبة الجزئية ينتج ممكنة عامة هذا
قال في اختلاط الممكن والمطلق حيث جعل المطلق كبرى انما ينتج السالبة الكلية
لعله ينتج ممكنة عامة ان كانت المطلقة منعكسة لان الاصغر والاوسط لا يمنعان غير الاكبر
يمكن حصول الاوسط له موجب امكان خلو الاصغر عن الاكبر انما هو الا بامكان المنافي
مع امكان الانتفاء هذا الاسلم فانه لزم امكان خلو الاصغر عن الاكبر بل يلزم امكان
خلو الاكبر عن الاصغر ولا يلزم من امكان خلو الاكبر عن الاصغر امكان خلو الاصغر عن الاكبر
لان السالبة الممكنة لا تنعكس